المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية
The National Graduate School of Political Science

ISSN :2353-0294

المجلة الجزائرية للدراسات السياسية

مجلة دورية دولية علمية محكمة
تعنى بالدراسات والبحوث الخاصة بالعلوم السياسية
والعلاقات الدولية

العدد الخامس

رقم الإيداع: 1228-2013

المجلة الجزائرية للدراسات السياسية العدد الخامس جوان 2016 م

ISSN :2353-0294

المجلـة الجـزائـرية
للـدراسـات السيـاسية

-

مجلـة دوريـة دوليـة علميـة محكمـة -

تعنى بالدراسات والبحوث الخاصة بالعلوم السياسة والعلاقات الدولية

العدد الخامس

رقم الإيداع : 1228 - 2013

جوان 2016 م رمضان 1437 هـ

المجلــة الجزائريــة للدراسات السياسية

- المدير ومسؤول النشر:

الدكتور - مصطفى صايج
مدير المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية .

- رئيس هيئة التحرير:

الأستاذ الدكتور ـ صالح سعود
نائب المدير مكلف بالنشر بالمدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية.

- هيئــة التحــريـــر:

د ـ تسعديت مسيح الدين
د ـ منصور لخضاري
د ـ حكيم غريب
د ـ خليفة بوراس

العنوان:

المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية، 03 طريق دودو مختار، بن عكنون، الجزائر.

الإيداع القانوني: 1228 – 2013

الترقيم الدولي **ISSN:** 0294 – 2353

البريد الإلكتروني:journal@enssp.dz

الهاتف : 02 01 23 23 (0) 213+

07 01 23 23 (0) 213+

الهيئة العلمية للمجلة

أ. د . رابح شريط	جامعة الجزائر- 3
أ. د . عبد السلام بن زاوي	المدرسة الوطنية العليا للإعلام والاتصال - الجزائر
أ. د . بلقاسم ايراتني	جامعة الجزائر- 3
أ. د . عمر فرحاتي	جامعة بسكرة
أ. د .سالم برقوق	جامعة الجزائر - 3
أ. د . عيسى قادري	جامعة باريس 08 - فرنسا
أ. د .كريم خلفان	جامعة تيـزي وزو
أ. د . حسين بشاني	المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية - الجزائر
أ. د . فرديو ولحاج	جامعة الجزائر- 03
أ. د . عبد الحميد بوديا مرا د	جامعة غرنوبل - فرنسا
أ. د . جون ماركو	جامعة غرنوبل - فرنسا
أ. د . يميلي غبالو	المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية - الجزائر
د .لقمان مغراوي	المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية -الجزائر
د . دريس نبيل	جامعة التكوين المتواصل - الجزائر
د . محمود براهم	المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية - الجزائر
د . محمد هناد	المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية - الجزائر
د . أبو القاسم دلال	المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية - الجزائر
د . حمود صالحي	الولايات المتحدة الأمريكية
د . محمد جويلي	جامعة منوبـــة - تـونس
د . محمد السعيد مكي	المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية - الجزائر
د . بوشرف كمال	المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية - الجزائر
د . إدريس عطية	جامعـة تبسـة
د . مليكة معمري	المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية - الجزائر
د . فاطمة الزهراء فرشولي	المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية - الجزائر
د . علي ربيج	المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية - الجزائر
د . سليمان أعراج	جامعة الجزائر- 03
أ . نعيمة بايو	المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية - الجزائر
أ . برحو سهيلة	المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية - الجزائر

مستلزمات النشر

من ضمن شروط النشر في المجلة الجزائرية للدراسات السياسية :

- أن يتوافق المقال مع أهداف المجلة.
- أن يكون المقال غير منشور سابقا.
- أن لا يتجاوز الموضوع 20 صفحة باللغة العربية، بالإضافة إلى إمكانية إرسال مواضيع باللغتين الفرنسية والإنجليزية، (يكتب الموضوع بخط Simplified Arabic بالنسبة للغة العربية، و Times New Roman بالنسبة للغتين الفرنسية والانجليزية، وان يكون المضمون بحجم 14، الهامش بحجم 12)، ويكون مرفوقا بملخص باللغة العربية وملخص بلغة أخرى (بالنسبة للمواضيع باللغتين الفرنسية والانجليزية يجب أن تتوفر على ملخص باللغة العربية).
- إلتزام الدقة والعمق في المضمون والأمانة العلمية، والتوثيق المنهجي.
- تكتب الهوامش بترقيم متسلسل في نهاية كل صفحة، مع مراعاة أسلوب منهجي موحد:
  - الكتب: المؤلف، العنوان، دار النشر، مكان النشر، السنة، الصفحة.
  - المقالات: المؤلف، العنوان، المجلة، المجلد، العدد، السنة، الصفحة.
- يرفق عنوان البحث مع إسم الباحث، ورتبته العلمية، وتخصصه، والهيئة العلمية التي ينتمي إليها.
- يرسل الموضوع عبر البريد الالكتروني للمجلة.(journal@enssp.dz)
- يعرض البحث على لجنة علمية للتقييم.
- المقالات التي لا تنشر لا تعاد لأصحابها.

الآراء الواردة في البحوث المنشورة لا تعبر بالضرورة عن رأي المجلة.

الافتتـــاحيـــة

تمكنت المجلة الجزائرية للدراسات السياسية ـ عبر صدور العدد الخامس ـ من بلوغ درجة التميز المنشودة، والتي تعتبر تأهيلا وارتقاء بها إلى مستوى الدورية الدولية العلمية المحكمة، وذلك بفضل نتاج جهود المشرفين الذين حملوا مشروعها منذ البداية، وحافظوا على صدورها بانتظام، جاعلين من محتوياتها ثمرة علمية، تحسب لكل الذين آمنوا بمرافقة أهداف المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية، بهدف تفعيل مساراتها العلمية والعملية، لتظل قطب امتياز بإنتاجها العلمي في مجال العلوم السياسية ، والذي يحمل رايته أساتذة وباحثون أجلاء ، آلوا على أنفسهم مسؤولية تفعيل أهدافه والإعلاء من شأنه، بوساطة حمل رسالته وإيصالها للطلبة والباحثين .

ويتضمن هذا العدد من المجلة مواضيع متنوعة وثرية، اتسمت حمولتها بمسؤولية معبرة عن انشغالات وطنية معيشة، وبقيم إنسانية مضافة، للتفاعل معها عبر جوانب نظرية وتطبيقية، في مجالات الدراسات السياسية والأمنية، والتي أكدت أن التعامل مع مظاهر التحديات التي تفرضها المرحلة المعيشة على كل المستويات، تستدعـي تضافر وتعاون الجميع لتحقيق الأمن والأمان حتى تبقى الجزائر قوية بإمكاناتها ومنصورة بأبنائها، لمواجهة التهديدات والتحديات في أبعادها المغاربية والإفريقية والدولية .

ولقد تحددت حمولة مواضيع هذا العدد بدراسة مفاهيم ومظاهر متعددة، لطرح آراء وتصور آليات بهدف توظيفها لمواجهة التحديات التي تستهدف مكانة الدولة وأمنها، وطرح العديد من المقاربات للتعامل معها، وذلك انطلاقا من التذكير بأسس مسبباتها، وتبيان أهم الأساليب الممكنة للتصدي لها، وبالذات فيما يتعلق بتطبيق متطلبات الحكامة والتنمية وحسن إدارة الأزمات .

ويشيد تراكم العديد من المواضيع الموصولة ـ المنشورة والمنتظر نشرها ـ بمقدرة الأساتذة والباحثين في سعيهم لتحقيق طموحات المدرسة، عبر تطوير واستمرارية رسالتها، المتمثلة في نشر البحوث والدراسات ـ ذات العلاقة ـ ومناقشتها بكافة توجهاتها في مجال الإفادة من حسن توظيف التنوع الثقافي السياسي المنشود، من أجل الرقي بتفعيل التنمية المستديمة، وتثبيت المصالحة ، وحماية الأمن الإنساني .

وتتقدم المجلة عبر طاقمها (المدير ـ رئيس التحرير ـ هيئة التحرير) بالانحناء ـ بتعال ـ أمام أصحاب البحوث والدراسات المنجزة، شاكرة فضلهم، ومناشدة تواصلهم معها، وراجية من الله أن يجعل جهودهم في ميزان حسنات تأدية واجبهم الوطني الإيماني .

ـ مدير المجلة ـ
الأستاذ : الدكتور / مصطفي صايج

الفهـــــرســـت

المحور الأول: المواضيع باللغة العربية

الرقم	الموضوع	الصفحة
01	التهديدات الأمنية الإقليمية على الجزائر من منطقة الساحل والجنوب . د. محمد مجدان ـ جامعة الجزائر ـ 3	09
02	الأهمية الجيوسياسية لمنطقة المغرب العربي بالنسبة للولايات المتحدة الأمريكية أ. ركاح عميروش ـ جامعة الجزائر ـ 3	21
03	من أجل مقاربة إفريقية لمكافحة الإرهاب أ. أعمر عمورة ـ جامعة الجزائر ـ 3	35
04	تطور مسار الحكامة في الجزائر بين الآليات القانونية والمحطات العملية (1999 / 2016) أ. سعايدية حورية ـ جامعة سوق أهراس	49
05	دور الإرادة السياسية واستقلالية القضاء في ترسيخ حقوق الإنسان بالدول المغاربية (الجزائر ـ أنموذجا) د. سعدي حيدرة ـ جامعة تبسة	65
06	دور المنظمات الدولية في مكافحة الجريمة المنظمة أ. خذيري عفاف ـ جامعة خنشلة	75
07	السياسة الأمريكية تجاه مشروع الوحدة العربية أ. د. عمار بن سلطان ـ جامعة الجزائر ـ 3	87

08	مقاربة معرفية و مفاهيمية للسياسة الخارجية أ. كريم رقـولي ـ جامعة سطيف	107
09	الحكامة البيئية العالمية : مدخل لتطوير السياسة البيئية الدولية أ . نوال تعالبي ـ جامعة باتنة ـ 1	119
10	إدارة الأزمات د. ميلـود عامر حاج ـ المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية	129
11	الفضاء السبراني : هندسة وفواعل أ . بلفـرد لطفي ـ المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية	145

المحور الثاني : المواضيع باللغة الأجنبية

12	**Le Terrorisme non conventionnel: la menace a venir** **Dr DJOUHRI Smail – ENSSP (Alger)**	01

التهديدات الأمنية الإقليمية على الجزائر من منطقة الساحل والجنوب

د. محمد مجدان ـ جامعة الجزائر ـ 3

مقدمة :

تمثل منطقة الساحل الإفريقي ذلك الخط الفاصل بين إفريقيا الشمالية،وإفريقيا جنوب الصحراء، وهي تضم الدول التالية: السنغال، وغامبيا، وموريتانيا، ومالي، والنيجر، وتشاد، ونيجيريا، وبوركينافاسو، وغينيا بيساو،والرأس الأخضر،والسودان، وإثيوبيا،والصومال وكينيا[1].

ولقد بقيت هذه المنطقة لمدة طويلة مهمشة و معزولة عن العالم، غير أنها بدأت تكتسب مكانة مهمة، خاصة بعد نهاية الحرب الباردة . وزاد هذا الاهتمام أكثر في الآونة الأخيرة، إذ أخذت تستقطب اهتمام ونفوذ القوى الدولية الكبرى[2]، مما أخرجها من إطار النسيان والتهميش،لتحظى باهتمام بالغ.ويعود هذا إلى عدة أسباب واعتبارات من أهمها :

1- اكتشاف البترول في هذه المنطقة و الذي صادف زيادة الاحتياج العالمي الكبير لهذه المادة، مع بروز مؤشرات تدل على تراجع نسبة الإنتاج العالمي و تناقص الاحتياطي العالمي منه في مناطق أخرى .
2- ويضاف إلى هذا الإرهاب الذي استقر في المنطقة، وتواجد مختلف العصابات الإجرامية التي تنشط هناك.
3- أزمة الطوارق في شمال مالي .
4- زيادة على غنى المنطقة بثروات طبيعية ومعدنية أخرى ، ذات أهمية كبرى على المستوى العالمي، مثل اليورانيوم، والذهب، والفوسفات، والألماس، والحديد، وغيرها ...إلخ .

كل هذا، جعل منطقة الساحل وجهة للإستقطاب ولأطماع القوى الدولية، وخاصة الكبرى منها، كأمريكا وفرنسا والصين، كما عرفت ذات المنطقة والدول المجاورة لها، ومنها الجزائر خاصة، تفاقما واسعا وخطيرا متمثلا في التهديدات الأمنية غير عسكرية، التي ازدادت انتشارا نتيجة لشساعتها، و لعدم المقدرة في التحكم فيها ورقابتها وتتمثل هذه التهديدات في: الجريمة العابرة للحدود كالإرهاب، و تجارة المخدرات، وتجارة السلاح وتجارة وتهريب البشر. بالإضافة إلى مظاهر خطف الرعايا، والهجرة غير الشرعية، وتبييض الأموال ، والتي يمكن إدراجها كلها فيما يسمى بالجريمة المنظمة، وكذلك إلى انتشار الفقر والأمراض، والمجاعة والتلوث البيئي،والتصحر والجفاف وغيرها من التهديدات الخطيرة، التي عرفتها منطقة الساحل وجنوب الصحراء. والتي أصبحت كلها تشكل هاجسا خطيرا يهدد أمن وسلامة الأفراد، واستقرار المجتمع والدول، وخاصة دول الجوار مثل الجزائر، التي تمثل هجوما مباشرا على المصالح الجزائرية و مقوماتها، وتشكل تحديا خطيرا لأمنها، والمساس بمؤسساتها الاجتماعية والاقتصادية، والإخلال بعملية التنمية، كما أصبحت هذه الأعمال الإجرامية تشكل تهديدا مباشرا للأمن والإستقرار على الصعيدين الإقليمي والعالمي .

ولإدراك هذه الوضعية، وكيفية التعامل مع إفرازاتها يمكن طرح الإشكالية التالية، والمتمثلة في:

ما هي طبيعة هذه التهديدات الأمنية و مظاهرها في منطقة الساحل، وما هي أسبابها، وانعكاساتها المختلفة على الجزائر؟

I/ مظاهر التهديدات الأمنية في منطقة الساحل والجنوب و تأثيرها على الجزائر:

تكمن مظاهر هذه التهديدات الأمنية وبالخصوص -غير العسكرية- على الجزائر، في الأمور التالية: تجارة المخدرات، وتهريب وتجارة البشر، وتجارة السلاح، وتفاقم الظاهرة الإرهابية.

1- تهريب وتجارة المخدرات :

تشير الدراسات إلى أن هناك كميات كبيرة من الكوكايين ومن الهيروين،يتم ترويجها في العالم، تمر بالقارة الإفريقية، عبر الساحل والصحراء [*].

وهذا الكم الهائل الذي يدخل الجزائر من الدول المجاورة للساحل، يتم المتاجرة به وترويجه في الجزائر نفسها، والآخر يتم إيصاله إلى أوروبا أو جهات أخرى من العالم. ولا يخفى أن جريمة الاتجار وتهريب المخدرات تعد تهديدا جديدا وخطيرا لأمن الجزائر وإستقرارها، يمس بتأثيراته السلبية والخطيرة ، جميع مكونات الأمن القومي الجزائري (الفرد، والمجتمع، والدولة .... وغير ذلك) .

ومما ساعد عصابات الجريمة بأنواعها على توسيع نفوذها وبسط سيطرتها في منطقة الساحل وجنوب الجزائر، هو شساعة المنطقة، بالإضافة إلى وجود تلك العلاقة القوية التي تربط هذه العصابات بمختلف المنظمات الإجرامية الناشطة على المستوى العالمي مما أكسبها إمكانيات مادية ولوجيستيكية كبيرة جدا، زاد من صعوبة مراقبتها أو وضع حد لأعماله .

2- التهريب والإتجار بالبشر:

أصبحت هذه التجارة تمثل إحدى التحديات الخطيرة التي تهدد الأمن والمجتمع الجزائري، وتهدد استقراره، وتهريب البشر عبر الحدود و تجنيد أشخاص أو نقلهم، أو إيوائهم أحيانا عن طريق التهديد بالقوة، أو بإستعمالها الفعلي، أو غير ذلك من الأشكال، من أجل الحصول على مبالغ مالية من هؤلاء الأشخاص، مقابل نقلهم إلى الأماكن التي يرغبون الوصول إليها عبر حدود الدول وغالبا ما تكون عملية القيام بهذه الممارسات غير مؤمنة ، وتعتبر خرقا لقوانين الهجرة للدولة الجزائرية وللدول المهاجر منها و إليها، من طرف المتورطين في هذه العملية، حيث يتعرض الكثير من الأشخاص المهربين أثناء عملية التهريب إلى مخاطر كثيرة تعرض حياتهم للخطر[(3)] .

وتعد منطقة الساحل وجنوب الجزائر، طريق عبور دولية مهمة للمهاجرين غير الشرعيين انطلاقا من البلدان الإفريقية جنوب الصحراء، مرورا إلى أوروبا عبر الجزائر، من خلال البحر

المتوسط، باعتبارها ـ في الوقت نفسه ـ ملجأ وملاذا آمنا لتجميع هؤلاء المهاجرين، ونقلهم عبر الطرق والممرات المبرمجة من طرف عصابات متخصصة في ذلك.

ولقد عرفت ظاهرة الهجرة غير الشرعية في العقدين الأخيرين ، تفاقما سريعا وخطيرا يهدد إستقرار المنطقة ويمس بالمصالح الحيوية للعديد من الدول المتأثرة بها وقد قدر عدد المهاجرين من إفريقيا إلى أوروبا[4] -على سبيل المثال -، عبر طريق الساحل بـ 55 ألف مهاجر سنة 2007 جنى من ورائهم المهربون 150 مليون دولار[5] .

ويستغل الأشخاص المهربون والمتاجر بهم في أعمال غير مشروعة كالاستغلال الجنسي، مثل دعارة الأطفال والنساء خاصة في أوروبا، وكذلك تسخيرهم في بعض الأعمال، أو تجنيدهم في الحروب والنزاعات في أفريقيا أو حتى في الأعمال الإرهابية والجريمة المنظمة، وفي بعض الأحيان، يتم الاتجار بالأعضاء البشرية للحصول على الأموال الطائلة.

وتعد القارة الإفريقية، من بين القارات التي عرفت انتشارا واسعا للاتجار بالبشر. وتعتبر دولة نيجيريا مصدرا وسوقا واسعا لذلك، حيث يتم جلب وتهريب الأشخاص من الأدغال الإفريقية، ومن الصحراء، ليتم بيعهم، سواء للجهات المحلية في مالي والنيجر وموريتانيا، أو لجهات دولية تستغلهم في أوروبا[6]. كما أن دولة مالي، تعتبر هي الأخرى، من الدول التي تعرف ظاهرة الاتجار بالبشر، فقد أشارت التقديرات لسنة 1998، أن هناك من 10 إلى 20 ألف طفل مالي، تمت المتاجرة بهم، وإخضاعهم للسخرة[7] . كما أن ليبيا تعتبر من بين الدول التي أصبحت مكانا للمتاجرة بالبشر واستغلالهم جنسيا، أو إخضاعهم للعمل القسري، حيث تشير الإحصائيات إلى ما يقارب 2،1 مليون ضحية هذه المتاجرة[8] . كذلك نجد السودان، التي تعتبر معبرا مهما للاتجار بالنساء الأثيوبيات والفلبينيات، وتحويلهم إلى أوروبا، وكذلك الاتجار بالأطفال، خاصة في ظل الحرب الأهلية هناك، حيث تم تجنيد هؤلاء الأطفال لاستخدامهم في هذه الحرب .

3- تجارة وتهريب السلاح :

أصبحت هذه التجارة منتشرة بشكل كبير جدا، وأضحت الممول الرئيسي للنزاعات المسلحة والصراعات في أفريقيا ، كما أنها تسببت في إنتشار تهريب السلاح والمتاجرة به .

ولهذا نجد أن من بين أهم مصادر الأسلحة وتهريبها ، هي الدول التي شهدت حروبا أهلية ونزاعات داخلية، وما زالت تشهدها، فهي تعتبر جسورا لتهريب هذه الأسلحة عبر دول المنطقة، ولقد تزايدت هذه الظاهرة في السنوات الأخيرة، وخاصة بالنسبة للسلاح الفردي، والذخيرة الخفيفة*. وزادت ظاهرة تهريب السلاح والمتاجرة به في منطقة الساحل والجنوب الجزائري حدة في السنوات الأخيرة، وكان للأزمة الليبية وتفاقمها، دورا كبيرا في زيادة انتشار الأسلحة فيها بشكل مهول [9].

فعلا، لقد بدأت تجارة السلاح في جنوب الجزائر في التزايد التصاعدي الخطير، حيث عرفت نشاطا غير مسبوق في السنوات الأخيرة، ومما ساعد في تفاقمها، هو سهولة ترويجها، ومع تأزم الوضع

في المنطقة، وخاصة في ليبيا ومالي، واستفحلت ظاهرة تهريبها وخطورتها وذلك بسبب المشاكل والصعوبات الكثيرة جدا التي تواجهها مراقبة الحدود الجزائرية الجنوبية وذلك نظرا لشساعتها، ولعدم توفر الإمكانيات اللازمة للقيام بذلك لدى الجزائر.

ومما يدعو للقلق، أن نشاط تهريب السلاح ، وكل أنواع التهريب الأخرى، تطور بشكل غير مسبوق، فمهربي السلاح بجنوب الجزائر، أصبحوا أكثر تنظيما وحيازة على موارد مالية ضخمة جدا، وعلى وسائل تقنية جد متطورة، مما ساعدهم على أداء مهمتهم الخطيرة.

4-الظاهرة الإرهابية :

استفاد الإرهاب في الجنوب الجزائري من الوضع غير المتحكم فيه هناك، حيث تنتشر النزاعات المسلحة والحروب في الدول المجاورة، إلى عدم الاستقرار السياسي والمؤسساتي، إلى جانب العجز والتخلف الاقتصادي والفقر إلى تمركز الإرهاب هناك من خلال ما سمي بالقاعدة في بلاد المغرب الإسلامي [10]، وقد تصاعدت العمليات الإرهابية التي ترتكبها هذه المنظمة الإرهابية (القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي) هناك، والتي أصبحت تستهدف الجزائر، سواء بواسطة الاعتداءات ضد قوات الأمن، أو ضد أماكن مقصودة والتي كان أهمها، الهجوم على القاعدة البترولية تيقنتورين، بعين أمناس جنوب الجزائر، أو عمليات الاختطاف التي تستهدف الرعايا الغربيين مقابل المطالبة بالفدية، والتي أصبحت تجارة رائجة .

لقد توسع النشاط الإرهابي في جنوب الجزائر بشكل كبير وبالذات فيما يتعلق بتهريب المخدرات والمتاجرة بها وبالأسلحة كذلك، أو التعامل مع المنظمات الإجرامية الأخرى التي تقوم بهذه الأعمال المختلفة [11].

وهذا بدوره دفع بتفاقم ظاهرة الجريمة المنظمة بمختلف أشكالها . وكان للأزمة الليبية تأثيرا كبيرا على نمو واشتداد القوة الإرهابية هناك، نظرا لضعف إدارتها الأمنية الحالية، بالإضافة إلى انتشار الأسلحة بشكل كبير[12]، وهو ما أتاح الفرصة لعناصر تنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي، بالتحالف مع تجار المخدرات، ومع غيرهم من التجار غير الشرعيين في الأمور الأخرى، ومع كل التجار والعصابات الإجرامية، حيث يضمنون تأمين الطريق لهم بالمنطقة، لنقل بضائعهم إلى وجهات وأماكن يتفقون عليها معهم، فهناك ارتباط وثيق وتكاملي بين الإرهاب والأعمال الإجرامية الأخرى، فهو (الإرهاب) يتفاعل ويتعاون مع الجريمة المنظمة، حيث تظهر هذه العلاقة التكاملية بينهما بمختلف أشكالها، بقيام هذه الأخيرة بتمويل الشبكات الإرهابية بالأموال والسلاح والمعدات التكنولوجية مقابل توفير الحماية لعملياتها غير المشروعة، وتأمين الطريق لها [13].

II- أسباب التهديدات الأمنية على الجزائر من منطقة الساحل والجنوب:

لتحليل أسباب التهديدات الأمنية من منطقة الساحل على الجزائر، يمكن تناولها من خلال ثلاث زوايا مهمة، وهي : سبب الدول الفاشلة، سبب الحروب الأهلية والنزاعات الداخلية، ثم سبب (العولمة) أو التغيرات الدولية الجديدة.

1- الدول الفاشلة :

تتمثل الدول الفاشلة في حقيقة الأمر في تلك الدول المستقلة وذات السيادة ولكنها ضعيفة ، وليست قادرة على حماية نفسها كوحدة سياسية واقتصادية واجتماعية ، و لفهم واقعها ، يمكن مقارنتها بعكسها، الدولة غير الفاشلة، وهي تلك التي تستطيع تأمين مستوى لائق من المعيشة والخدمات لسكانها، و إمتلاكها لقاعدة تحتية اقتصادية جيدة ونشطة، كما أنها تستطيع الحفاظ على القانون والنظام العام الداخلي، هي دولة متماسكة اجتماعيا، وذات نظام سياسي مستقر، وتستطيع المحافظة على سيطرتها على حدودها، وعليه فالدولة الفاشلة هي غير قادرة على تأمين وتلبية حتى المطالب والحاجيات الضرورية المعيشية والخدماتية لسكانها، كما أنها غير قادرة على تحقيق الاندماج السياسي والاجتماعي الداخلي، وحكومتها في غالب الأحيان غير شرعية ، فهي مفروضة بالقوة ، ولهذا تستعمل وسائل القهر ضد مواطنيها، لتغطية عدم شرعيتها، وفرض نفسها، فسلطتها لا تلقى القبول والتأييد من قبل غالبية السكان. أما أجهزتها الرئيسية، مثل القضاء والشرطة والجيش... وغيرها، فهي غالبا ما تكون في يد حزب واحد، تهيمن عليه مجموعات سياسية ذات تركيب عرقي و هي دولة ليست لها قاعدة شعبية حقيقية،بل تعتمد على القوى الخارجية لحماية نفوذها وبقائها،وغالبا ما يكون المستعمر القديم (فرنسا)، كما في حالة مالي وتشاد...وغيرها للقيام بهذا الدور .

و في بعض الأحيان، تقع السلطة في هذه الدول بين أيدي عصابات مجرمين، وأمراء الحرب، وعصابات مسلحة، أو متطرفين دينيين كما في الصومال .

وهكذا، تعم الفوضى، في مثل هذه الدولة الفاشلة ، مما يؤدي إلى تدفق اللاجئين منها عبر الحدود، هربا من العنف وعدم الاستقرار، ومن الفقر والبطالة، كما تصبح ملجأ للعصابات الإجرامية، كتجار المخدرات، ومهربي السلاح و البشر...وغيرها من الأعمال غير المشروعة التي تتم دون أن تتعرض لأي ملاحقة أو مراقبة [14] [(*)] .

ولهذا يتأكد وجود علاقة كبيرة بين الدول الفاشلة وبين التهديدات الأمنية في منطقة الساحل وجنوب الجزائر، فنجد أن أعمال المنظمات الإجرامية، قد استفادت كثيرا من عجز دول منطقة الساحل وفشلها في تأدية وظائفها الأساسية، من أجل تحقيق الأمن والاستقرار السياسي والاجتماعي، وعجزها كذلك على تحقيق التنمية الاقتصادية، وعدم قدرتها على توزيع الثروة على مواطنيها، مما أدى ويؤدي إلى ارتفاع نسبة العمل الإجرامي، وتعدد أنماطه ، وكل هذا بسبب فشل سياسة الدولة في جميع المجالات الحياتية .

وتعتبر منطقة الساحل الإفريقي، المنطقة التي تحتوي على أكثر الدول فشلا، والمصنفة على أنها الأقل نموا في العالم و يعد الفقر والبطالة والجوع أكبر المشاكل التي تعاني منها الشعوب في هذه الدول الفاشلة. فاقتصادياتها منهارة تماما، وعلى الرغم من امتلاكها لثروات طبيعية هائلة، إلا أن عدم قدرتها وعدم معرفتها على استغلالها ،أدى إلى الركود الاقتصادي، و الصناعي خاصة وكذلك فشل الدولة في إدارة وتسيير عجلة الاقتصاد . كل هذا جعل من أفرادها يلتجئون ويعتمدون على

الفلاحة، كمورد أساسي، ولكن هذا المورد عجز بدوره عن سد حاجيات الأفراد، بالإضافة إلى الظروف الطبيعية والمناخية القاسية، كالتصحر والجفاف، مما زاد من انتشار الفقر والبطالة، الذين يعتبران الدافع القوي للقيام بالأعمال الإجرامية . يضاف إلى هذا أن هذه الدول تسجل ارتفاعا كبيرا للنمو الديمغرافي مما زاد من تفاقم مشكلة السكان عموما [15].

إذن أن الأفراد من هذه الدول الفاشلة يتطلعون على الهجرة والقيام بأعمال أخرى بدافع النجاح أو بحثا عن الرفاه المفقود في بلدانهم، بفعل الفقر والبطالة وعدم الاستقرار، أو الربح السريع، أو البحث عن الأمان، فيقبلون أي عمل من أجل لسد حاجياتهم ويقومون بأي سلوك يؤدي إلى ذلك [16].

إن معظم دول الساحل فشلت منذ الاستقلال في بناء كيانات حديثة، تضمن الحياة المستقرة لمواطنيها مما خلف توترا دائما ، أضعف من سيادة الدولة هناك ، كما أدى إلى ضعف فكرة المواطنة فيها، مع انتشار الفساد السياسي والاقتصادي، وكذلك فقدان الميكانزمات لحل النزاعات الداخلية، ونتيجة لذلك لم تستطع مثل هذه الدول المحافظة على الانسجام الاجتماعي، ولا عن الأمن والاستقرار لمواطنيها .

لكل هذه الأسباب، كان من الطبيعي والمنطقي أن تجد بعض الجماعات والأفراد بالتحالف مع الجماعات الإرهابية من منطقة الساحل المكان المناسب لممارسة نشاطاتها غير المشروعة، والتي تهدد أمن واستقرار دول المنطقة وما جاورها ومنها الجزائر.

2-الحروب الأهلية والنزاعات الداخلية :

تعرف منطقة الساحل وما جاورها كثيرا من النزاعات الداخلية والحروب الأهلية،بالإضافة إلى وجود الأنظمة الجائرة الفاسدة،واختراق حقوق الإنسان فيها، وهذه بدورها تعلب دورا مهما وأساسيا في ارتفاع الأعمال المهددة للأمن والاستقرار، وخاصة تجارة الأسلحة وتهريبها. حيث أن هذه التجارة ترتبط دائما بمناطق النزاعات والحروب والصراعات، و التي تجد فيها سوقا رائجة لتصريف تلك الأسلحة ، لتحقيق أرباح خيالية من ورائها ، وكذلك استخدام واستغلال النزاعات الداخلية للأطفال، مما يؤدي إلى انتشار ظاهرة تجارة البشر في هذه الحروب. كما أن نزوح المهاجرين من دول الساحل كان بسبب الظروف المعيشية الصعبة التي عرفتها هذه الدول بسبب الحروب الأهلية أين توجد شبكات كبيرة تمارس مختلف أنواع التزوير والتهريب والتجارة غير المشروعة .

ومعروف أن انتشار الحروب والصراعات في منطقة الساحل، تعود إلى أزمة الهوية وضعف الاندماج الوطني، الناتج عن تخطيط عشوائي للحدود أثناء العهد الاستعماري، حيث ضمن حدود سياسية وإدارية مصطنعة، قطعت أوصال المجتمعات والثقافات واللغات في إطار إستراتيجية واحدة في كل الشريط الساحلي، من موريتانيا إلى السودان، تاركا في كل بلد من بلدان المنطقة أزمات بناء دولة متماسكة الأطراف ومنسجمة، حيث أصبحت مسألة الهوية من أكبر المعضلات التي تواجه

"المشروع الوطني" في منطقة الساحل، إذ لا تزال كل دولة فيه تعاني أزمة تكامل، وعجز عن التعامل العرقي، والتعدد الثقافي .

وأمام فشل الأنظمة عن التعامل بحكمة وفاعلية مع مخلفات الاستعمار التي مست الهوية واللغة والثقافة والتنمية والبناء ... الخ ، اضطرت الجماعات التي شعرت بالغبن والطرد والحرمان، أو تعرضت له بالفعل، إلى اللجوء إلى العنف المسلح أكثر من مرة، وعلى طول عقود من الزمن ، لتحسين وضعها في عملية توزيع الثروة ، والمشاركة السياسية والمدنية خاصة في إدارة شؤون البلاد .

ومن بين أهم هذه النزاعات والحروب في منطقة الساحل تلك المتعلقة بالنزاع المسلح في الصومال الذي أنهك هذا البلد منذ 1991 وما زال. وهناك الجماعات المتمردة في السودان، والتي ظلت تهدد أمن واستقرار هذا البلد ومازالت، كالحرب الأهلية بين الشمال والجنوب لأكثر من عقدين ، والتي أدت في النهاية إلى تقطيع أوصال هذا البلد بانفصال الجنوب على دولة الأم (2011) ، وكذلك أزمة دارفور المعقدة التي مازالت تنهك وتهدد هذا البلد. كما شهدت التشاد ولعدة سنوات نفس الظروف المأساوية من العنف والاقتتال الداخلي بين عدة مجموعات مسلحة، بالإضافة إلى النزاع والحرب شمال مالي[17]. كما يمكن الإشارة إلى الإبادة الجماعية التي حدثت في رواندا، والتي أدت إلى إبادة ما يقارب المليون شخص ، وكذلك الحرب الأهلية في الكونغو الديمقراطية، والتي قتلت نحو 7% من سكان هذا البلد ... وغيرها من النزاعات والحروب الأهلية، والاضطرابات السياسية .

وعلى العموم فإن القارة الإفريقية تعد من أهم الأماكن التي تعرف نزاعات وحروبا داخلية، معظمها عرقية أو قبلية أو إثنية [18](*).

و الملاحظ أن معظم الحروب الداخلية تقع في الدولة الفاشلة والضعيفة التي تفتقر للكفاءة، وتنتشر فيها أنواع الأعمال الإجرامية التي تتضرر من آثارها السلبية الدول المجاورة، ومنها الجزائر، وخاصة بسبب نزوح اللاجئين بأعداد كبيرة هربا من الأوضاع الداخلية المزرية غير المستقرة، وقيامهم بأعمال غير شرعية تهدد الأمن والاستقرار.

ولقد تميزت السنوات الأخيرة بحركات هائلة من اللاجئين بصفة فردية أو جماعية، نتيجة الحروب والنزاعات الداخلية وانتهاكات حقوق الإنسان، بسبب الانتماءات العرقية والدينية وحتى السياسية، التي تضطر الأفراد إلى النزوح من المناطق غير الآمنة إلى دول أخرى أكثر أمنا واستقرارا كالجزائر .

و أدى سبب وجود الأنظمة المبنية على الانتماء العرقي أو القبلي في البلدان الإفريقية، مثل مالي والنيجر وكوت ديفوار ورواندا... وغيرها صراعات سياسية ودينية وعرقية خلقت نزاعات وحروبا متواصلة، كانت لها انعكاسات خطيرة جدا على هذه الدول نفسها، وعلى الدول المجاورة كذلك وخاصة الجزائر .وفي السنوات القليلة الماضية تزايد عدد الحروب الأهلية في هذه الدول الساحلية، فأصبحت من أهم المصدرين للاجئين بسبب هذه الحروب وعدم الاستقرار الداخلي والإضطهاد وانتهاكات حقوق الإنسان بسبب هذه الحروب فيها .

ومما يدل على دور النزاعات الداخلية في منطقة الساحل هو نسبة اللاجئين والمشردين فيها بسبب الحركات الانفصالية والحروب والصراعات الداخلية والأهلية، حيث كانت إفريقيا ثاني أكبر مصدر للاجئين في العالم بنسبة 26% ، وبلغ عددهم 6،5 مليون ، وكان السودان أكبر مصدر ، بسبب الحرب الأهلية بين الشمال والجنوب وأزمة دارفور .

3 . العولمة

هناك تأثير بسبب التحولات الدولية الجديدة، أو ما يعرف "بالعولمة" على تطور الأعمال الإجرامية المهددة للأمن والاستقرار في منطقة الساحل وما جاورها، حيث أن نمو شبكة الاتصالات والمعلومات على المستوى الدولي، واستخدام نظام مالي عالمي، مكن من تحريك الأموال بسرعة وبسهولة كبيرتين، وكثيرا ما يكون بطرق سرية .

كما أن الزيادة السريعة في التجارة العالمية، قد أتاحت فرصا جديدة، استطاعت الجماعات الإجرامية استغلالها كما تريد، مستغلة في ذلك ثورة المواصلات والنقل والاتصالات التي سهلت هي الأخرى تنقلات سكانية كبيرة، وأدت إلى نزوح أعداد كبيرة من المهاجرين واللاجئين إلى المجتمعات الأخرى، وفي الوقت نفسه سهلت للمنظمات والعصابات الإجرامية القيام بأعمالها بسهولة وبسرعة بعيدا عن الملاحقة والإيقاف، ففي تقرير لبرنامج الأمم المتحدة للتنمية البشرية لعام 1999 بعنوان : (Globalisation with a human face)، أكد على أنه بالرغم مما تقدمه العولمة من فرص هائلة للتقدم البشري في جميع المجالات الحياتية، نظرا لسرعة انتقال المعرفة والتكنولوجية الحديثة وحرية الانتقال للسلع والخدمات والأفراد، فإنها بالمقابل تفرض مخاطر كارثية على الأمن الإنساني في القرن الواحد والعشرين، وهذه المخاطر ستصيب الأفراد في كل من الدول الغنية والفقيرة، وهناك عدة تحديات أساسية تأتي بها العولمة منها :

1 . غياب الأمن الشخصي، الذي يتجسد في الجريمة المنظمة، وكذلك الاتجار بالبشر، اللذان يتصلان بالهجرة غير الشرعية.
2 . غياب الأمن السياسي، والذي يتجسد في نوع جديد من النزاعات والنشاطات غير المشروعة، التي تحدث في الحدود كسرعة انتقال الأسلحة في الحدود، المخدرات، وكذلك الهجرة غير الشرعية[19] .

وفعلا، لقد سهلت تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي أتاحتها العولمة، عمل الجماعات الإرهابية والجماعات الإجرامية الأخرى، فالجريمة كما قال البعض أصبحت تنفذ في دولة ما، بواسطة أشخاص من دولة ثانية، وأسلحة من دولة ثالثة، وتمويل من دولة رابعة، والضحايا قد يكونون من دولة خامسة ...، وهكذا، كما ساعدت شبكة الانترنت والمحطات الفضائية وتقنية الهواتف المحمولة، على تسهيل الجهود الدعائية للحركات الإرهابية وغيرها، من الاتصال بالعناصر المسلحة وعناصر طامعة للانضمام إليها .

و الملاحظ إن زيادة وتيرة انتشار التهديدات الأمنية الجديدة، قد إزدادت تفاقما بسبب تطور شبكة الاتصالات العالمية التي أفرزتها "العولمة"، في أغلب المجالات الاقتصادية والمالية والاجتماعية والثقافية، و التي زادت من ضعف الدولة أمام التهديدات التي تواجهها[20]، وهي الظاهرة التي استغلتها الجماعات الإجرامية فوسعت من دائرة أعمالها وأنشطتها الإجرامية، التي أصبحت تتسم بالسرعة والسهولة متعدية حدود الدول .

III . انعكاسات التهديدات الأمنية من منطقة الساحل والجنوب على الجزائر:

لقد مست العديد من الأعمال الإجرامية مختلف الجوانب الحياتية في دول المنطقة ، وتؤثر على بنية المجتمع وديناميكيته فيها كالممارسات اللا أخلاقية التي تقوم بها هذه العصابات، كالدعارة التي تؤثر على الجانب الاجتماعي والتربوي وعلى الجانب الصحي وتؤدي إلى انتقال الأمراض والأوبئة وانتشارها مثل مرض السيدا والأيبولا وغيرهما،

كل هذا يؤثر على الأمن والاستقرار في الجزائر، نظرا لقدرة هذه المنظمات على تخطي الحدود الجزائرية وتجاوزها[21]، وخاصة من خلال استغلالها للتكنولوجية المتطورة والسهولة التي أتاحتها ظاهرة العولمة،وتعددت هذه الانعكاسات، لتشمل جوانب اقتصادية وسياسية واجتماعية و أمنية.

1 . الانعكاسات الاقتصادية :

إنعكست تأثيرات هذه الأعمال والنشاطات غير المشروعة، التي تقوم بها مختلف المنظمات الإجرامية بقوة على الجانب الاقتصادي، وعلى التنمية المحلية في الجزائر، وذلك من خلال أنشطتها الإجرامية المتنوعة، التي تستهدف جني الأرباح المالية الطائلة أو المحافظة عليها، مثل الاتجار بالمخدرات والأسلحة، وغيرها من الاتجارات التي تعود بملايين الدولارات على هذه العصابات المتورطة فيها، وهذا ما ترك تأثيرات اقتصادية خطيرة على الفرد وعلى المجتمع منها :

- التجارة غير المشروعة التي تؤدي إلى تعطيل في الإنتاج الاقتصادي، وإلى إهدار للأموال.
- السرقة و الفساد (الرشوة) والتهريب وتزوير العملة.
- مساهمة اليد العاملة للمهاجرين في نمو سوق العمل غير الشرعي.
- تطوير طرق الاحتيال والتزوير للوثائق والأوراق المالية، وتوزيعها في الأسواق الجزائرية ، وانتشار السوق السوداء أو الموازية ، مما أثر ويؤثر على الاقتصاد الجزائري بشكل رهيب[22] .

باختصار، تعد أعمال ونشاطات المهاجرين غير الشرعيين في الجزائر، من الأعمال غير القانونية وغير الشرعية، نظرا لأن إقامتهم ووجودهم غير مشروع، و المهم عندهم هو الحصول على الأموال بأي طريقة كانت، و بعيدا عن إمكانيات الضبط والمصادرة، وتقوم هذه العصابات بتبييض أو غسل تلك الأموال، التي تحصل عليها من السوق الموازية، وهي من أكبر المظاهر السلبية التي تؤثر على الإقتصاد

الجزائري. كما أن استغلال تلك الأموال لإكمال تبييضها أو دمجها مع أموال أخرى ذات مصدر مشروع ، يضعف ثقة المتعاملين مع هذه المشاريع .

ويضاف إلى هذا، أن استبدال العملة الجزائرية الناتجة من النشاطات غير الشرعية بأخرى أجنبية من أجل تبييضها عن طريق تحويلها، يؤدي إلى انخفاض قيمة العملة الوطنية. كما أن تهرب تلك الأموال من الضرائب نتيجة الاقتصاد الخفي، يؤدي إلى نقص موارد الدولة الجزائرية ومداخيلها [23] .

إذن يلاحظ أن مختلف هذه الأعمال غير المشروعة ، تترك آثارا ضارة على اقتصاديات الجزائر، مما يضعف جهود التنمية فيها، كما يصعب عملية التسيير الاقتصادي، وكذلك فساد النظام المالي والمصرفي، مما يؤدي إلى فساد المؤسسات المالية والتجارية وغيرها.

2 . الإنعكاسات الاجتماعية :

هناك انعكاسات اجتماعية خطيرة لهذه الأعمال غير المشروعة على الجزائر، من ضمنها التأثير على القيم الأخلاقية للمجتمع الجزائري، بسبب أن المهاجرين غير الشرعيين مثلا يقومون بنشر بعض الممارسات اللا أخلاقية بشكل واسع . فظاهرة المتاجرة بالمخدرات وتهريبها مما يؤدي إلى ترويجها في المجتمع الجزائري، أي أصبح يتعاطاها بعض الجزائريين، ومضار انتشار تعاطي المخدرات وتفشيها في المجتمع الجزائري كبيرة جدا، بالإضافة إلى إنتشار الأوبئة والأمراض الخطيرة، كنقل مرض السيدا وغيرها من الأمراض الأخرى .

وتحاول العصابات والمنظمات الإجرامية السعى إلى شراء الذمم، وذلك بدفع الرشاوى للمسؤولين والإداريين الجزائريين، وتعمل على إفسادهم بكل الطرق والوسائل الممكنة والمتاحة، وإذا فشلت في ذلك، قد تلجأ إلى وسيلة التهديد والعنف، بارتكاب جرائم مثل الخطف وحتى القتل، فتخلف بذلك حالة من اللا أمن واللا استقرار في البلد .

3 . الانعكاسات السياسية والأمنية :

يحدث التوافد المستمر للمهاجرين غير الشرعيين إلى الجزائر، اضطرابات عديدة سياسية وأمنية فيها وهو ما يعتبر مصدر تهديد خطير، لأنه مرتبط بعصابات متخصصة في الإجرام بشتى أنواعه، مما يخلق حالة من الهلع والخوف في المجتمع الجزائري، وهذا ما يشكل إحساسا عاما بعدم الأمن، كما يسهل للمنظمات الإجرامية بمختلف أشكالها بالتوغل داخل البلد، وما يحدث ذلك من اضطرابات وقلاقل خطيرة جدا، مثل تفشي الصراعات القبلية والدينية، وغيرها بين المهاجرين غير الشرعيين أنفسهم، ومع السكان المحليين كذلك، خاصة في الجنوب الجزائري والصحراء الجزائرية [24] .

وتعتبر الجريمة المنظمة بمختلف أنواعها وأشكالها ، من أكثر المظاهر خطورة، وتهددا للإستقرار والأمن الداخلي، و بالخصوص على الحياة السياسية والإدارة الحكومية والسلطات القضائية ووسائل الإعلام في الجزائر.. الخ ، وباعتبار أن الساحل الإفريقي والجنوب الجزائري، هما فضاء صحراوي واسع يصعب التحكم في حدوده، لهذا فإن مخاطر الجماعات المسلحة تتضاعف (مراكز تدريب

عسكري، جلب عناصر مقاتلة، الاختطاف والقرصنة...)، كما يمثل هذا الفضاء منطقة تسهل فيها المعاملات غير المشروعة التي ذكرناها سابقا.

إن الأزمات الداخلية التي تعرفها دول منطقة الساحل، وعلى رأسها الأزمة الليبية، والتارقية بمالي، تشكلان خطرا أمنيا يهدد الجزائر، مثل انتشار الأسلحة وتهديد وقوعها بين جماعات إرهابية خطيرة، وبالتالي تفشي الجريمة الإرهابية والإجرامية بالمنطقة .

كما أن تنظيم القاعدة قد يسعى إلى إفشاء الصراعات القبلية في الجنوب الجزائري، وإيقاظ العداءات النائمة بين قبائل الصحراء، لكي تضل الحامية والحاضنة لها، وتقوم بتأليبها على الدولة الجزائرية، وقد تنجح في ذلك نظرا للعوامل الاجتماعية أهمها العصبية التي هي أقوى بكثير من الانتماء للدولة الجزائرية عند قبائل الصحراء، بالإضافة إلى العلاقات العائلية وكذلك بعض القناعات الدينية، وقد يهدد هذا الوضع بتحقيق مسعى القاعدة في خلق إمارة إسلامية لها هناك، قد يكون عنوانها كما قال البعض "ساحلستان". وهذا الأمر إذا حدث فإنه عواقبه الأمنية تكون خطيرة على الجزائر بصفة خاصة وعلى كل المنطقة بصفة عامة .

الخاتمة :

لقد أصبح الوضع في جنوب الجزائر متأزما للغاية بسبب انتشار هذه الظواهر المهددة والمتعددة الأبعاد والآثار، فالجريمة المنظمة بمختلف أنواعها، أخذت منحنى تصاعديا خطيرا جدا في السنوات الأخيرة ، فقد انتعشت تجارة وتهريب المخدرات بشكل كبير، مما سمح بانتشار ظاهرة الإرهاب، الذي هو الآخر يعمل على توسيع تجارة السلاح، كما أن نشاط تهريب البشر سمح بانتشار ظاهرة الهجرة غير الشرعية ... الخ .

وبالتالي أصبح جنوب الجزائر، منطقة عبور ومقر للعديد من النشاطات الإجرامية المهددة لأمن واستقرار الجزائر، فالجنوب أصبح منطقة عبور للمخدرات القادمة من قارة آسيا إلى قارة أمريكا أو العكس، وإلى قارة أوروبا، وكذلك الأمر بالنسبة للهجرة غير الشرعية، فهذه المنطقة أصبحت نقطة عبور للمهاجرين غير الشرعيين لشمال إفريقيا للتوجه إلى أوروبا، وكذلك نشاط تجارة السلاح المنتشر على نطاق واسع في المنطقة، بسبب الحروب الأهلية والأزمات الداخلية،في بعض الدول الأفريقية جنوب الصحراء ، كان آخرها الأزمة الليبية، وأزمة الطوارق والأزواد في شمال مالي، التي ساهمت كلها في انتشار الأسلحة في المنطقة بشكل واسع وخطير، والذي أدى بدوره إلى انتعاش نشاط الحركات الإرهابية، اعتمادا على الأسلحة، يضاف إلى هذا تدخل القوى الكبرى عسكريا، وخاصة فرنسا وأمريكا، وما لمثل هذه التدخلات من أخطار على الجزائر .

كل هذه الأعمال وتداخلها، لها انعكاسات خطيرة على أمن الجزائر وعلى استقرارها في جميع المجالات الاقتصادية والاجتماعية والصحية والسياسية والأمنية وغيرها، وهو ما يتطلب منها يقظة سياسية مضافة، لمواجهة أية طوارئ قد تحدث في المستقبل .

الهوامش والمراجع :

(1) Mahdi Taje: Sécurité et Stabilité dans le Sahel Africain, Collège de Défence de l'OTAN, NDC Occasional Paper 19, Dec 2006, p6.

(2) بوزيد عمار: الساحل الإفريقي في عين الإعصار،مجلة الجيش (الجزائرية) عدد 561،أفريل 2006، ص 30.

(*) وكأمثلة على ذلكففي الفترة بين 2005 و 2008 استقبلت المنطقة عشرات الأطنان من الكوكايين، بلغ 46 طن.كما أنه في الفترة بين 2005 و2007، تم القبض على أكثر من 4870 شخصا من المهاجرين غير الشرعيين ،متورطين في المتاجرة بالمخدرات في الجزائر، معظمهم أفارقة.

- أنظر: Wannemberg Gail.:Organized Crime in West Africa, African Security Review 14 (4) 2005, p5

- Fares Ali: Criminalité Crime Organisé et l'Immigration ,les chiffres de la Gendarmerie, Liberté , Juin 2007.

(3) بن مسفر محمد: الشمراني عبد الخالق: الجريمة المنظمة، سياسة المكافحة في التشريع الإسلامي والقانون الجنائي، رسالة ماجستير/ أكاديمية نايف للعلوم الأمنية 2006.

(4) بودينار سمير: تأثير الهجرة غير القانونية في إفريقيا على دول العبور، ورقة قدمت لندوة الهجرة العربية الإفريقية إلى الخارج، جامعة الدول العربية، 17، 18 نوفمبر 2008

(5) المكتب الأممي لمكافحة الجريمة المنظمة: خلاصة وافية، نيويورك ، الأمم المتحدة 2007.

(6) مرعني أحمد لطفي: إستراتيجية مكافحة جرائم الاتجار بالبشر،دار النهضة العربية،القاهرة،2009.

(7) Amado Philipe de Andrès: West Africa under Attack, Drugs, Organized Crime & Terrorism as new threats to global security, UN Office on Drugs & Crimes, UNISCI, Discussion Papers, No 16, Jan 2008 ,pp203, 227.

(8) تقرير المتاجرة بالبشر لعام 2007 بليبيا، ليبيا تحتل المرتبة الثانية www.arabica.libya /us embassy .gov/2007.hml.

* وتشير تقديرات الأسلحة الخفيفة التابع لبرنامج المعهد الأعلى للدراسات الدولية بجنيف في تقرير له ، إلى أن هناك حوالي 100 مليون سلاح خفيف في القارة الإفريقية كما أن 80% من الأسلحة الموجودة، مصدرها بؤر الصراعات السائدة في إفريقيا.

(9) Langumba Francis Keili: Small Arms & Light Weapons Transfer in West Africa, a Stock Tahing, www.unidirch, ppp/ articles pdf, art 2840, pdf.

(10) S.Goubi: la Lutte Contre le Térrorisme et la Criminalité au Sahel, El Djeich,(Algerie) , 570, Janvier 2001, p38.

(11) Ait Amirat Malika: Stratégie Mondiale contre le Terrorisme, ElDjeich (Algerie) 567 Octobre 2010, p51.

(12) انتشار الأسلحة بليبيا سيضاعف امتداد العنف.http.//www.sawtaher.net/online/modules.php/nane=news et file=article et sid=24557

(13) البسيوني محمد شريف: الجريمة المنظمة عبر الوطنية، دار الشروق القاهرة ، 2004.

(14) غريفيش مارتن: وأوكلاهان تيري، المفاهيم الأساسية في العلاقات الدولية، ترجمة مركز الخليج للأبحاث 2008.

(*) وقد حدد صندوق دعم السلام ، خصائص الدولة الفاشلة في : 1- فقدان السيطرة العملية على أراضيها . 2- ضعف السلطة الشرعية في البلاد.3-عدم القدرة على تقديم قدر معقول من الخدمات الهامة. 4- عدم القدرة على التعامل مع الدول الأخرى ، كعضو فعال في المجتمع الدوليأما المنظر (Barry Buzan) ، فقد أشار إلى ثلاث أبعاد للدولة الفاشلة: 1- الافتقاد إلى مصادر الشرعية . 2- العجز عن مراقبة الإقليم الجغرافي 3- طبيعة الهياكل المؤسساتية ، وعدم قدرتها على ضمان أداء جيد للوظائف لجميع فئات المجتمع . www.marefa.org/index.php

Luk Van Lange Hove: Regronalizing Human Security in Africa, UNU-Crise, Occasional Papers, 2004, P7.

(15) Chaabita Rachida: Migration Clandestine Africaine vers l'Europe, l'Armature , Mars 2010, p19

(16) مصطفى محمد سمير: الهجرة غير الشرعية، الموت من أجل الحياة، مجلة بحوث اقتصادية عربية، مركز دراسات الوحدة العربية، العدد 48، 49، خريف 2003، شتاء 2010، ص 08.

(17) مساعيد ، ض: إفريقيا، عندما يعيق اللأمن مسار التنمية،مجلة الجيش(الجزائرية)، العدد561، أفريل 2010، ص 38.

(18) مرابط رابح : أثر المجموعة العرقية على استقرار الدولة، دراسة حالة كوسوفو، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة باتنة 2009.

* - يرى (B. Buzan) أن إنهيار الدولة يؤدي إلى ظهور كل مجموعة تعتمد على نفسها من أجل البقاء والدفاع عن كيانها ووجودها.

(19) محمود أحمد إبراهيم : الحروب الأهلية في إفريقيا، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام، القاهرة ، 2001.

(20) ناي جوزيف: ودوناهيو جون، الحكم في عالم يتجه نحو العولمة، ترجمة محمد شريف الطرح، الحبيكان، القاهرة، 2002.

(21) Bigo Didier, Politique Réseaux : Expérience Européenne, Presse de la Fondation Nationale des Sciences Politiques 1996, pp 254, 259.

(22) Said Lila: L'Impacte de l'Immigration Clandestine, en Afrique, Juillet 2007, LTTP : www.fr, al africa.com/storiès/pdf

(23) الشوا محمد سامي: السياسة الجبائية في مواجهة غسيل الأموال، دار النهضة العربية، القاهرة 2001.

(24) السلام أحمد رشاد: الأخطار الظاهرة والكامنة للهجرة غير الشرعية على الأمن الوطني، مقال من كتاب : مكافحة الهجرة غير الشرعية، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض

الأهمية الجيوسياسية لمنطقة المغرب العربي بالنسبة للولايات المتحدة الأمريكية

أ . ركاح عميروش ـ جامعة الجزائر ـ 3

مقدمة:

تشهد القارة الإفريقية ومنها منطقة المغرب العربي تجاذبات وصراعات بين مصالح الولايات المتحدة الأمريكية وباقي القوى الكبرى في العالم في ظل التوجهات الإستراتيجية الجديدة لما بعد نهاية الحرب الباردة، وكذا محاولة كل طرف تطبيق المشاريع الإستراتيجية للهيمنة على مناطق النفوذ والثروة في القارة الإفريقية انطلاقا من سياسة جيوسياسية براغماتية .

قبل الحديث عن الأهمية الجيوستراتيجية والجيوسياسية لمنطقة المغرب العربي، كان لزاما علينا البحث في المنطلقات الفكرية والنظرية التي يتأسس عليها هذا المقال، والتي تعتبر عناصر منهجية لتتبع أهمية منطقة المغرب العربي في أجندة القوى الدولية، حيث نجد في مقدمة هذه المنطلقات ما يلي :

مفهوم الجيو- سياسية :

إن الحديث عن الخصائص الجيو- سياسية للمغرب العربي يستدعي في بداية الأمر تحديد المقصود بـ: "الجيوبوليتيك LA GEOPOLITIQUE"، حيث عرفها "روجر سكروتن R .SERUTON" على أنها«علم إرتبط أساسا باسم "ردولف. ج. كيلين R .J.KJELLEN " و "هالفورد ماكيندر H .MACKINDER" ، و "كارل هوشوفر K. HAUSHOFER"».

تعود أصول مصطلح "الجيوبوليتيك" إلى سنة 1899م حيث كان العالم السويدي " ردولف .ج. كيلين R .J.KJELLEN " أول من استعمل هذا المصطلح [1]، والذي يصور الموقع الجغرافي كمحدد مهم، وربما أساسي للتجانس السياسي، والذي يصور الدولة أيضا كنظام صراعي مع الآخرين من أجل امتلاك مساحات أخرى [2](*) .

كما أهتم العديد من المفكرين الغربيين بـ"الجيوبيوليتيك" من حيث اعتبارها "علم صناعة الدولة" و"طريقة تفكير" من خلال الأهمية المفترضة للعوامل الجغرافية في طبيعة وسير العلاقات الدولية .

من هنا؛ فإن الاعتماد الكامن في قلب التحليل الجيو- سياسي هو أن المقدرة الاقتصادية والعسكرية لدى الدول، وموقعها في التراتيب الهرمية بين سائر الدول، وكيف تتعاطى مع جيرانها، هي نتيجة عوامل جيو سياسية .

ما ينبغي الإشارة إليه هنا هو أن إدراك **"الدور"** كمعطى استراتيجي في العلاقات الدولية يتحدد بعناصر الصراع والاستقرار التي تمثل عنصر القوة والتأثير في العمق الاستراتيجي، الذي يعد معطى أكثر أهمية في علم الجغرافيا السياسية [3] .

وهنا يُعرف **الدور** على أنه أحد مكونات السياسة الخارجية، وهو يتحدد في الوظائف الرئيسية التي تقوم بها الدولة في الخارج عبر فترة زمنية طويلة، وذلك في سعيها لتحقيق أهداف سياستها

الخارجية، كما يُعرف بأنه مفهوم صانعي السياسة الخارجية لماهية القرارات والالتزامات والقواعد والأفعال المناسبة لدولتهم، والوظائف التي يجب عليهم القيام بها في عدد من الأطر الجغرافية الموضوعية؛ ومن هذا المنطلق لا ينشأ الدور الإقليمي إلا عندما تسعى الدولة إلى القيام به وصياغته صياغة واعية ومدروسة [4].

بالربط والرجوع إلى المغرب العربي نجد أنه مجموعة إقليمية متجانسة إلى حد بعيد [*]، حيث تسوده سمات طبيعية ومناخية متقاربة، ويتميز بموارد متنوعة ومتكاملة، كما يقطنه سكان متقاربون من حيث الملامح البشرية [5].

وبالاستفادة من التاريخ القديم للمغرب العربي يؤكد لنا "فرنون برودال Fernand BRAUDEL " أن هذه المنطقة كانت تلعب نفس الدور الذي تلعبه اليوم بكونها حلقة ربط استراتيجية، إذ يقول في هذا الصدد : « طرق الذهب عبر الصحراوية من القرن الثامن ميلادي إلى القرن الرابع عشر والخامس عشر ميلادي هي التي أعطت الأهمية لدول المغرب العربي...» [6].

وجغرافيا يعتبر المغرب العربي امتدادا للمحيط الأمني الأوربي، وتزداد أهمية هذه الوضعية بالنسبة للأمريكيين أيضا على اعتبار أن الولايات المتحدة الأمريكية تنتمي استراتيجيا للمنطقة وترتبط بها عبر العديد من الروابط سواء الاقتصادية أو السياسية أو العسكرية، بالإضافة إلى أنها شريك للاتحاد الأوروبي ويتوجب عليها تقاسم "المخاطر"، "تهديدات "، "آليات المواجهة" [7].

وكان نتيجة لهذه الأهمية التي يتمتع بها الفضاء المتوسطي خاصة منه المغاربي أن أكدت السياسة الأمريكية تواجدها في المغرب العربي مجسدة ذلك في إطار ثنائي أكثر منه جهوي، وهو ما فسر في الحقيقة ضعف المصالح الأمريكية في المغرب العربي مقارنة مع مناطق أخرى-وبالأخص في الشرق الأوسط- و كذلك من خلال ضم المغرب العربي إما إلى الاستراتيجيات الموجهة نحو إفريقيا أو الموجهة إلى الشرق الأوسط [8].

ومن هنا بدأ المغرب العربي يحظى بنوع من الاهتمام بالنسبة لصانع القرار في الولايات المتحدة الأمريكية نظرا للرهان الطاقوي الذي تمثله منطقة المغرب العربي، وهو ما تفسره الوثائق الإستراتيجية الصادرة عن الإرادة الأمريكية التي تهتم بتقييم المصالح وترتيب الأولويات.

ففي "إستراتيجية الأمن القومي لقرن جديد"، التي أعدتها إدارة "كلينتون" وصدرت آخر نسخة معدلة منها بتاريخ 05 جانفي 2000، صنفت المصالح الى ثلاث مستويات [9] هي :

- ✓ **المستوى الأول/ المصالح الملحة:** والتي تتعلق بالبقاء، وتشمل الوجود المادي للولايات المتحدة الأمريكية وحلفائها وضمان أرواح المواطنين ونمط الأداء الاقتصادي، وتأمين البنيات الأساسية.
- ✓ **المستوى الثاني/ المصالح المهمة:** وهي التي لا تؤثر في البقاء المادي للولايات المتحدة الأمريكية، ولكنها تؤثر في نمط الرفاهية الأمريكية وطبيعة العالم الذي تتأثر به الولايات المتحدة الأمريكية،

ويشمل ذلك المناطق التي توجد فيه مصالح اقتصادية أمريكية، أو التزامات للحلفاء، أو الأزمات التي يمكن أن تؤدي إلى تدفق كبير للاجئين .

✓ **المستوى الثالث/ مصالح أخرى:** وتتمثل أساسا في المصالح الإنسانية، والقيم الأمريكية، مثل حقوق الإنسان، و نشر الديمقراطية، والمساعدات في حالة حدوث الكوارث الطبيعية .

من خلال هذا التصنيف يمكننا إدراج منطقة المغرب العربي ضمن المستوى الثاني من المنظور الاستراتيجي الأمريكي باعتبارها منطقة ذات أهمية اقتصادية بالنسبة لنمط الرفاهية الأمريكي وذلك لاعتبارين أساسين هما :

ـ أن منطقة المغرب العربي تمثل قطبا طاقويا عالميا، وبالأخص بالنسبة للجزائر في مجالي البترول والغاز الطبيعي وليبيا في مجال البترول، إضافة الى الاحتياطات النفطية المحتملة في موريتانيا .

ـ أن الرهانات الأمنية في منطقة المغرب العربي والمتمثلة أساسا في الإرهاب والجريمة المنظمة، وهما رهانان مؤثران ولو بنسب متفاوتة على النشاط الاقتصادي. هذه الرهانات الأمنية يمكن أن تؤثر بشكل كبير على المصالح الاقتصادية الأمريكية باعتبار المغرب العربي واجهة أطلسية ومتوسطية ذات امتداد معتبر، و في نفس الوقت يمثل المتوسط الطريق الأساسي لناقلات النفط الأمريكية من الخليج والشرق الأوسط .

وعلى العموم فإن الأهمية الإستراتيجية لمنطقة المغرب العربي بالنسبة للولايات المتحدة الأمريكية قد أخذت عدة مراحل كانت كل مرحلة تعطي جرعة زائدة لضرورة أن يكون للمغرب العربي اهتماما واضحا بالنسبة للولايات المتحدة، حيث يمكن أن نتلمس ذلك من خلال النقاط التالية :

- **إستراتيجية الولايات المتحدة في منطقة المغرب العربي قبل وبعد أحداث 11سبتمبر2001**

1- الاهتمام الأمريكي بمنطقة المغرب العربي: دراسة من المنظور التاريخي .

هنا يمكن تقسيم تاريخ الاهتمام الأمريكي بمنطقة المغرب العربي إلى ثلاث مراحل أساسية: خلال الحرب الباردة، بعد نهاية الحرب الباردة حتى 2001، ما بعد 2001 .

ـ خلال الحرب الباردة :

يؤكد المسح التاريخي للعلاقات بين الولايات المتحدة الأمريكية ودول المغرب العربي أن هذه الأخيرة لم تكن منطقة حيوية بالنسبة لمصالح الولايات المتحدة الأمريكية [(10)]، و ذلك على الرغم من موقعها الاستراتيجي المتميز، ويرجع ذلك بالأساس إلى أن منطقة المغرب العربي هي منطقة نفوذ أوروبية – فرنسية بالخصوص – من جهة، وأن الجزائر وليبيا كانتا لهما علاقات جيدة مع الإتحاد السوفيتي – سابقا – من جهة أخرى[(11)]. إضافة لذلك فإن احتمال الخطر الآتي من المغرب العربي الى الولايات المتحدة الأمريكية كان ضعيفا جدا، نظرا لما فرضته الحتمية الجغرافية من تباعد بين

المنطقتين، وعدم قدرة دول المغرب العربي على تهديد الولايات المتحدة الأمريكية بشكل عسكري مباشر، هذا من جهة، ومن جهة أخرى كان واضحا أن دول المغرب العربي كانت بعيدة عن المراكز الحيوية في الإستراتيجية الأمريكية كالخليج، والكاريبي، والشرق الأوسط... الخ .

كما يمكن تفسير ضعف الاهتمام الاستراتيجي للولايات المتحدة الأمريكية بمنطقة المغرب العربي خلال مرحلة الحرب الباردة، من خلال إستراتيجية تقسيم الأدوار بين دول المعسكر الرأسمالي في محاصرة المد الشيوعي، حيث أن الولايات المتحدة الأمريكية كانت قد أناطت هذا الدور من منطقة المغرب العربي لفرنسا على أساس أنها حليف ليبرالي من جهة، ولها روابط تاريخية استعمارية مع دول المغرب العربي يمكن من خلالها التأثير على هذه الدول من جهة أخرى [12] .

إن الرهانات الاقتصادية وبالأخص في شقها الطاقوي كان لها دور مؤثر في ضعف الاهتمام الاستراتيجي بمنطقة المغرب العربي، ذلك أن الاكتشافات البترولية خلال تلك المرحلة لم تكن مغرية بالنسبة للمستثمرين الأمريكيين، إضافة إلى أن فرنسا كانت تستحوذ على نسبة كبيرة من عقود التنقيب والاستثمار في مجال الطاقة في المغرب العربي وهو ما جعل الولايات المتحدة لا تزاحم التواجد الفرنسي فيها [13] .

وعليه، تأكد الاهتمام الطاقوي للولايات المتحدة الأمريكية في المغرب العربي بصفة معلنة مع الاكتشافات البترولية الهامة في الجزائر في سنوات 1995، و 1996، و 1997 [14] .

. من نهاية الحرب الباردة حتى 2001 :

آثار مفهوم النظام الدولي الجديد الذي دعا إليه الرئيس الأمريكي السابق "جورج بوش الأب" نقاشات واسعة تمحورت حول المحددات التي يمكن من خلالها الحكم على "صفة الجدة" في النظام، ولعل أهم هذه المحددات "تغير نمط التفاعل" من نظام ثنائي القطبية قائم على "التنافس العسكري" إلى نظام أحادي القطبية يتجه أكثر نحو "التنافس الاقتصادي" [15] .

وعلى هذا الأساس أبدت الولايات المتحدة الأمريكية نوعا من الإهتمام بالمنطقة المغاربية، تبعا لإملاءات ومقتضيات الإستراتيجية الأمريكية الجديدة التي بدأت في تطبيقها بعد نهاية الحرب الباردة والتي تنص على أن يكون لها الحضور المؤثر في كل النقاط الإستراتيجية في العالم. وقد كان هذا الإهتمام مبنيا على تحفيزات طاقوية متمثلة في احتياطي الجزائر و ليبيا من النفط والغاز الطبيعي [16].

ما يلاحظ على الإستراتيجية الأمريكية في هذه الفترة إدراجها مناطق أخرى لم تكن من قبل ضمن أولوياتها، وقد كان المغرب العربي ضمن هذه المناطق الجديدة، ما يلاحظ أيضا أن في هذه المرحلة زاد الاهتمام الأمريكي بإقامة علاقات جيدة مع دول المغرب العربي، خاصة في شقها الاقتصادي، حيث بادرت الإدارة الأمريكية في 1994 بمشروع "ندوات الشرق الأوسط وشمال إفريقيا"، وهو مشروع للشراكة الاقتصادية بين الولايات المتحدة الأمريكية و دول الشرق الأوسط والمغرب العربي .

ونظرا لفشل هذا المشروع نتيجة تعثر مسار السلام في الشرق الأوسط، بادرت الولايات المتحدة الأمريكية بعد أربع سنوات من ذلك – أي سنة 1998 – بمشروع آخر للشراكة الاقتصادية مع دول المغرب العربي، وهو ما يعرف بمبادرة "أيزنستات"[**] التي اقترحت إقامة شراكة اقتصادية بين الولايات المتحدة الأمريكية والدول المغاربية الثلاث: الجزائر، المغرب، تونس كمغرب موحد وصولا الى تأسيس منطقة تبادل حر، وتقدم الولايات المتحدة الأمريكية هذه الشراكة على أنها سبيل الى تحقيق: "الأمن، الرفاهية اقتصادية، الديمقراطية" [(17)].

ـ ما بعد 2001 :

حسب المنظور الاستراتيجي الأمريكي لما بعد أحداث سبتمبر، تمثل منطقة المغرب العربي حزاما استراتيجيا متقدما لتضييق الخناق على نشاطات تنظيم **"القاعدة"** والجماعات المسلحة في منطقة المغرب العربي والساحل والعمق الإفريقي والتي تزايدت فيها حالة اللا أمن جراء تجارة الأسلحة والمخدرات والتهريب، وهي الموارد الأساسية التي تعتمد عليها الحركات الإرهابية في تقوية قواعده وتطوير استراتيجياتها الهجومية. وعلى هذا الأساس ترى الولايات المتحدة الأمريكية أن الحركات الإرهابية تعمل على استثمار حالة الفراغات الأمنية في المنطقة لتكثيف نشاطاتها نحو أوروبا والمصالح الأمريكية الفضاء المتوسطي ككل[(18)].

ويمكن إرجاع خلفية الولايات المتحدة الأمريكية في تحركها الاستراتيجي في منطقة المغرب العربي والساحل الإفريقي إلى التصريح الذي قدمه الرئيس الأمريكي في أعقاب إعلانه الحرب الدولية على الإرهاب، حيث ركز على أن هذه الحرب لا تنتهي بالقضاء على الإرهابيين وإنما تتعداها إلى تجفيف منابع الحركات الإرهابية، إذ يقول: "حربنا على الإرهاب تبدأ بالقاعدة لكنها لا تنتهي عندها... " وهو ما يوحي بأن الولايات المتحدة الأمريكية ستتجه نحو بناء تحالفات دولية وإقليمية الأمر الذي جعل من دول المغرب العربي دولا من الضروري إدماجها في الإستراتيجية الدولية لمكافحة الإرهاب، و تنبع هذه الضرورة أساسا من الإعتبارات التالية :

- أن السياسة الخارجية الأمريكية لفترة بعد 11 سبتمبر 2001 قد طرأ عليها تغير مفاجئ وهو تبنها لمبدأ مكافحة الإرهاب "كمبدأ قائد" لسياستها الخارجية، وهو المبدأ الذي لا يهتم لرغبة أو عزوف أي دولة عن التعاون مع الولايات المتحدة الأمريكية في هذا المجال، كما لا يهتم حتى بالمبادئ الدولية .
- اعتبار المغرب العربي على أنه أول منطقة تعرضت لتحديات العمل الإرهابي، وهو ما أنتج تراكما و كما هائلا من الخبرة في التعامل مع هذه الظاهرة لدى دول المنطقة خاصة في مجال التنسيق الأمني، وهي الخبرة التي وجدت الولايات المتحدة الأمريكية نفسها بحاجة إليها عقب أحداث 11 سبتمبر 2001 سواء من حيث طريقة التعامل مع التهديد الإرهابي أو من حيث الحصول على المعلومات الكافية عن الأفراد أو الجماعات الإرهابية بالنظر الى التواجد الكبير للعنصر العربي ضمن هذه الجماعات .

- تورط الولايات المتحدة الأمريكية في أفغانستان والعراق من خلال عدم قدرتها على التحكم في فيالق المقاومة التي انتهجت "إستراتيجية حرب المدن" التي تتخذ من التفجيرات، الاختطافات والاشتباكات الخاطفة سلاحا أساسيا لها. هذا التورط فرض على الولايات المتحدة الأمريكية العودة الى الجزائر مرة أخرى من أجل الاستفادة من خبرتها في مجال مواجهة حرب المدن التي اتبعتها الحركات الإرهابية في الجزائر مدة عشرية كاملة .

كما تعتبر الجزائر والمغرب -بحكم تجربتها في مكافحة هذه الجماعات-من الشركاء الرئيسيين للولايات المتحدة الأمريكية في مجال مكافحة الإرهاب، ويؤكد هذا الرهان الأمريكي جورج بوش قائلا أن أمريكا تواصل الرهان على الجزائر بصفتها شريكا في مجال مكافحة الإرهاب [*].

ويمكن تفسير ارتقاء الدور الجيو-استراتيجي للجزائر في المنظور الأمريكي خلال السنوات الأخيرة بمتطلبات هذا العامل الجديد الشراكة الدولية لمكافحة الإرهاب الذي اقترن مع الرهان الاقتصادي الأمريكي في هذا البلد لاسيما في مجال الطاقة، ومنطقة المغرب العربي ككل وتعتبر الولايات المتحدة الأمريكية أن التحولات التي تشهدها الجزائر تتزامن مع حرص الولايات المتحدة الأمريكية على إيجاد شركاء جدد في كفاحها الشامل ضد الإرهاب آخذة بعين الاعتبار التحولات السياسية الاقتصادية والاجتماعية [19]وتعتبر الجزائر في هذا المجال من اكبر الدول استجابة لهذه المواصفات .

بالنظر إلى هذه الاعتبارات، تعتبر الولايات المتحدة الأمريكية دول المغرب العربي بالأخص الجزائر – حليفا وشريكا رئيسيا لها في التحالف الدولي لمكافحة الإرهاب، ذلك أن الإهتمام بموضوع الإرهاب الدولي في السياسة الخارجية الأمريكية يعود إلى بداية الثمانينيات، فقد أعلن "الكسندر هيغ" [*] أن الإرهاب العالمي سيحل محل حقوق الإنسان[20]، وبعد عقد من الزمن صرح الرئيس الأمريكي "جورج بوش الأب" بأن قضيتي الإرهاب والمخدرات ستكونان على رأس أولويات إدارته [21] ، وعلى هذا الأساس فهمت الولايات المتحدة الأمريكية جيدا قبل 11 سبتمبر 2001 ضرورة التعاون مع الجزائر في ميدان مكافحة الإرهاب الدولي .

من جهة أخرى كانت الجزائر من بين الدول السباقة لإعلان دعمها للبيت الأبيض في إعلان حملة دولية ضد الإرهاب.وكان ذلك في 22 ديسمبر 2003 حين قال الرئيس "عبد العزيز بوتفليقة" في البيت الأبيض "بلدنا يفهم، ربما أكثر من الآخرين، الحزن الأمريكي يعد 11 سبتمبر 2001" [22] .

ما يمكن الإشارة إليه ، هو أن واشنطن لا تقدم توصيفا دقيقا ورؤية واضحة لطبيعة العلاقات مع الدول المغاربية، ذلك أن البعد الأمني الأكثر هيمنة على هذه الرؤية، ومع ذلك، تحظى الولايات المتحدة الأمريكية بوضع استثنائي وبمعاملة تفضيلية تجعلها تتموقع بشكل أفضل من بقية المنافسين في المنطقة المغاربية، لأنها أثبتت قدرتها على التكيف مع كافة الأوضاع الأمنية التي تمر بها دول المنطقة، عكس بقية القوى الدولية المنافسة، خصوصا على الصعيدين العسكري والاقتصادي.

2 ـ مرحلة ما بعد أحداث 11سبتمبر2001-متلازمة الديمقراطية وحقوق الإنسان .

إن المتتبع لسياسة الولايات المتحدة الأمريكية الخارجية يلاحظ بدقة أنها الوكيل الرئيس لآلية ثورية كونية تنشر، في طول العالم وعرضه، الديمقراطية و الرأسمالية الليبراليين، حيث نجد أمريكا وفي كل مرة ترفع مبدأي الديمقراطية وحقوق الإنسان كركيزتين أساسيتين لسياستها الخارجية إلا أن هذه المبادئ مجرد أداة تستغلها لتحقيق مصالحها، كما تسعى إلى إيجاد نخبة موالية لها لضمان مصالحها تستفيد من إمكانية العولمة الأمريكية لطرح قضايا معينة كالمجتمع المدني، ودور المرأة في السياسة .

إذ يتضح هذا الأمر جليا من خلال قيام وزيرة الخارجية الأمريكية السابقة "كوندوليزا رايس" في إطار سياسة الرئيس الأسبق جورج والكر بوش بفرض الإصلاح السياسي على دول العالم الإسلامي، وقد شملت هذه الخطة دول شمال أفريقيا منها كل من ليبيا، تونس، الجزائر، والمغرب، حيث أجرت خلالها محادثات مهمة مع رؤساء هذه الدول تم التطرق خلالها إلى مسائل إستراتيجية منها مستقبل العلاقات الثنائية ومسار التكامل المغاربي وإلتزام دول شمال إفريقيا بأهداف الحملة الدولية على الإرهاب، إضافة إلى قضايا الإصلاح والديمقراطية [23].

ومن مسائل حقوق الإنسان طالبت الدول المغاربية من جانبها بإطلاق سراح السجناء من أصول مغاربية في سجن غوانتانامو، واحترام حقوق المسلمين من أصول مغاربية في أميركا. لكن في المقابل، تمارس واشنطن ضغوطا متزايدة حيال المطالبة باحترام حقوق الإنسان في الدول المغاربية، ووقف الخروقات المسجلة عليها، كما تبين التقارير الأمريكية والدولية، التي توفر لواشنطن ورقة ضغط إضافية على هذه الدول. وكانت الجزائر قد رفضت قبول زيارة "**هيلاري كلينتون**" عضو الكونغرس الأمريكي لعائلات المفقودين جراء الأزمة الوطنية في تسعينيات القرن الماضي، وفي المقابل سمح المغرب بزيارة كلينتون للمغرب. لكن الجزائر استطاعت أن تقطع أشواطا هامة بخصوص استرجاع السلم المدني بفضل سياسة **الرئيس بوتفليقة** ومبادراته " **للوئام المدني**" سنة 2000 والمصالحة الوطنية سنة 2005[24] هذا من جهة، أما من جهة أخرى قوبل تقرير وزارة الخارجية الأمريكية الأخيرة حول حقوق الإنسان بالكثير من الرفض، وفي نفس الفترة التي أصدرت فيها الخارجية الأمريكية تقريرها صدر من مركز الإعلام والتوثيق حول حقوق الطفل والمرأة، وهو عمل نوعي أنجزته هذه الجمعية الوطنية الجزائرية [25].

ونتيجة كل ما سبق، يمكن تلخيص المكانة التي يحتلها المغرب العربي في المنظور الاستراتيجي الأمريكي في النقاط الثلاثة الأساسية التالية :

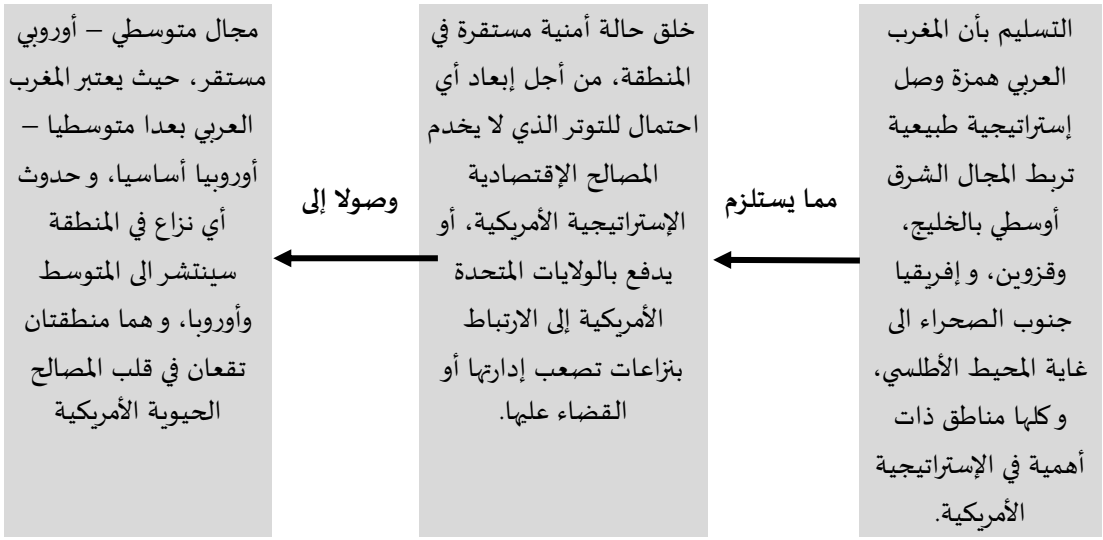

ولكن لماذا هذا الاهتمام؟

توفر منطقة المغرب العربي العديد من الامتيازات تجعل منها منطقة اهتمام بالنسبة للعديد من القوى الدولية و على رأسها الولايات المتحدة الأمريكية، وإذ نحن هنا في هذا المقال نحاول رصد الاهتمام المتزايد للولايات المتحدة الأمريكية لمنطقة المغرب العربي نجد من الضروري الإشارة إلى المعطيات الأساسية التي جعلت وزادت من اهتمام الولايات المتحدة بالمنطقة المغاربية والتي يمكن رصدها في النقاط التالية .

- **البعد الاقتصادي لمنطقة المغرب العربي .**

إلى جانب الموقع الإستراتيجي والجغرافي الهام الذي إكتسبته المنطقة المغاربية، فهي تحتوي على ثروات إستراتيجية حيوية بالنسبة للإقتصاد العالمي عامة وإقتصاد الدول الغربية الصناعية خاصة، وهو الأمر الذي أنتج تعقيدا كبيرا بالنسبة للدارسين في حقل الدراسات المغاربية، هذا التعقيد الذي يمكن رؤيته في ميدان الإقتصادي، حيث هناك دول يرتكز إقتصادها على عائدات النفط والغاز (الجزائر – ليبيا) ودول أخرى ذات تنوع إقتصادي أكثر أي تلعب الفلاحة، والصناعة والسياحة دورها في بناء الإقتصاد كتونس، والمغرب، وهذا التنوع والإختلاف هو الذي خلق نوعا من التعقيد بحيث يجعل الدارسين يرتبكون في تصور الواقع الإقتصادي للمنطقة ككل موحد .

هذا التنوع الاقتصادي بين دول المنطقة يجعل الخروج بصورة واضحة للإقتصاد المغاربي أمرا تعتريه الكثير من الصعوبات والرهانات، لذلك نجد من الضروري تبني مقاربة الجغرافية الاقتصادية، كعنصر تجميعي بما أن الجغرافيا هي التي تحدد الأقاليم، وما تحتويه من ثروات إقتصادية من

جهة، وبما أن الجغرافيا الإقتصادية تهتم بدراسة العلاقات بين القوة و الإقليم من جهة أخرى، وكل ذلك بهدف تقديم دراسة متكاملة للموضوع محل الدراسة [26].

و لهذا سنحاول من خلال هذه النقطة في هذا المقال تقديم أبجديات الجغرافية الاقتصادية، هذه المقاربة نحاول من خلالها الإشارة الى الإمكانيات الاقتصادية التي توجد في المنطقة المغاربية.

1- خصائص المجال الاقتصادي بالمغرب العربي .

قبل الحديث عن الخصائص الجغرافية لمنطقة المغرب العربي كان لابد من توضيح الرؤية الأكاديمية لمدلول المعطى الاصطلاحي لكلمة الجغرافية الاقتصادية، وعليه هي ذلك العلم الذي اختص بدراسة الإنسان للموارد الطبيعية للأرض، وإنتاج السلع المختلفة. وتعد الجغرافيا الاقتصادية كعلم وصف الأرض وهذا تعريف مستند من كلمة **"GEOGRAPHY "**التي تتكون من مقطعين **"Géo"** بمعنى **الأرض** و**"Graphas"** بمعنى **وصف**، و بناء على ذلك تصبح الجغرافيا الاقتصادية هي علم وصف الظواهر الاقتصادية الموجودة على سطح الأرض وتدرس هذه الأخيرة تباين الأنشطة الإقتصادية وتشابهها من مكان لآخر على سطح الأرض سعيا لإنتاج السلع وإيجاد الخدمات ذات القيمة والنفع للإنسان، ويتضمن ذلك وصف التشابه والتباين في الأنشطة الإقتصادية وتوزيعها الجغرافي وتحليلها وتفسيرها وتعليلها وتفسيرها مع ربط الظواهر بعض البعض، وأصبحت الجغرافيا الإقتصادية واضحة المعالم ويمكن إيجازها في نقطتين هما تحديد المشكلة، ثم تحليلها مكانيا .

مغاربيا تتوافر منطقة المغرب العربي على أغلب المواد الأولية التي تحتاج إليها الدول الصناعية وأهمها النفط والغاز الطبيعي، الحديد، الرصاص، الفوسفات، اليورانيوم، وهي الموارد التي كانت ولا تزال تكتسي صبغة اقتصادية وإستراتيجية بل وأساس النزاعات والحروب كما تتميز الصناعة المغاربية بتنوعها وتختلف في توزعها بين الأقطار، إذ تتميز الجزائر وليبيا في الصناعات التجهيزية، وتونس والمغرب الأقصى في الصناعات الاستهلاكية والميكانكية .

وتساهم الصناعة المغاربية في التشغيل بنسبة مئوية تتراوح بين 9 بالمائة في موريتانيا و29 بالمائة في ليبيا بصفة عامة حوالي خمس اليد العاملة النشيطة بالمغرب العربي الكبير كما تساهم في تكوين الناتج الخام الداخلي بنسبة مئوية تتراوح بين 15 بالمائة بموريتانيا و35 بالمائة بالجزائر وبصفة عامة حوالي الربع في الناتج الداخلي للمغرب العربي الكبير، وتتركز هذه الصناعات في المناطق الساحلية قرب الموانئ والطرقات المعبدة وحيث تكثر اليد العاملة فنتج عن ذلك تفاوت اقتصادي بين المناطق، وهجرة داخلية، وكثرة البطالة .

2. الموارد المنجمية والطاقوية بالمغرب العربي[27] .

ينتج المغرب العربي الكبير موارد طاقية ومنجمية بكميات هائلة وهامة ومتنوعة، وهي أساسا من النفط والغاز الطبيعي والفوسفات والحديد. يتمركز الإنتاج المنجمي في المغرب الأقصى وتونس وموريتانيا: حيث يحتل المغرب العربي المرتبة الأولى بين منتجي الفوسفات في العالم، بحيث أنتج المغرب الأقصى (خريبكة . بوكريز) 23028 ألف طن من الفوسفات سنة 2002 وتونس (الرديف) 7566 ألف طن من الفوسفات، ويمثل إنتاج البلدين 70 بالمائة من إنتاج الفوسفات في العالم. أما موريتانيا (زويرات . فديريك) فتنتج 6760 ألف طن من الحديد. كما يتمتع المغرب العربي الكبير باحتياطي هائل من الموارد الطاقية خاصة في الجزائر (حاسي مسعود. الحمراء. عين أميناس . العجيلة) إذ وصل إنتاج النفط إلى 79000 ألف طن سنة 2000، وفي ليبيا (السرير. الواجة . سبها) وصل الإنتاج سنة 2000 إلى 70000 ألف طن من النفط و82400 ألف طن من الغاز الطبيعي. وهما دولتان عضوتان في منطقة الدول المصدرة للنفط أما في تونس والمغرب الأقصى فإن الحقول والآبار النفطية لا تمثل أهمية كبيرة بالنسبة للحقول الليبية أو الجزائرية بينما لا تزال موريتانيا تفتقر كليا إلى الموارد الطاقية. وتتمركز هذه الموارد الطبيعية بالمناطق الداخلية .

3. شبكة النقل والمواصلات بالمغرب العربي .

تتميز شبكة النقل والمواصلات بالمغرب العربي بالتنوع والتكامل، وهي تقوم بدور فعال في تنظيم المجال الجغرافي. وتتمركز بكثرة على الشريط الساحلي وذلك بسبب الكثافة السكانية وتوفر مواطن الشغل والأنشطة الاقتصادية المتنوعة. وتتكون شبكة النقل والمواصلات بالمغرب العربي من طرقات وسكك حديدية وموانئ تجارية وهي تربط أقطار المغرب العربي فيما بينها. ولها دور هام أيضا في نقل المنتجات والمبادلات التجارية. وتتكون هذه الشبكة من :

- **طرقات:** هامة وثانوية تربط بين مراكز تجمع السكان ومراكز الإنتاج أو مصالح أخرى. وتتميز الجزائر والمغرب الأقصى بامتلاك أطول شبكة طرقات. يبلغ طول مجموع الطرقات بالجزائر 104450 كم سنة 1999، في حين يبلغ بالمغرب الأقصى 57312 كم، أما بتونس فبلغت 18997 كم بنفس السنة .
- **خطوط السكك الحديدية:** توجد بكل من تونس والجزائر والمغرب الأقصى وموريتانيا وتؤدي دورا هاما في نقل البضائع والمواد الأولية داخل أقطار المغرب العربي الكبير، ونظرا لأهميتها نجد أن دول المغرب العربي يولونها أهمية قصوى حيث يبلغ طول السكك الحديدية بتونس 1820 كم سنة 2000 في حين يبلغ طولها بالجزائر لنفس السنة 4272 كم .
- **خطوط جوية وبحرية:** تربط بين أهم المطارات والموانئ المتميزة بكثرتها خصوصا على الشريط الساحلي وبالتحديد على سواحل المغرب الأقصى لأنها تطل على البحر الأبيض المتوسط والمحيط الأطلسي، وهي تساهم بذلك في تنشيط الحركة التجارية مع الخارج. ومن أهم الموانئ البحرية (حلق الوادي بتونس . الجزائر بالجزائر . الدار البيضاء بالمغرب الأقصى . طرابلس

بليبيا ونواكشوط بموريتانيا)، ومن أهم المطارات (قرطاج بتونس الجزائر بالجزائر. الدار البيضاء بالمغرب الأقصى . طرابلس بليبيا ونواكشوط بموريتانيا) .

4. المبادلات التجارية بالمغرب العربي .

تعتبر المبادلات التجارية من أهم مقومات الاقتصاديات في دول المغرب العربي لما لها من تأثير على الإنتاج والصناعة واليد العاملة...إلخ. وتشهد هذه المبادلات تطورات حسب ظروف الفترة التي يتم فيها هذا التبادل، حيث نجد مثلا أن البلاد التونسية قد ارتفعت صادرات منتجاتها الصناعية من 82% سنة 1992 إلى 88.5% سنة 2000، في حين تراجعت صادرات المنتجات الفلاحية من 4.1% سنة 1992 إلى 3.1% سنة 2000، كما تراجعت صادرات المواد المنجمية والطاقوية من 14% سنة 1992 إلى 8.5% سنة 2000. أما بالنسبة للجزائر فقد ارتفعت نسبة صادرات المواد المنجمية والطاقوية من 76.1% سنة 1992 إلى 80.1% سنة 2000 .

تعززت أهمية منطقة المغرب العربي بعد تحولات أحداث 11 سبتمبر 2001 ، من منطلق تحييد "الخطر "و "التهديد " بالنسبة للمصالح الغربية – الأوروبية والأمريكية – مما ضاعف من الاهتمام الاستراتيجي بهذه المنطقة كبؤرة تصدير محتملة لنشاط " المجموعات الإرهابية[28] " وكنقطة مراقبة لأي تهديد محتمل منها على الجبهة الشمالية المتوسطية والجنوبية الإفريقية في نفس الوقت .

تعامل أقطار المغرب العربي مع الكثير من الدول مثل المجموعة الاقتصادية الأوروبية والولايات المتحدة الأمريكية واليابان والشرق الأوسط وروسيا الشرقية ودول أخرى متفرقة ولكن أعلى نسبة تبادل تجاري كانت مع المجموعة الاقتصادية الأوربية (تصدير وتوريد) بينما نجد نسبة المبادلات التجارية فيما بين البلدان المغاربية ضعيفة جدا لم تصل إلى 5% من المبادلات الخارجية رغم الجهود الكبيرة والاتفاقيات التي تشجع على التبادل والتعاون فيما بينها. وتقتصر المبادلات التجارية بين بلدان المغرب العربي على عدد محدود من السلع أبرزها النفط .

كما تشكل منطقة المغرب العربي رهانا اقتصاديا – استراتيجيا هاما بالنسبة للدول الكبرى حيث توفر دول المنطقة سوقا تجاريا واقتصاديا واستهلاكيا واستثماريا من حوالي 100 مليون نسمة فيما تعتبر كل من الجزائر وليبيا مصدرين هامين للطاقة في المنطقة والاستثمار الطاقوي باحتياطي من النفط ما يفوق حجمه **5 ملايير** طن كاكتشافات مؤكدة و 5000 مليار متر مكعب من الغاز وتعتبر الجزائر خامس منتج و رابع مصدر عالميا من الغاز الطبيعي .

5. الأهمية الاقتصادية لبلدان المغرب العربي :

تتجلى الأهمية الاقتصادية لبلدان المغرب العربي في الموارد الطبيعية، من خلال الثروة المعدنية والطاقوية المهمة، لكن هذه الموارد تتوزع بشكل متفاوت كما سبق أن تعرضنا له في دراستنا هاته بين البلدان الخمس، مما يتيح إمكانية تحقيق التكامل الإقتصادي بينها عبر المبادلات التجارية، كما يمكن

لبلدان المنطقة أن تشترك في بناء مشاريع إقتصادية مثل مشروع أنبوب الغاز الطبيعي بين الجزائر وأوروبا من أجل التخفيف من التبعية للخارج. فالدول المغاربية واقعة في مناطق ذات المناخ المعتدل تنزع أن تكون أكثر قوة إقتصاديا وعسكريا من غيرها من الدول وهي قادرة على إنتاج مجموعة متنوعة من المنتجات الفلاحية، كما أن مواردها الطبيعية عادة ما تكون سهلة الاستخراج و في نفس الوقت ذاته، نجد أن البلدان الواقعة حول خط الإستواء، أو في مناطق باردة جدا من الكرة الأرضية، تنزع الى أن تكون متخلفة إقتصاديا ودائما تحت رحمة بيئتها الطبيعية .

بالإضافة الى عامل المناخ له تأثير مباشر على الموارد الزراعية والحيوانية للدول، وكذا نمو الأعداد البشرية وتوزعها، وكثافتها وهو ما يربط الجغرافيا بالإقتصاد من حيث أن العوامل الطبيعية والبشرية محددات هامة لقوة أو ضعف الإقتصاد [29].

كما يتوفر المغرب العربي من الناحية الزراعية على مساحة تقدر بأكثر من اثنان وعشرون (22) مليون هكتار[30]، و تتوفر فيه أغلب المواد الأولية التي تحتاج إليها الدول الصناعية و أهمها: النفط، الغاز الطبيعي، الحديد، الرصاص، والفوسفات، وهي الموارد الأساسية التي كانت ولا تزال تكتسي صبغة اقتصادية –إستراتيجية بل وأساس للنزاعات والحروب [31].

وإذا كان التحليل الجيو-سياسي يقيم علاقة بين "الموقع"، "الثروة" و "القوة" فإن حالة دول المغرب العربي تضع هذه المسلمة تحت مجهر التشكيك، فرغم الموقع الإستراتيجي التي تحتله، ورغم الثروات التي تتمتع بها، إلا أنها لا تمثل أي وزن إقتصادي، وعليه فإن "الاستغلال الجدي" للموقع والثروة يعتبر محددا أساسيا للقوة إذا ما أخذنا بوجهة نظر التحليل الجيو-إقتصادي الحديث الذي يضيف الى الموقع والثروة كل من "رأس المال"، "البحث و التطوير"، و" النفوذ داخل الأسوق" كمحددات أساسية للقوة الإقتصادية [32].

لكن،و على الرغم من هذه المقاربة التي يقدمها التحليل الجيو-إقتصادي إلا أن كثرة وتنوع الموارد الطبيعية تبقي الموارد الطبيعية من بين المحددات المفتاحية للقوة الإقتصادية على إعتبار أن الموارد الطبيعية هي المادة الأساسية للنشاطات الإقتصادية التقليدية (الفلاحة، التجارية، الصناعية) وعلى هذا الأساس تكتسي منطقة الشرق الأوسط، وامتدادها المغرب العربي أهمية خاصة في السياسات الدولية نظرا إلى موقعها الإستراتيجي الرابط بين ثلاث قارات [33].

إضافة إلى ذلك يشكل المغرب العربي كمجال جيو سياسي أهمية بالغة إقتصاديا وإسترتيجيا، كما أنه يتمتع بمقومات طاقوية وموارد طبيعية يمثل منطقة تنافس للقوى الكبرى، فمنطقة المغرب العربي بصفتها فضاء نفوذ أوروبي تقليدي خاصة لدى فرنسا، و التي تسعى دائما لتكريس هذا النفوذ، عبر المشاريع الإستراتيجية (الشراكة الأورو-متوسطية، سياسية الجوار الأوروبية(5 + 5 دفاع) ...إلخ ،إصطدمت في بداية القرن الجديد، بالقوة الكبرى الأولى دوليا الولايات المتحدة الأمريكية التي وضعت المنطقة (المغرب العربي) ضمن إهتماماتها الإستراتيجية الجديدة والمتجددة في إطار التوسع

الأمريكي، فالولايات المتحدة الأمريكية بدورها طرحت مشاريع ومبادرات للحوار ولشراكة مع دول المنطقة منها طاقة ما هو إقتصادي من خلال مبادرة إيزنستات .

وتشكل الجزائر الدولة المحورية، وذات الأهمية الجيو إستراتيجية والاقتصادية بصفة خاصة، واكتسبت الجزائر هذه الأهمية من كونها أكبر دولة إفريقية مساحة، فهي ذات حدود برية وبحرية شاسعة جعلتها متفتحة على العالم، فضلا على أن للجزائر أهمية جيو-إقتصادية كبيرة، فهي أفضل المنتجين للغاز الطبيعي في العالم 70 مليار م3 سنويا، وبمستوى إحتياطي كبير يقدر (3690 مليار م3)، كما أنها تمتلك مخزونا إحتياطا نفطيا يقدر بـ 1.7 مليار طن أي 12 مليار برميل [34].

وعلى الرغم من الإمكانيات الاقتصادية التي يحوزها المغرب العربي، ما زال هذا الأخير غير معروف بشكل واف في الولايات المتحدة الأمريكية، هذا الجهل الذي تعبر عوامل عدم الاستقرار في الجزائر، والصعوبات البيروقراطية في المغرب، وضيق السوق التونسية من بين العوامل الأكثر قدرة على تفسير ضعف التواجد الاقتصادي الأمريكي في المغرب العربي[*]، و على هذا الأساس يحكم "وليام زارتمان"[**] – المهتم جدا بمسائل شمال إفريقيا- على التجارة بين الولايات المتحدة الأمريكية والمغرب العربي بأنها لا تعدوا أن تكون محتشمة [35].

ختاما يمكن القول أن وجود الحقائق سابقة الذكر حول المنطقة المغاربية لا يعني أنها منطقة تقع خارج الاهتمامات الإقتصادية للولايات المتحدة الأمريكية، ذلك أن المغرب العربي يأخذ أهميته بالنسبة للولايات المتحدة الأمريكية من واقع علاقاته مع مناطق أخرى ذات أهمية إستراتيجية بالنسبة للمصالح الأمريكية، وهنا يكفي التذكير بأن المغرب هو أحد الحلقات الأساسية التي تربط المحيط الأطلسي بالشرق الأوسط، وهي المنطقة التي ترتبط مع الولايات المتحدة الأمريكية بالعديد من التحالفات ذات الطابع المتنوع من جهة، وتعتبر الخزان الأساسي للبترول بالنسبة للولايات المتحدة الأمريكية من جهة أخرى[36]، خاصة في ظل إدراكنا لحقيقة أن اقتصاديات دول المغرب العربي من اقتصاديات استهلاكية وليست إنتاجية [37].

الهوامش :

(1) مارتن غريفيتش، تيري أوكالاهان، **"المفاهيم الأساسية في العلاقات الدولية"**، ترجمة مركز الخليج للأبحاث، مركز الخليج للأبحاث،دبي، الإمارات العربية المتحدة، 2008، ص 450.

(2) Roger SCRUTON, **The Palgrave Macmillan Dictionary Of Political Thought** , 3rd ed, Palgrave Macmillan,New York,2007, p173.

(*) **كما يشير قاموس** ، **"The Palgrave Macmillan Dictionary Of Political Thought"** ،إلى أن كارل هوشوفر K. HAUSHOFER" إبتكر كلمة " **LEBENSRAUM (فضاء من أجل العيش)**"، و التي لعبت دورا هاما في الخطاب النازي للغزو، وأيضا طرح "هالفورد ماكيندر H .MACKINDER" أطروحة "قلب الأرض" المؤثرة عام 1904م، تبعا لتاريخ أوربا المشكل من الصراع للسيطرة على الكتلة الأوراسية، و هي الأطروحة التي أثرت بصفة معتبرة على السياسة الخارجية للولايات المتحدة الأمريكية في أوروبا.

(3) Mehdi TAJE ,**Introduction à la Géopolitique**, Université virtuelle de Tunis, 2008, p:07.

(4) **تقرير**، أ.د. قوي بوحنية - أستاذ التعليم العالي في العلوم السياسية، وباحث متخصص في تحولات الدولة، كلية الحقوق والعلوم السياسية - جامعة قاصدي مرباح ورقلة.المصدر: مركز الجزيرة للدراسات

http://studies.aljazeera.net/reports/2014/01/201412972843923537.htm

(*) هناك أدبيات وافرة ذات أصل فرنسي يصر فيها مؤلفوها على عدم التجانس في بلاد المغرب العربي ، و على الانقسامات الداخلية، هذه المقارنة تعود للإيديولوجيات الكولونيالية، نقدم منها ثلاث استشهادات قدمها **محمد الشريف ساحلي**، و ذلك لإظهار التوجه غير العلمي و النزعة الحاقدة للمؤرخين من المدرسة الكولونيالية الفرنسية فيما يتعلق بالمغرب العربي، أنظر عبد الحميد براهيمي، **المغرب العربي في مفترق الطرق في ظل التحولات العالمية**، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، 1996 ، ص ص 27، 28.

(5) Maurice FLORY ,Robert MANTARAN, **Les Régimes Politique Des Pays Arabes, Presses Universitaires de France** ,France, 1968, p 197.

(6) Yves LACOSTE, **Originalité Géopolitique De Maghreb : Des Frontières Très Anciennes Au Sein D'un Même Ensemble Culturel,** op., cite

(7) Jean François DAGUZAN, **« BARCELONE 2005 :Quelle Avenir pour un Demi-Partenariat ? " Fondation pour la Recherche Stratégique" »**, 1er Décembre 2005, P P.2, 3.

(8) وليام زارتمان ، **"الولايات المتحدة الأمريكية : المصالح و الآفاق"**، المعهد الوطني للدراسات الاستراتيجية الشاملة ، الجزائر، 2001، ص ص 30-33.

(9) وليام زرتمان، **نفس المرجع**، ص ص.29، 30.

(10) **Nicole Grimaud,"Etats- Unis et Maghreb : Un Engagement Limité "** , dans **« Les Etats-Unis Et La Méditerranée :Un Engagement Limité »**, 1er ed, Publisud, France, 2002, P 3.

(11) **Yahia H. ZOUBIR**, op. cit. p 1

(12) **Yahia H. ZOUBIR**, op. cit. p. 11.

(13) Charles ISSAWI, **« Les États Unis Et Les Intérêt Pétroliers De La France »**, Politique Etrangère. N° 6, 1971, p 534.

(14) Christopher Hammer, **« U. S. Policy Toward North Africa : Three Overarching Themes »**, Middle East Policy. Winter 2007, p 59.

(15) وليد عبد الحي، **"تحويل المسلمات في نظريات العلاقات الدولية: دراسة مستقبلية"**، مؤسسة الشروق للإعلام و النشر، الجزائر، 1994، ص ص، 155-156 .

(16) **Christopher Hammer**, op, cit. p. 60.

(**) هذه المبادرة في **المشروع الاقتصادي الوحيد** الذي قدمته الولايات المتحدة الأمريكية لدول المغرب العربي منفردة، إذ أن المغرب العربي كان و لا يزال مرتبطا بالاستراتيجية الأمريكية في الشرق الأوسط.

(17) Nicole Grimaud, op, cit.

(18) رياض هوبلي، **"الإرهاب و أزمة التوارق تستنفر قادة دول الساحل الصحراوي"**، الأحداث. (يومية وطنية شاملة)، الأربعاء 18 فيفري 2009، ص 03.

(*) **جاء هذا في رسالة تهنئة بعث بها الرئيس الأمريكي جورج والكر بوش للرئيس الجزائري عبد العزيز بوتفليقة بتاريخ 03 جويلية 2004 بمناسبة الذكرى 42 لاستقلال الجزائر.**

(19) **تصريح مندوب نائب كاتب الدولة الأمريكي لشؤون الشرق الأوسط Philo L . Dibble خلال زيارته للجزائر يوم 26 .جوان 2004**

(*) وزير الخارجية في عهد الرئيس رونالد ريغن.

(20) حسن الحاج علي أحمد، **"حرب أفغانستان: التحول من الجيو- ثقافي"**، المستقبل العربي. ع. 276، فيفري2002، ص13.

(21) نفس المرجع. نفس الصفحة.

(22) Maxime AIT KAKI, « **Lunes de Miel Algero-Américaines** », Politique Etranger. 2007.p 01.

(23) **جولة رايس المغاربية في ضوء المنافسة مع فرنسا و روسيا على النفوذ"، جريدة الراية**، على موقع :
http://raya/com/site/topics/article

(24) عصام بن الشيخ، "**الجزائر: ترقية المصالحة الوطنية إلى "عفو شامل"... الفرص والقيود،**" العرب الأسبوعي، لندن، عدد: 223، (من 03 إلى 09-10-2009)، ص ص. 10-11 http://www.alarab.co.uk/Previouspages/Alarab%20Weekly/2009/10/03-10/p10.pdf :

(25) ناصر جابي ، **"تقرير أمريكي و آخر جزائري "** ، جريدة الخبر، عدد 5567، يوم 2009/03/05

(26) PASCAL LOROT, **"GEO ECONOMIE"**, nouvelle GRAMMARE des Rivalités internationales, 2003

(27) **المغرب العربي الكبير(الموقع . المساحة . التّقسيم السّياسي)**، مرجع سابق.

(28) مزياني مصطفى أمين، **الجزائر و التعاون الأمني في غرب البحر الأبيض المتوسط 1999-2007** ،مذكرة لنيل شهادة ماجستير كلية العلوم السياسية والإعلام جامعة الجزائر،2008 ، ص .ص 221-222 .

(29) عبد الوهاب الكيالي، **"موسوعة السياسة، ج2"**، ط1، المؤسسة العربية للدراسات و النشر، بيروت، لبنان، 1981، ص70.

(30) مصطفى الفيلالي، **المغرب العربي الكبير**: نداء المستقبل. ط . 2، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، 1989، ص ص 25-28.

(31) نفس المرجع، نفس الصفحة.

(32) جاك فونتانال، **"العولمة الإقتصادية و الأمن الدولي"**: مدخل الى الجيو-إقتصاد تر: محمود براهيم، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2006، ص47.

(33) علي الحاج، **"سياسات دول الاتحاد الأوروبي في المنطقة العربية بعد الحرب الباردة"**، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان 2005، ص98.

(34) سعود صالح، **"الاستراتيجية الفرنسية حيال الجزائر، منذ 1981الى الأن"** ، دراسة مستقيلة ، طاكسيج كوم للدراسات و النشر والتوزيع، الجزائر 2009، ص ص 89- 95.

(*) تركز الولايات المتحدة الأمريكية في تعاملاتها الاقتصادية على الأسواق الكبرى و تفضل التعامل مع التكتلات الإقليمية على الدول الوطنية.

(**) **"وليام زارتمان"** له العديد من الأعمال حول شمال إفريقيا مثل: "الدولة و السياسة في شمال إفريقيا"، "الاقتصاد السياسي للمغرب"، "الرجل، الدولة و المجمع في المغرب المعاصر"، "النخبة في الشرق الأوسط"، "النخبة السياسية في غرب شمال إفريقيا".

(35) وليام زارتمان، "**الولايات المتحدة الأمريكية: المصالح و الأفاق**"، المعهد الوطني للدراسات الإستراتيجية الشاملة، الجزائر، 2001، ص ص 30 -31.

(36) وليام زارتمان، مرجع سابق، ص ص 32-33.

(37) جمال عبد الناصر مانع، **اتحاد المغرب لعربي**: دراسة قانونية سياسية، دار العلوم، عنابة (الجزائر)، 2004، ص ص 28-29.

من أجل مقاربة إفريقية لمكافحة الإرهاب

أ . أعمر عمـورة ـ جامعة الجزائر ـ 3

مقدمة :

تعد إشكالية إيجاد نطاق محدد لحصر الظاهرة الإرهابية- بشكل عام كظاهرة- من الصعوبات التي يواجهها أية مختص في الدراسات الأمنية، بسبب نتيجة التصادم في تحديد الأهداف والقيم والإيديولوجيات بين المجتمع والدولة، وهي في حقيقة الأمر ظاهرة معقدة جدا، خاصة إذا كان موضوع الدراسة متعلقا بالمجال الجغرافي للظاهرة في القارة الإفريقية، وهذا يرجع إلى صعوبة تحديد بدايتها وتتبع مسارها، وهو الآمر الذي جعل التعرض لتدابير مكافحتها يأخذ منطلقات متعددة ومختلفة، وما يؤدي إلى تنامي التهديدات الأمنية الجديدة في القارة السمراء، وبقية المجتمع الدولي والبطء في التعامل معها ويقلل من فاعلية مواجهتها.

وتمثل الظاهرة الإرهابية تهديدا خطيرا وداهما لأمن القارة الإفريقية وإستقرارها، وإيجاد بيئة من التوترات والأزمات التي تقلص بدورها إمكانية تحقيق التنمية والتقدم و مواجهة الحاجات الإفريقية من الغداء والصحة والأمن، وتجد هذه الظاهرة مصادرها في العوامل السياسية والإقتصادية والإجتماعية و الثقافية، سواء أكانت داخلية أو خارجية، و تشكل طبيعة الدولة و بنيانها ومكوناتها وممارساتها و علاقتها مع مكونات مجتمعها، وكذلك نمط الهندسة السياسية والدستورية فيها، حيث ضعف القدرة الاستيعابية لمكوناتها الإجتماعية، التي تقصي مكونات أساسية في مجتمعاتها. وكذلك ضعف كفاءة الدولة في إفريقيا عن الإستجابة لحاجات مواطنيها، وسلوكها الذي لا يراعي العدالة والمساواة بين مواطنيها، وهذا ما يشكل حالة من الشعور بالغبن والكراهية بين المجموعات الإجتماعية، ومن ثم التناحر والصراع على الموارد وعلى السلطة، وفي كثير من الأحيان تلجأ الفئات التي تشعر بالإقصاء إلى ممارسة العنف، أو تشكيل الخلايا الإرهابية .

كما تجد هذه الظاهرة مصادرها في سوء التسيير، وضعف الأداء الإقتصادي والتنمية الحقيقية التي من شأنها تلبية الحاجات الأساسية للمواطنين، لأن الإقتصادات الإفريقية مازالت متخلفة وتتميز بزراعة تقليدية، ومازال الإقتصادي الزراعي والتعديني والمواد الأولية وتصديرها هي مقومات هذه الإقتصادات، و كذلك غياب صناعة وقاعدة صناعية حديثة وقوية، من شأنها استيعاب الأيدي العاملة وحل معضلة البطالة .

والواقع أن الظاهرة الإرهابية ليست وليدة العوامل الإفريقية وحدها، ولكن تتضافر مجموعة من العوامل الوطنية و القارية و الدولية، و قد تشكل بيئة حاضنة لها في هذه القارة، حيث لعبت فيها المصالح الدولية أدوارا كبيرة في صناعتها أو دعمها أو تحريكها، مما جعلها تمثل الفوضى والتوترات والصراعات،

ومرتعا للمصالح الخارجية، وعلى رأسها تجارة السلاح والبحث عن المواد الأولية والأسواق [*]، و لا يخفي عل المهتمين ما تتوفر عليه القارة من ثروات طبيعية كالبترول والأورانيوم والمعادن الأخرى .

و يضاف الى المصادر السابقة مشكلات الحروب الأهلية والمجاعة والمشكلات البيئية والنزاعات والتدخل الأجنبي وإنتهاكات الحقوق الإنسان والتميز الإجتماعي وهي الوضعيات التي شكلت أرضية خصبة لتنامي الظاهرة والإرهابية، ومما ساعد على ذلك غياب سياسات جماعية فاعلة في تقييم مصادرها وأخطارها على الأمن والإستقرار الإجتماعي والسياسي للقارة وللعالم .

من الملاحظ، أن طابع الحالة الإفريقية اليوم قد تأثر وبشكل جلي بالإرهاب وإنعكاساته في أنحائها، وبالخصوص في ساحلها و غربها و وسطها و شرقها، حتى ولو إختلفت درجاتها، وخير مثال على ذلك ظهور حالات دول هي في طريق الفشل، وأخرى تعد منهارة كما يصفها البعض، وذلك بسبب وجود الجماعات الإرهابية، فهناك دولة الصومال المنهارة و دولة ليبيا، كما تعاني دولة مالي من عدم قدرة بسط سلطتها على كامل ترابها، وهذا ما يجعل هذه الظاهرة محل إهتمام الدارسين والمقررين.

ومن ثم، يتوجب طرح الأسئلة المتعلقة بالعوامل المؤدية إلى بروز هذه الظاهرة في إفريقيا؟ وما هي إنعكاساتها على التنمية والأمن والإستقرار فيها؟ وما مدى فاعلية السياسات الإفريقية في مواجهتها؟ وما مدى كفاية الآليات المسخرة لديها لمكافحة الظاهرة في إطار الاتحاد الإفريقي ؟.

أولا ـ الظاهرة الإرهابية : بين تعدد التعاريف و إشكالية المفهوم .

يعد مفهوم الإرهاب مفهوما غامضا ومراوغا ويثير كثيرا من الجدل و النقاش في الأوساط الفكرية العالمية و لدى المهتمين والممارسين، ويكمن مرجع الإختلاف في تحديد المصطلح في تعدد صور الظاهرة و آلياتها، وتضارب المصالح السياسية والتحيز الإيديولوجي، والزوايا التي ينظر منها إلى الأحداث والوقائع، وتقدير العمليات التي يقوم بها الأفراد والجماعات تجاه الغير، سواء أكان هذا الغير فردا أو دولة، و كذلك ما تقوم به الدول بعضها تجاه البعض الآخر من سلوكات عنيفة، أو ما تقوم الدول تجاه أفرادها أو أفراد غيرها من أساليب قصرية وإكراهية، واختلاط كل ذلك بمفاهيم المقاومة والدفاع الشرعي والتدخل الإنساني وهكذا أضفى تجتمع هذه العناصر كلها مزيدا من الغموض على تحديد مفهوم الإرهاب وتعريفه .

لقد حاولت أطراف غربية متحيزة ربط الإرهاب بالإسلام، و حاولت قراءة الأحداث العنيفة في العالم و في إفريقيا من خلال هذه الرؤية، وهذا ما جعل تحديد المفهوم مختزلا وقاصرا، و لا يفي بالغرض أو يستوعب الظاهرة فهناك أصولية مسيحية متطرفة ويهودية أصولية متطرفة و هندوسية وبوذية متطرفتان، و هناك دول عديدة متطرفة ومتعصبة، تمارس الإرهاب نحو أفراد المجتمع ومع كل المخالفين لتصوراتها [*]، وهناك أمثلة لسلوكات عدة تتضارب وجهات النظر بشأن تصنيفها ضمن خانة الإرهاب، فهناك تعاريف تدرج ضمن مكوناتها، ولكنها بالمقابل تهمل ظواهر هي من صميم الظاهرة محل التعريف .

و يشترك الإرهاب مع بعض الأفعال غير المشروعة في وجود عوامل أو أسباب خارجية تجعل مسألة تحديده وتعريفه صعبة، إلا أنه ينفرد دون غيره من الأفعال غير المشروعة الأخرى في وجود مشكلة ذاتية مرتبطة بالمصطلح بحد ذاته، تجعل مسألة تعريفه أكثر صعوبة[1]، فإذا كان لكل مصطلح مدلوله ومفهومه وعناصره ونطاقه وإذا كان لكل جريمة أركانها وشروطها المحددة والواضحة، فان ظاهرة الإرهاب كمصطلح و كجريمة تفتقر إلى كل المحددات، لذلك كان من الطبيعي أن تكون النتيجة المباشرة لهذا الواقع متمثلة في الحيرة و التخبط عند أول محاولة للبحث عن التعريف الإرهاب [*].

وعليه، يمكن القول أن غموض مصطلح الإرهاب معطوفا على أسباب ذاتية أخرى، قد أدى إلى فقدان الإرهاب المفهوم القانوني، كما هو الشأن بالنسبة للجريمة السياسية عندما اعتبرت مستعصية على كل تعريف .

لذلك نجد أن غالبية الدول في محاولتها لتعريف الإرهاب كجريمة لها عناصرها أو بالأحرى لها أركانها الثلاثة المادي والمعنوي و القانوني، قد سلكت في قوانينها الداخلية إتجاهين لسد فراغ عدم وجود المفهوم القانوني، و هما الإتجاه المادي و الإتجاه الغائي، فكان التعريف الذي ركزت فيه على جانب واحد وأهملت الأخر، فتمثلت النتيجة الأولى في أن الإرهاب ليس إلا مجموعة من الأفعال التي تجرمها القوانين الوطنية، أما النتيجة الثانية فقد أظهرت أن كلا هذين الإتجاهين قد تعرضا - بسبب قصرهما وعدم شمولهما كل جوانب الجريمة -إلى الكثير من الإنتقادات التي كانت في محلها، لأنه وبكل بساطة ليس هناك من معيار واضح وثابت ، سواء فيما يتعلق بالركن المعنوي، أو المادي للظاهرة الإرهابية .

إن حقيقة عدم إتفاق الدول على تعريف الإرهاب بسبب العديد من العقبات التي حالت دون ذلك و بخاصة تلك المتعلقة بالسياسة والإعتبارات السياسية، وعلى ضوء الاختلاف على عناصر معينة في التعريف أدخلت المنظمات الدولية والإقليمية في سجال، مما جعل الإرهاب يستخدم كآلية من آليات السياسات الخارجية للدول الكبرى .

و لقد عرفت منظمة الوحدة الإفريقية في مؤتمرها المنعقد بالجزائر عام 1999م، العمل الإرهابي على أنه :" أية فعل ينتهك القوانين الجنائية لأية دولة ،هي طرف أو لأحكام هذه الإتفاقية والذي من شأن هذا الفعل جعل الحياة في خطر، أو الوحدة الترابية أو حرية أي شخص أو أية جماعة من الأشخاص، أو يسبب ضررا أو موتا لتلك الفئات، أو يسبب ضررا للملكية الخاصة أو العامة أو الموارد الطبيعية أو البيئية أو التراث الثقافي ويستهدف إلى ترهيب، وضع في حالة خوف، أو إكراه أو إرغام أو إستمالة أية حكومة، أو جسد أو مؤسسة أو عامة الناس أو أية شريحة منهم، للقيام أو الإمتناع عن عمل أي نشاط أو لتبني أو ترك وجهة نظر معينة، أو العمل طبقا لبعض المبادئ أو تعطيل أي مرفق عام، و التخلي عن أية خدمة أساسية للجمهور، أو خلق خطر عام أو إيجاد تمرد عام في أية دولة" [2].

وكذلك يمكن إعتبار أي نشاط من شأنه تقوية ودعم و تشجيع ومساعدة وتمويل وتوجيه وتحريض وتهديد أو القيام بأي عمل تآمري، أو تنظيم أو النيل من أي شخص، وكل ذلك بقصد إقتراف أي فعل يندرج ضمن تلك الأعمال المشار إليها في البنود السابقة، ويستثني التعريف الأعمال

القتالية التي تخوضها الشعوب والتي تتوافق مع مبادئ القانون الدولي، وهي تستهدف التحرر وتقرير المصير، وتتضمن المقاومة المسلحة ضد الاستعمار والاحتلال والعدوان وهيمنة القوى الخارجية، فهذه لا تندرج ضمن الأفعال الإرهابية .

ثانيا ـ التهديدات الإرهابية في إفريقيا .

يولد الإرهاب في سياق محلي أو إقليمي أو دولي مساعد، حيث تتوفر له جملة شروط ذاتية وموضوعية، تهيئ لبروزه أو تساعده على تفاقمه وتزايد تأثيره، وهكذا يظهر في بيئة يكتنفها الصراع والفوضى وانعدام المعايير أو عدم احترامها، ويظهر عندما تصاب الدول بحالة من الفراغ، والذي يعني الوهن والفشل في إدارة الشأن العام وفض النزاعات، وعدم القدرة على الإستجابة لمدخلات البيئة، أو التلكؤ في معالجة الطلبات، وتركها تتكدس وتتكثف لتصل إلى درجة الضغوط المفضية إلى عجز النظام، وهو ما يجعل الأمور تفلت وتسبب في غياب سلطة الدولة في مجالات من الحياة العامة وانحصارها عن مناطق من التراب الوطني .

ويبرز الإرهاب حينما تتضارب مصالح العصب الحاكمة، وينعدم الولاء للوطن ويحل محله الولاء للعصبة أو القبيلة أو الطائفة أو العرق أو المذهب أو الجهة أو الفئة، كما تساعد الإنقسامات السياسية والإجتماعية والدينية الحادة على بروز ظاهرة الإرهاب، وكذلك مع التعصب المقيت للمذاهب والأهواء والإيديولوجيات، ويضاف إلى ما سبق ضعف الأداء الحكومي والمؤسسي، في المجال الاقتصادي والصحي و التعليمي والسياسي .

كما يبرز الإرهاب في البيئات التي تفتقر إلى إحترام الحريات الأساسية وحقوق الإنسان وكرامته، والإفتقار إلى قنوات التعبير الحرة، والتعددية الفكرية والسياسية، وغياب مجتمع أهلي أو مدني منظم وفاعل، كما تساعد البيئات التي تنعدم فيها المساواة، ويفتقر حكامها إلى الشرعية، وتغيب القواعد الضابطة والشفافة لإدارة عملية تغيير النخب والتداول السلمي على السلطة، وإحترام مبدأ الاحتكام إلى الغموض، بشأن نتائج صناديق الانتخاب على بروز ظاهرة الإرهاب وتقويتها ونشرها، ويلعب الفقر والتمايز الإجتماعي والطبقي والأمية، وضعف الوازع الديني، والتعصب والتطرف والغلو في الدين والمذهب، والتدين المغشوش والتعصب للهوى إلى نمو الإرهاب وتزايد معتنقيه [(3)] .

وعليه، يمكن القول إن الإرهاب يبرز وينمو حيث تغيب أو تتقلص الديمقراطية السياسية والإجتماعية والإقتصادية والثقافية، وتغيب ثقافة التعايش والتبادل الحر للأفكار والتصورات، وتلخص الحالة الإفريقية مكونات البيئة المرضية السابقة، حيث الفقر والأمية، و الإنقسامات السياسية والإجتماعية الحادة، وإستشراء الفساد، وضعف الولاء الوطني، والتسلط السياسي، وغياب ثقافة التعايش، وافتقار إفريقيا إلى مؤسسات تقليدية راسخة وفاعلة في إدارة الشأن العام، وتحقيق أداء اقتصادي وسياسي واجتماعي يضفي عليها قدرا من الاحترام والهيبة .

بل إن حالة العجز التي تصاحب الدولة الإفريقية أوحت إلى أفرادها الشعور الراسخ بغيابها أو عدم أهميتها، لقد أشارت تقارير عدة في تسعينيات القرن الماضي إلى أن ثلث الدول الإفريقية جنوب الصحراء لم تكن قادرة على ممارسة السيطرة والسلطة على أقاليمها الريفية، أو أن تبسط سيطرتها على حدودها، حيث تشكو هذه البلدان من ضعف الدولة وأدائها [4].

ومن أهم أسباب تفاقم الظاهرة الإرهابية في إفريقيا هو انتشار الأسلحة، و الاتجار في المخدرات، و انتشار وسائل الاتصالات و كثافتها، وسرعة التنقل، وبزوغ الشعور القومي وإشتداده، و صعود الحركات الانفصالية، والهجرات الجماعية، و الجرائم الدولية المنظمة، ونشوء حركات دولية متعصبة تحت شعارات قومية أو دينية أو إيديولوجية تسعى إلى التمكين لمعتقداتها وتحقيق مآربها .

و قد إتخذت الحركات الإرهابية في إفريقيا أشكالا متنوعة في تحقيق أهدافها، و تنوعت أساليبها و مستويات قوتها، وهناك عنصر مهم تجدر الإشارة إليه، وهو أثر العوامل الخارجية في تغذية الأعمال الإرهابية في كثير من الدول الإفريقية، حيث تقوم قوى أجنبية، في شكل دول أو جماعات أو أفراد أو تنظيمات دينية أو إيديولوجية أو سياسية أو مصلحية[5]، بدعم قوى وجماعات إرهابية تخريبية للضغط على حكوماتها لتقديم تنازلات معينة، أو إرغامها على الانسحاب أو الامتناع عن تنفيذ سياسات محددة، وما قام به مجلس الكنائس العالمية من دعم للحركات الإنفصالية في جنوب السودان لخير مثال على ذلك، وكما أن المساعدات التي قدمتها بعض البلدان الخليجية للمنظمات الإرهابية و التخريبية و بالخصوص في الجزائر في عقد التسعينيات ما يزال مثالا في الأذهان ، وتلعب المنافسات والصراعات بين الدول الإفريقية أدوارا مؤثرة وسلبية في إستغلال القوى المحلية والإقليمية لزعزعة الإستقرار السياسي والإجتماعي في بلدان القارة.

بالإضافة إلى الإستخبارات العالمية التابعة للقوى الكبرى وإسرائيل، وما تقوم به من شراء ذمم و تجنيد حركات إرهابية لزعزعة استقرار الحكومات الممانعة، يمكن القول إن الإرهاب بمفهومه الحديث قد إقترن في إفريقيا بالحملات الإستعمارية، التي كانت تستولي على ممتلكات السكان الإفريقيين و تختطف القادرين على العمل و تنقلهم إلى القارة الجديدة (أمريكا) لتشغلهم كعبيد في الفلاحة و المناجم والأعمال الشاقة، كما أن ظاهرة الإرهاب في فترة الإستقلال عضدتها بيئة مليئة بالأمراض الإجتماعية، حيث الفقر والأمية، والإنقسامات الإثنية والميراث الإستعماري المتعلق بالتقسيمات السياسية الحدودية، وكذلك بفعل التغلغلات الخارجية المذهبية والإيديولوجية والسياسية و تأثيرات مظاهر العولمة و التطورات التكنولوجية، و قد شهدت القارة الإفريقية أعمالا إرهابية كثيرة، تركت مآسي بشرية وخسائر مالية وإنهيارات إقتصادية وإجتماعية و سياسية أودت بالإستقرار الإجتماعي والسياسي لدول عدة .

وتطورت التهديدات الإرهابية في إفريقيا بعد هجمات الحادي عشر من سبتمبر 2001م والتي أخذت أبعادا خطيرة تمثلت في[6] :

- بقاء وثبات نفس الإشكالية الصادرة عن التهديدات الإرهابية التي كانت في فترة ما قبل هجمات 2001م .

- لقد سرعت هذه الأحداث من تداخلات هذه الظاهرة، و أولت الاهتمام بها أكثر من ذي قبل .

حيث مثلت هذه الأحداث نقطة تحول في تطور الإرهاب حيث أدت إلى الانتقال إلى نوع خاص وحصري من الإرهاب وهكذا أنتجت البيئة الدولية الجديدة بعد هذه الهجمات تنظيمات إرهابية ذات طابع عنقودي في التنظيم بدل الهرمي، مما يصعب معه عملية القضاء على رأس هذا التنظيم، إذ يمكن لهذه التنظيمات استبدال زعيمها بطريقة تلقائية وفقا للتوازن العنقودي داخل هده المنظومة العنكبوتية، ضف إلى ذلك أنها قد وفرت الخلايا النائمة المجهولة في بعض الدول الإفريقية، وهي الخلايا التي تمثل عنصر مفاجأة لأجهزة المخابرات والأمن في البلدان المستهدفة [7] .

إضافة إلى ذلك فهي وتعمل هذه التنظيمات الإرهابية على تغذية الانقسامات داخل الجماعات الإثنية كحالة الطوارق في منطقة الساحل الإفريقي، أو مشكلة الأقليات في منطقة البحيرات العظمى، وكذلك قضية الأقباط في مصر ومشكلة المسلمين والمسحيين في نيجيريا ومشكلة السود والبيض في جنوب إفريقيا [8] .

وقد اتخذ التهديد الإرهابي في إفريقيا حسب تقرير الإتحاد الإفريقي لسنة 2014، خلال العقد المنصرم أبعادا مطردة، حيث أضحت أقاليم كانت بالماضي لا تولي الاهتمام الكافي لخطورة الإرهاب، أو كانت تعتبر في منأى عنه، هدفا للإرهابيين. وفي الفترة ذاتها، انتشر التهديد الإرهابي من شمال إفريقيا وشرقها إلى غرب القارة ووسطها وأصبح يشمل منطقة الساحل التي تمتد من المحيط الأطلسي إلى البحر الأحمر المحيط الهندي .

وبينما تم إحراز تقدم كبير في التعامل مع التهديد الإرهابي على الصعيدين الدولي والقاري، هناك إدراكا متزايد بأن التهديد الإرهابي الذي تواجهه القارة حاليا هو تهديد معقد. ويتأكد ذلك في منطقة الساحل حيث أن الاتجار بالمخدرات والسلاح، وتهريب البشر، والخطف مقابل الفدية، والانتشار غير المشروع للأسلحة وغسيل الأموال هي كلها أنواع من الجريمة المنظمة العابرة للحدود التي أصبحت متداخلة مع نشاطات المجموعات الإرهابية ومصادر للتمويل حيث يؤثر هذا الوضع بشكل سلبي على امن المنطقة واستقرارها .

ويمكن تصنيف التهديدات الإرهابية المحدقة بالقارة إلى مجموعة من الفئات والتي تشمل :

- الهجمات الإرهابية التي تستهدف المصالح الإفريقية .
- الهجمات الإرهابية التي تستهدف المصالح الغربية وغيرها من المصالح الأخرى .
- إتخاذ الأ رضي الإقليمية كملاذات آمنة .
- إتخاذ إفريقيا كمرتع للإرهاب ومصدر لتجنيد الإرهابيين وتمويل الإرهاب .
- إعتبار إفريقيا معبرا للإرهابيين وفضاء جيدا لجمع الأموال من شتى النشاطات غير المشروعة .

ويتجلى التهديد الإرهابي من خلال نشاطات المنظمات الإرهابية التالية في شمال إفريقيا وغربها وشرقها ووسطها والتي من أهمها : القاعدة في المغرب الإسلامي حركة التوحيد والجهاد في غرب إفريقيا

وفي شمالها و غربها؛ وبوكو حرام و أنصار المسلمين في بلاد السودان وفي نيجيريا والكاميرون؛ والشباب في شرق إفريقيا، وجيش الرب للمقاومة في وسط إفريقيا، وتجدر الإشارة إلى أنه برزت مؤخرا مجموعات أنصار الشريعة في شمال إفريقيا .

واذ تواصل بعض هذه المجموعات العمل في إطار أجندتها المحلية، فهي تلتزم كذلك بأجندة أوسع نطاق بعد مبايعتها للقاعدة المركزية، و قد ترتب على ذلك تحول في الإستراتيجية المنتهجة والتي أصبحت تحاكي أنموذج القاعدة، إضافة إلى تسجيل تحول في الخطاب العقائدي وطرق التجنيد والتمويل وأساليب الدعاية، وأساليب العمل. وأصبح اللجوء إلى الهجمات الانتحارية و الأجهزة المتفجرة ذات الصنع اليدوي، فضلا عن استخدام المراهقين والمعوقين كانتحاريين كما برز الخطف من أجل جني الفدية والاتجار بالمخدرات كمصدرين رئيسيين لتمويل المجموعات الإرهابية في إفريقيا .

ما زال جنوب غرب اتحاد المغرب العربي، أي غرب إفريقيا والساحل أكثر المناطق تأثرا بالنشاط الإرهابي في القارة، فبالإضافة إلى الكيانات المعروفة، فقد برزت إلى الواجهة مجموعتان، أولاهما مجموعة المرابطين التي تعد نتاج اندماج حركة التوحيد والجهاد في غرب إفريقيا. وهما مجموعتان منشقتان عن القاعدة في المغرب الإسلامي ، وهما مجموعة الموقعين بالدماء وكتيبة الملثمين؛ أما الثانية فهي جماعة أنصار المسلمين في بلاد السودان المتفرعة عن بوكو حرام والتي تسعى لتنفيذ خطة إقليمية واسعة النطاق وتدعي أنها تحصل على التدريب من القاعدة في المغرب الإسلامي .و يبدو أن لكل هذه المجموعات علاقات مع القاعدة في المغرب الإسلامي و مجموعات أخرى مثل الشباب في الصومال وهي كلها تعمل كذلك في اطار أجندات محلية.

ولقد ضاعفت بوكو حرام من وتيرة نشاطاتها الإرهابية و في غرب إفريقيا، وفي نيجيريا على وجه التحديد، وخاصة من خلال التفجيرات التي تستهدف المدنيين دون أي تمييز، والهجمات التي تطال قوات الأمن ، و تدمير الممتلكات والبنى التحتية العامة، وهو ما يترتب عنه حركات نزوح كبيرة، و تتعاطى هذه المجموعة كل أنواع النشاطات الإجرامية لتمويل عملياتها، حيث أنها تلجأ إلى الخطف كوسيلة لإجبار الحكومة النيجيرية على إطلاق سراح أعضائها المحتجزين في السجون النيجيرية، و مما يعكس بجلاء أهمية التحدي الذي تشكله نشاطات الإجرام لبوكو حرام، خطف أزيد من مائتي (200) فتاة من مدرسة في مدينة شيبوك، بولاية بورنو، في 14 أبريل 2014 ، وحوادث أخرى منها الهجوم الذي استهدف أواخر يوليو 2014، بلدة كولوفاتا في الكاميرون واختطاف 100 شخص بـ : دورون باغا، وهي قرية قريبة من ضفاف بحيرة تشاد، وقد تمكنت القوات التشادية من إطلاق سراح 85 منهم حين اعترضت طريق مجموعة من الحافلات التي كانت تقل الرهائن.

وفي شرق إفريقيا لا يزال الشباب يشكلون أهم تهديد إرهابي، خاصة في الصومال وكينيا، فرغم طردهم من المدن، ما يزال الشباب يحوزون على القدرة التي تمكنهم من شن هجمات ضد الحكومة الاتحادية الصومالية ولمدنيين، وكذلك المنظمات الدولية وبعثة الاتحاد الإفريقي في الصومال (أميسوم)؛ فضلا عن القدرة على توسيع نطاق حملتها الترهيبية خارج حدود الصومال، وفي بلدان أخرى

من الإقليم. وقد تلقت كل البلدان المساهمة بالقوات في الاميسوم وهي كينيا، وأوغندا، وبوروندي، وجيبوتي، وإثيوبيا، سيراليون تهديدات من الشباب؛ و تتحمل كينيا الوزر الأعظم من الهجمات المنفذة إلى اليوم . وقد قام الشباب (بقيادة احمد غودانس)، بتوسيع المجموعة، وهي تسعى إلى ربط علاقات مع مجموعات جهادية عابرة للحدود الوطنية .

و يتبين أن أسلوب عمل الشباب واحد ولا يختلف في كل البلدان التي استهدفها .ويعتمد الإرهابيون على المطالب المحلية لاختراق المجموعات المحلية وتجنيد الشباب المحبط وتدريبهم على صناعة القنابل أو تنفيذ هجمات معقدة في الصومال قبل إرسالهم لتنفيذ عمليات في بلدانهم الأصلية، وفي بعض الظروف تشارك القاعدة المركزية في العمليات الرامية إلى إحداث خسائر فادحة، وذلك لإستقطاب الاهتمام الدولي، كما يمول الشباب عملياتهم من خلال مجموعة من الوسائل أهمها التجارة غير الشرعية للفحم، و نظام ضريبي يفرضونه على رجال الأعمال الذين ينشطون في المناطق التي يسيطرون عليه فضلا عن عوائد القرصنة [9] .

ثالثا : الجهود الإفريقية لمكافحة الإرهاب .

ما دامت صور الإرهاب وأشكاله ووسائله وأسبابه وأهدافه متعددة ومتنوعة، تبعا لمناطق وجوده و توطنه، فإن آليات مكافحته تقتضي المرونة والتنوع لتحقيق مستوى معتبر من الفاعلية والكفاية، و قد عمد الإتحاد الإفريقي إلى توفير آليات عديدة لمكافحة الإرهاب، وسد الطريق أمام توسع الأرض المنتجة له، حيث سخرت آليات سياسية وعسكرية وأمنية وإقتصادية وثقافية وقانونية لمجابهة هذه المعضلة، التي تهدد دول القارة ومجتمعاتها وإستقرارها الإجتماعي والسياسي .

ومع هذا التفاقم المخيف للظاهرة الإرهابية التي أصبحت تشكل تهديدا حقيقيا بالنسبة للأمن وعائقا أمام التنمية، تيقنت الدول الإفريقية أنه لابد من موقف وعمل مشترك وموحد لمواجهة تهديد هذه الظاهرة، ولتفعيل هذا الموقف .

قام الاتحاد الإفريقي ببناء سياسة أمنية تقوم على مجموعة من الأدوات من أهمها :

1- الأدوات التشريعية :

ويتعلق الأمر بإنشاء منظومة قانونية افريقية، تأخذ بعين الإعتبار حصر طبيعة التهديدات وضبط مساراتها وسبل معالجتها، ونجد في هذا الصدد :

أ- الاتفاقية الإفريقية لمكافحة ومنع الإرهاب :

تعتبر سنة 1999م نقطة مرجعية ومفصلية بشأن منع ومكافحة الإرهاب في القارة، إذ اعتمدت اتفاقية منع الإرهاب ومكافحته، في الدورة العادية الخامسة والثلاثين (35)، لقمة المنظمة الإفريقية التي عقدت في الجزائر في جويلية 1999م، ودخلت الاتفاقية حيز التنفيذ في 06 ديسمبر 2002م، التي

وقعت عليها –آنذاك- 49 دولة من الدول الأعضاء على الاتفاقية ، في حين صادقت عليها 40 دولة، وتوفر الاتفاقية الإطار القانوني لمكافحة الإرهاب على الصعيد القاري، ويحدد عددا من الجرائم الإرهابية ومجالات التعاون بين الدول، وتتضمن أحكاما تفصيلية بشأن تسليم المجرمين، والتحقيقات خارج أراضيها والمساعدة القانونية المتبادلة [10].

كما تعهدت الدول المصادقة على الاتفاقية على مراجعة قوانينها الوطنية، ووضع العقوبات الجنائية على الأعمال الإرهابية، مع إعطاء الأولوية للنظر في التوقيع أو التصديق أو الانضمام إلى المعاهدات والصكوك الدولية ذات الصلة، وأكدت الدول الإفريقية المصادقة على الاتفاقية على تحسين القدرات لدوريات مراقبة الحدود، وأن البلدان مطالبة بتطوير وتعزيز أساليب رصد وكشف الخطط أو الأنشطة المختلفة للمجرمين، كتجارة الأسلحة الخفيفة المنتشرة بحدة في إفريقيا، وغيرها من أشكال الجريمة المنظمة .

و قد اعتُمدت خطة العمل في اجتماع رفيع المستوى لحكومات الإتحاد الإفريقي بشأن مكافحة الإرهاب و الجريمة المنظمة في إفريقيا، والذي عقد في الجزائر في الفترة من 11 إلى 14 سبتمبر 2002م، حيث تهدف هذه الخطة إلى تعزيز التعاون بين البلدان المشكلة لهذا الإتحاد، قصد إيجاد سبل ملائمة و ناجعة لمكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة، من أبرز ما أكد عليه المجتمعون ما يلي :

- تعزيز قدرة البلدان على مراقبة الحدود، بما في ذلك إصدار وثائق السفر والهوية التي تحتوي على مميزات أكثر أمنا، وإقامة تربصات تدريبية للجمارك وحراس الحدود لضمان كفاءة وأداء عاليين لديهم .
- تحديث ومواءمة النظم القانونية والوطنية والإقليمية لمواجهة التحديات الملقاة على عاتق دول الإتحاد الإفريقي .
- وضع الصيغ النهائية للصكوك الإفريقية لتسليم المجرمين والمساعدة القانونية المتبادلة.
- قمع جريمة فعل تمويل الإرهاب.
- تعزيز تبادل المعلومات والاستخبارات المتعلقة بالإرهاب والجماعات الإجرامية، ومراقبة كل تحركات الجماعات الإرهابية والتنظيمات الإجرامية [11].

ولقد تم اعتماد بروتوكول الاتفاقية المنظمة بشأن الوقاية ومكافحة الإرهاب من قبل الدورة العادية لمؤتمر الاتحاد الإفريقي، الذي عقد بأديس أبابا، في جويلية 2004م، عملا بالمادة 21 من الاتفاقية، والغرض من البرتوكول تعزيز تنفيذ هذه الاتفاقية، و إعمالا للمادة 03 من البروتوكول المتعلق بإنشاء مجلس السلم والأمن الإفريقي، وكذلك تنفيذ منطق الملائمة بين الجهود القارية والمجهودات الدولية ذات الصلة بالظاهرة الإرهابية والجريمة المنظمة .

وتجدر الإشارة إلى أنه تم التوقيع على البروتوكول من طرف 41 دولة من الدول الأعضاء، في حين صادقت عليه 10 دول، ومطلوب تصديق 15 دولة إضافية كي يدخل حيز التنفيذ، وأكدت المادة 04 من البروتوكول الناصة على أن يكون المجلس مسؤولا عن تنسيق الجهود القارية في مجال مكافحة الإرهاب،

تحقيقا لهذه الغاية، حيث وضع مجلس الأمن والسلم الإفريقي إجراءات تنفيذية لجمع المعلومات ونشرها، وإنشاء آليات لتبادل المعلومات بين الدول الأطراف عن أنماط واتجاهات الأعمال الإرهابية، وأنشطة الجماعات الإرهابية وعن العمليات الفعالة والناجحة في مكافحة الإرهاب، وحدد البروتوكول الدور التي يمكن أن تقوم به المفوضية، من خلال توفير المساعدة التقنية بشأن المسائل القانونية، ومتابعة الدول الأعضاء، والآليات الإقليمية لمنع النزاعات وإداراتها وتسويتها وتنفيذ القرارات التي يتخذها المجلس، وغيرها من أجهزة الاتحاد الإفريقي بشأن المسائل ذات الصلة بالإرهاب، وتقديم المشورة والتوصيات للدول الأعضاء، ومواصلة الاتصالات مع المنظمات والهيئات التي تتعامل مع مسائل الإرهاب والجريمة المنظمة [12].

ب- القانون النموذجي لمكافحة الإرهاب في إفريقيا :

وجاء هذا القانون كخلاصة للمجهودات التشريعية التي عكف الاتحاد الإفريقي بمختلف أجهزته القطاعية على تحضيرها، قصد أقلمة التشريعات الوطنية للدول الإفريقية، وبما يتلاءم والظروف الحالية المتعلقة بتفاقم التهديدات اللاتماثلية، كالإرهاب والجريمة المنظمة في إفريقيا عموما .

وبرعاية الاتحاد الإفريقي، و تحت إشراف المركز الإفريقي للدراسات والبحوث حول الإرهاب بالجزائر، وبحضور المنظمات الاقتصادية دون الإقليمية في ندوة عقدت يومي 15 و 16 ديسمبر 2010م، قام مجموعة من الخبراء الأفارقة بمراجعة لمشروع القانون النموذجي الإفريقي لمكافحة الإرهاب والذي يعد تكملة للاتفاقية الإفريقية لمكافحة الإرهاب ، وجاء هذا القانون الأنموذجي ضمن إطار مخطط العمل للاتحاد الإفريقي، الذي وضع في قمة الجزائر سبتمبر 2002، وتكملة لجهود التعاون البيني الإفريقي مع الاعتماد على الإستراتجية الجزائرية لمكافحة و استئصال الظاهرة الإرهابية.

2- الأدوات المؤسساتية :

ويتعلق بخلق إطار مؤسساتي كفيل بمتابعة ورصد الظواهر الأمنية والإشراف على مخططات العمل وتنفيذ السياسة الإفريقية، لمواجهة التهديدات اللاتماثلية، ويتمثل ذلك في :

أ ـ مجلس السلم والأمن للاتحاد الإفريقي :

لقد تأسس هذا المجلس في جويلية 2002م، في اجتماع لرؤساء وحكومات الإتحاد الإفريقي، في قمة دوربان بجنوب إفريقيا، وأصبح عمليا في مارس 2004م، ومقره أديس أبابا بإثيوبيا، ونتيجة للانتشار المكثف للنزاعات في الدول الإفريقية والاعتماد على جهود حفظ السلام الأممية والدولية، (سواء في الوساطة نظرا لعجز لجنة الوساطة والمصالحة والتحكيم الإفريقية التي أنشئت في إطار منظمة الوحدة الإفريقية عام 1964م)، لوضع حد للنزعات وبناء على هذا بادر الاتحاد الإفريقي بإنشاء مجلس السلم والأمن الإفريقي، كإطار يغطي جهود إحلال السلام والتعاون في القارة الإفريقية

ويمنح الأساس القانوني لبناء قوة إقليمية جاهزة لحفظ السلام، وبالتالي أفرقة الجهود المؤسساتية السياسية والعملياتية العسكرية .

وعليه، قام مجلس السلم والأمن بإدارة الحوار الدائم للوقاية وتسيير وتسوية النزاعات، والعمل على محورية المجلس في إدارة نظام الأمن الجماعي والإنذار السريع، بهدف التمكين والرد الفعال في مواجهة النزاعات، عن طريق بناء قوة افريقية جاهزة، يواكبها دعم مالي خاص وتطوعي لتجهيز هذه القوة، مع ربطها من الجانب السياسي بمجلس العقلاء كإطار تفاوضي سلمي، والذي يشرف عليه مجموعة من الشخصيات السياسية الإفريقية البارزة، و خلال سنوات نشاط المجلس منذ 2004، تم عقد أكثر من 240 اجتماعا وندوة، تتعلق بمعالجة الأزمات الإفريقية سواء تعلقت بالوضع الداخلي للدول، أو الأزمات مابين الدول الإفريقية [13] .

ب ـ المركز الإفريقي للدراسات والبحوث حول الإرهاب :

يعتبر المركز الإفريقي للدراسات والبحوث حول الإرهاب (CAERT) سنة 2004م (مقره في الجزائر العاصمة)، جهازا من الأجهزة التابعة للاتحاد الإفريقي، وله 42 فرعا وطنيا، و 07 فروع جهوية، ويقوم بتبادل المعلومات وتقديم المساعدات في مجال التكوين الخاص بمكافحة الإرهاب، بين الدول الأعضاء في الاتحاد الإفريقي ويُجري أبحاثا معمقة لمساعدة الأفارقة على الفهم الجيد لأسباب وخصائص الإرهاب في إفريقيا [14]،وتؤكد معظم الدول الإفريقية على ضرورة التنسيق - فيما بينها - في مجال مكافحة الإرهاب، وفي نفس الوقت، تعلن رفضها القاطع لفكرة إنشاء قاعدة عسكرية أمريكية خاصة بقيادة الجيش الأمريكي في القارة الإفريقية (AFRICOM)، لمساعدة الدول الإفريقية لمكافحة الإرهاب، ولكنها ترحب بالدعم المادي واللوجستيكي في مجال مكافحة الإرهاب [15] .

ج ـ منظمة الشرطة الإفريقية " أفريبول " :

ولد مشروع " الأفريبول " بعد عدة إجتماعات لإعداد ودراسة مشروع القانون الأساسي والهيكل التنظيمي، وكذا دراسة مخططات العمل وخيارات التمويل، انطلاقا من خصائص الدول الإفريقية، حيث شكلت تلك الاجتماعات خطوة مهمة لتفعيل آلية الأفريبول، ووضع مبادئ وأهداف مشتركة بين الدول الإفريقية .

وانطلقت فكرة الإنشاء خلال أشغال الدورة الـ 22 للندوة الإقليمية الإفريقية للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الأنتربول)، والتي تمت في العاشر من سبتمبر سنة 2013، وخلال هذا المؤتمر قامت 41 دولة باعتماد التوصية رقم 7 بالإجماع، والمتعلقة بدراسة إنشاء منظمة الأفريبول، وهي المبادرة التي تم تأييدها ودعمها على هامش الدورة 82 للجمعية العامة للأنتربول، المنعقدة في الفترة ما بين 21 إلى 24 أكتوبر من سنة 2013 بكولومبيا، أين جدد جهاز الشرطة الجزائرية رغبته في العمل على تجسيد مشروع الأفريبول ، كما عقد لقاء في الجزائر بين قادة الشرطة الأفارقة لتعميق التشاور، وفحص ودراسة السبل والوسائل لتحقيق ذلك، وتبنت مختلف

منظمات الشرطة الإقليمية وبدعم اللجنة الفنية الخاصة في الدفاع، والتابعة للإتحاد الإفريقي خلال الدورة السابعة المنعقدة في أديس أبابا بتاريخ 14 جانفي من سنة 2014 الاقتراح الذي قدمته الجزائر.

وفي خطوة ثالثة، اعتمدت الدول المشاركة في المؤتمر الإفريقي للمدراء والمفتشين العامين للشرطة حول الأفريبول في يومي 10 و11 فيفري من سنة 2014، وثيقة التصورات وإعلان الجزائر حول إنشاء الأفريبول، ولتنبثق اللجنة الخاصة تحت اسم (Ad-Hoc)) [*]، والتي تترأسها اللواء عبد الغاني هامل مناصفة مع الجنرال كال كاليرا المفتش العام للشرطة الأوغندية . وتم اعتماد الإعلان عن الأفريبول من قبل رؤساء الدول والحكومات الإفريقية خلال القمة الـ23 للإتحاد الإفريقي، التي انعقدت في ملابو بغينيا الإستوائية خلال الفترة الممتدة من 20 إلى 27 جوان من سنة 2014 .

حظيت فكرة الأفريبول باهتمام مجلس السلم والأمن التابع للإتحاد الإفريقي في الاجتماع المغلق المتعلق بالوقاية ومكافحة الإرهاب والتطرف العنيف في إفريقيا الذي انعقد في نيروبي بكينيا في الثاني من سبتمبر سنة 2014، تقرر تنصيب اللجنة الخاصة تحت رعاية لجنة السلم والأمن التابعة للإتحاد الإفريقي في الثاني من شهر جويلية من سنة 2014 بمقر الإتحاد الإفريقي في أديسا بابا بأثيوبيا أين قام ممثلو أعضاء اللجان الإقليمية الإفريقية بفحص الجوانب المتعلقة بالموارد المالية اللازمة لتجسيد المشروع المذكور وتسريع وتيرة تنفيذه .

كما قامت اللجنة الخاصة بفحص مشروع النظام الأساسي للأفريبول وبرنامج العمل خلال اجتماعها الثاني المنعقد في الثاني من أكتوبر من سنة 2014 في كامبالا بأوغندا، والذي كان متبوعا باجتماعيين، انعقد الأول في مارس 2015 بالجزائر العاصمة والثاني من جوان 2015 بأديس أبابا، الأخير كان مرحلة مهمة في وضع اللمسات الأخيرة وانتهى باتفاق مشترك على تأسيس المبادئ الأولية للأفريبول، المرتكزة على التخطيط الإستراتيجي والتنسيق والتعاون التقني، وأيضا تعزيز وبناء القدرات الشرطية الأفريقية، فضلا على مجالات تعبئة الموارد البشرية .

ويحمل الأفريبول تصميما ثلاثي الأبعاد، يشمل اتخاذ القرار ويمثله المدراء والمفتشون العامون للشرطة عن طريق التشاور المنظم مع اللجنة الفنية المتخصصة في الدفاع ،السلامة والأمن التابعة للإتحاد الأفريقي ،أما البعد الثاني فيتلخص في الطابع التنفيذي وتمثله التنظيمات دون الإقليمية للتعاون الشرطي الإفريقي وإدارة السلم والأمن التابع للإتحاد الإفريقي والذي يعمل بموجب تفويض لمدة معينة، فضلا على أنه بعد كياني يتمثل في جهاز دائم لأمانة المنظمة الإفريقية للتعاون "الشرطي"، وهو المسؤول عن إدارة الوسائل المنظمة من خلال المكاتب المركزية الوطنية والتنسيق مع الشرطة الوطنية والدولية، مع وضع مشروع خطة عمل سنوية وتنفيذ القرارات المتخذة من طرف جهاز القرار والكيان التنفيذي[16]، وذلك للسمو به إلى مستوى الأهداف التي تصبو السياسات الأفريقية إلى

تحقيقها، لكي تتمكن، عبر مجهوداتها المشتركة إلى تحقيق التنمية المنشودة والتي تعد الأساس لتحقيق الأمن و السلم لشعوب القارة .

الخاتمة :

لقد تبين من خلال محاولة إيجاد مقاربة شاملة افريقية لمكافحة الإرهاب، أن اكبر التحديات التي تواجه القادة الأفارقة، هي انعكاسات الإرهاب على المستوى القاري ، وذلك من خلال زيادة حدة التنافس الدولي على موارد القارة، بما في ذلك تنامي وتصاعد التطلعات الإستراتيجية الأمريكية في إفريقيا ، حيث يصبح الإرهاب ذريعة لتدخل خارجي له انعكاساته السلبية على سيادة الدول الإفريقية .

وقد كانت النتائج الخطيرة للظاهرة الإرهابية على استقرار بلدان القارة و أمنها مبعثا على البحث عن السياسات والإستراتجيات الملائمة لمكافحة هده الظاهرة ، وقد استدعت الحاجة إلى تبني مقاربة شاملة تستجيب لمتطلبات مكافحته .

و رأى القادة الأفارقة أن الحالة الإفريقية تحتاج إلى التشخيص لمشاكلها من قبل أبنائها، ومن ثم القيام بهندسة أمنية مناسبة لمواجهة الظاهرة المدمرة، وأن إفريقيا بحاجة إلى تنمية سياسية واقتصادية واجتماعية، وإستراتيجية أمنية وعسكرية تتضافر فيما بينها لتحقيق نتائج مثمرة و فعالة، بهدف توقيف زحف الظاهرة وتجفيف منابعها، ومن ثم تضع حدا للمراهنين عليها.

الهوامش:

(*) فالداروينية الإقتصادية لا تعترف بالأخلاق و لا بحقوق المجتمعات الأخرى في العيش و الأمن و الاستقرار.

(*) لقد مارست فرنسا الإرهاب ضد الجزائريين، و اعتبرت الأعمال القمعية التي مارستها على الجزائريين بأنها أعمال لمواجهة الإرهاب و حماية الحرية و ما تمارسه الإدارة الصهيونية تجاه الفلسطينيين هو إرهاب دولة ضد شعب، على الرغم من أن الإدارة الصهيونية تتبجح بمقاومة الإرهاب، و ما قامت به الولايات المتحدة الأمريكية في العراق هو إرهاب دولة ضد الشعب العراقي، و مع ذلك ، فإن الولايات المتحدة ترفض إدراج سلوكها العدواني نحو العراق بالإرهاب، بل أكثر من ذلك تصنف المقاومة العراقية ضد الإحتلال الغربي بالإرهاب.

(1) TERREL.E ARNOLD:The violence Formule why people lend Sympathy and to terrorism, LEXINGTON BOOKS, LANHAM, MARYLADN.1988.p38.

(*) و لقد تطرق البرفيسور" ريتشارد باكستر" RICHARD BAXTER الى غموض المصطلح بقوله: لدينا سبب يدعونا لإبداء الآسف لأن مفهوما قانونيا للإرهاب يفرض علينا في وقت من الأوقات، فالمصطلح تعوزه الدقة كما أنه غامض و الأهم من ذلك كله أنه لا يخدم غرضا قانونيا فاعلا

- RICHARD BAXTER: Skeptical Look at the concept of terrorism, AKRON LAW Review, volume 7.1983.p89.

(2) Charles Gordema and Anneli Botha, *African commitments To Combating Organised crime and Terrorism* (African Human Security Initiative, 2004).p55.

(3) MASSAR (DIALLO): DÉFIS Sécuritaires et Hybridation des menaces dans la zone Sahélo-Saharienne, Paris institut d'études Politiques et stratégiques, , p10.

(4) كاظم هاشم نعمة، افريفيا بعد 11 سبتمبر استراتجيات الانخراط و التعاون، طرابلس الجماهرية العظمى: اكاديمية الدراسات العليا: 2005. ص.13.

(5) محمود ابراهيم: الحرب الاهلية في افريقيا، القاهرة دار الحكمة، 2004م.

(6) MEDKDOUR (MEHDI): Al-Qaida au Maghreb islamique, BRUXELLES: Fiche documentaire, GRIP.2011.p8.

(7) بسام البدارين:القاعدة وضعت عمل حتى 2020 ،جريدة القدس العربي، العدد 4911، 2005.

(8) حسين المحمدي بوادي: العالم بين الارهاب و الديمقرطية ، الاسكندرية مصردار الفكر الجامعي ، 2007.

(9) تقرير الاتحاد تقرير الإتحاد الإفريقي لسنة 2014 PSC/AHG/2.(CDLV)

(10) تقرير رئيس المفوضية بشأن تدابير تعزيز التعاون في منع و مكافحة الارهاب الاجتماع 249 لمجلس الامن و السلم 22 نوفمبر 2010 اديس ابابا.

(11) مساعيد.ض: وضع خطّة إفريقية جديدة لمكافحة الإرهاب، الجزائر، مجلة الجيش، عدد.570، جانفي2011

(12) Nora Chergui: L'AFRIQUE RESOLUE A COMBATTRE LE TERRORISME,...: Politis, n°01, septembre 2011.p22-23.

(13) Mouloud Ghacha: quatre questions à Remtane Lamamra,algeire *ELDJEICH*, n° 570 , janvier 2011, pp .42-45 .

(14) الياس بوكراع: الجزائر مؤهلة لتحصين منطقة الساحل أمنيا، الجزائر: ندوة، مركز الشّعب للدراسات الاستراتجية اكتوبر2010م.

(15) www.caert.org.dz/

(*) والتي تترأسها اللواء عبد الغاني هامل مناصفة مع الجنرال كال كاليرا المفتش العام للشرطة الأوغندية .

(16) ص . بليدي : دول القارة السمراء تعوّل على" الأفريبول" في مكافحة الإرهاب الجزائر :جريدة السلام، 2015/12/14، على الموقع:
http://essalamonline.com/ara/ropotage/50708.html#ixzz44TLcU5lm

تطور مسار الحكامة في الجزائر بين الآليات القانونية والمحطات العملية.

(1999 - 2016)

أ . سعايدية حورية ـ جامعة سوق أهراس

مقدمة:

شهدت السنوات الماضية اهتماما متزايدا بموضوع الحكامة أو (الحوكمة) [*]، بأبعادها السياسية (الإدارية) والاقتصادية (المالية)، وقد جاء هذا الاهتمام في إطار الاتجاه إلى توسيع نطاق مشاركة المواطنين، ودورهم في عملية الحكم، أي الإنتقال من المواطنة إلى المواطنية وتقليص أدوار الدولة في التهيئة والإدارة المباشرة لمؤسساتها، ومنح تنظيمات المجتمع المدني والقطاع الخاص دورا أكبر في المساهمة في عملية التنمية .

ولذلك لجأت الحكومات في العديد من الدول إلى تبني سياسات التحول إلى القطاع الخاص، من خلال إعطائه دورا أكبر في عملية تقديم الخدمات، والتركيز على مشاركة المجتمع المدني، عن طريق توظيفه، والإفادة من خبرته، عند إعداد السياسات ورسم القوانين المسيرة للتنمية، بحكم مؤهلاته وطبيعة نشاطاته.

وبناءا على ذلك، ظهرت الحاجة إلى الانتقال من نظام إدارة تسيطر فيه المجالس المنتخبة، إلى نظام إدارة يشارك فيه المجتمع المدني والقطاع الخاص، في تحمل المسؤوليات والسلطات والموارد، إلى جانب هذه المجالس.

وبالطبع، فإن بناء نظام متطور للحكومات لا يأتي بمجرد إصدار قوانين، أو مراسيم خاصة بذلك، وإنما لابد من الانسجام بين ما تقدمه القوانين، وبين ظروف ومقتضيات التطور، وهو الأمر الذي يتطلب ملاءمة النص مع ما يطلق علية باسم الحكامة .

وفي خضم هذه التغيرات والتحولات التي شهدها نظام الإدارة لدى دول العالم، سارعت الجزائر إلى إرساء متطلبات إصلاح هياكل الدولة -التي أثبتت محدوديتها في معالجة الحالات الطارئة والاستثنائية التي عاشتها الكثير من الإدارات، والتي رافقتها التوترات طبعت الكثير من القطاعات، خاصة على المستوى المحلي، وهو ما أثر سلبا على عجلة التنمية التي أدى ضعفها إلى غياب آليات وضمانات مبدأ الشفافية، مما ولد الشك والريبة داخل الجمهور، فنجم عن ذلك تراجع نطاق المشاركة على جميع المستويات، بما يستجيب إلى متغيرات المرحلة ومتطلباتها، وعلى ذلك أخذ مسار الحكامة في الجزائر شوطا كبيرا، فمنذ ظهور هذا المصطلح على المستوى الإفريقي، والجزائر ما فتئت تعمل بثبات وعزم على تحسين نوعيتها على كافة المستويات، بداية من المستوى الدولي ثم المستوى الوطني، وصولا إلى المستوى المحلي، وعليه، يمكن طرح الإشكالية التالي :

ما هي الآليات القانونية والعملية التي جسدت الحكامة في الجزائر؟.

للإجابة على هذه الإشكالية تم تقسيم محاور الموضوع إلى مبحثين أساسيين: المبحث الأولى يدور حول المرجعية القانونية للحكامة، أما المبحث الثاني فقد خصص لدراسة المراحل التي مر بها مسار الحكامة .

وعليه سيتم دراسة هذا المسار من بداية ظهوره إلى يومنا هذا، مرورا بالمراحل التي مر بها، وهذا من خلال الإجابة على التساؤلات التالية: ما هي الحماية القانونية التي كرسها المشرع الجزائري لتفعيل الحكامة على المستوى الوطني عموما؟، والمحلي خصوصا؟، ما هي الآليات التي جسدت الحكامة في الجزائر؟، وما هي طبيعتها؟، هل تعتبر هذه الحماية القانونية والآليات كافية لتحقيق الانتقال إلى إدارة يشارك في تسييرها المجتمع المدني والقطاع الخاص، بهدف تقريب الإدارة من المواطن وتسريع عجلة التنمية؟.

المبحث الأول : المرجعية القانونية للحكامة في الجزائر.

لكي تحقق الحكومات أهداف الحكامة، لابد أن تظفي عليها حماية قانونية وتوفر لها الضمانات، التي من شأنها أن تجسد الأهداف المرجوة، وهو ما سيتم توضيحه في ما يلي:

1- المراسيم الرئاسية المتضمنة المصادقة على الاتفاقيات الدولية [1] .

أ- القانون التأسيسي للإتحاد الإفريقي، الموقع في لومي (الطوغو) بتاريخ 11يوليو 2000، والذي وافقت عليه الجزائر في 11 يوليو 2000، بموجب القانون رقم 01-02 مؤرخ في 09 ماي 2001، الذي أكد في المادتين 03 و04 منه، على "...أهمية الحكم الرشيد والمشاركة الشعبية وتعزيز الشفافية، وسيادة القانون، وحقوق الإنسان..." [2] .

ب- برتوكول حول إنشاء مجلس السلم والأمن التابع للإتحاد الإفريقي، المعتمد بدروبان في 09 يوليو سنة 2002، والذي صادقت عليه الجزائر في 09 يوليو 2002، بموجب المرسوم الرئاسي رقم 03-48 المؤرخ في 29 يناير سنة 2003، الذي أكد على الالتزام الثابت واللارجعي بالسلم والأمن والتنمية الديمقراطية والحكم الراشد، حيث جاء في الفقرة (و) من المادة 03، من هذا البرتوكول ما يلي: "تكون الأهداف التي ينشأ من أجلها مجلس السلم والأمن هي: تعزيز وتشجيع الممارسات الديمقراطية والحكم الرشيد وسيادة القانون..." [3] .

ج- بروتوكول المعاهدة المؤسسة للجماعات الاقتصادية الإفريقية بشأن البرلمان الإفريقي، المحرر في سرت (ليبيا) يوم 02 مارس2001، والذي صادقت عليه الجزائر بموجب المرسوم الرئاسي رقم 03-91 مؤرخ في 03 مارس سنة2003، حيث جاء في الفقرة 12 من ديباجة هذا البروتوكول "وإذ نعقد العزم على تعزيز المبادئ الديمقراطية والمشاركة الشعبية وتقوية المؤسسات والثقافة الديمقراطية وكفالة الحكم الرشيد". كما نصت المادة 11 منه والتي جاءت تحت عنوان المهام والسلطات، على: "أن يبحث أو يناقش أو يعبر عن رأيه حول أي مسألة ... بالمسائل الخاصة باحترام

حقوق الإنسان وتعزيز المؤسسات والثقافة الديمقراطية وكذلك تقوية الحكم الرشيد وسيادة القانون...".

د- اتفاقية اللجنة الإفريقية للطاقة، المعتمدة في بلوزاكا (زامبيا) في 11 يوليو سنة 2001، التي صادقت عليها الجزائر بموجب المرسوم الرئاسي رقم 03- 92 مؤرخ في 3 مارس 2003، حيث تنص المادة 03 من هذه الاتفاقية على: "المبادئ التوجيهية، لأغراض هذه الاتفاقية تعلن الدول الأعضاء رسميا موافقتها على مجموعة من المبادئ، والتي من أهمها اقتسام عادل للتكاليف عند تنفيذ هذه الاتفاقية بروح الحكم الراشد والشفافية...".

هـ- اتفاقية الاتحاد الإفريقي لمنع الفساد ومكافحته، المعتمدة بما بوتو في 11 يوليو 2003 والتي صادقت عليها الجزائر بموجب المرسوم الرئاسي رقم 06-137 مؤرخ في 10 أبريل سنة 2006، وقد نصت الفقرة 03 من ديباجة الاتفاقية على "... دعم المؤسسات والثقافة الديمقراطية وكفالة الحكم الرشيد وسيادة القانون"، وكذلك الفقرة 05 من نفس الديباجة تنص على "... ضرورة التزام الشعوب الإفريقية بمبادئ الحكم الرشيد، وسيادة القانون واحترام حقوق الإنسان، وإشاعة الديمقراطية وتحقيق المشاركة الشعبية، في إطار عمليات الحكم الرشيد"، كما تنص الفقرة 01 من المادة 03، والتي جاءت تحت عنوان المبادئ على ما يلي: "... احترام المبادئ والمؤسسات الديمقراطية والمشاركة الشعبية وسيادة القانون والحكم الرشيد ...".

و- اتفاقية الشراكة بين الحكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وحكومة الجمهورية الفرنسية، وبروتوكولها الإداري والمالي المتعلق بوسائل التعاون، الموقعين بالجزائر في 04 ديسمبر 2007، المصادق عليها بموجب المرسوم الرئاسي رقم 08-88 المؤرخ في 09 مارس 2008، إذ جاء في فقرة 01 من المادة الأولى التي وردت تحت عنوان، الطرفان ما يلي: "...ويتمحور التعاون الثنائي بالأخص حول المجالات التالية:

- الحكم الراشد والإصلاح الإداري،
- التعاون اللا مركزي وتطوير تبادل الكفاءات,...".

ز- اتفاقية الشراكة بين الحكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ومعهد الأمم المتحدة للتكوين والبحث(UNITAR) [4]، من أجل إنشاء المركز الدولي لتكوين الفاعلين المحليين للمغرب العربي (Cifal Maghreb) بالجزائر، الموقع بالجزائر في 18 أكتوبر سنة 2011، بموجب المرسوم الرئاسي رقم 11-428 مؤرخ في 11 ديسمبر سنة 2011، وتتمثل مهمة هذا المركز في تقديم التكوين والخبرة في مجال الحكم الراشد المحلي لفائدة الفاعلين المحليين .

2- القانـون [5] .

أولا- يعتبر القانون التوجيهي للمدينة 06-06 أول تشريع جزائري تحدث عن الحكامة، واعتبرها في مادته 02 ضمن الفقرة السابعة من المبادئ العامة لسياسة المدينة: "الحكم الراشد الذي

بموجبه تكون الإدارة مهتمة بانشغالات المواطن وتعمل للمصلحة العامة في إطار الشفافية"[6].
ولقد أكد مقرر لجنة الإسكان والتجهيز والري والتهيئة العمرانية أثناء تلاوة مقدمة التقرير التمهيدي لمشروع هذا القانون على ما يلي: "...إن مشروع هذا القانون يكرس مفهوم المدينة والحكم الراشد على المستوى المحلي".

ثانيا- القانون رقم 13-05 المؤرخ في 23 يوليو سنة 2013 المتعلق بتنظيم الأنشطة البدنية والرياضية وتطويرها، والذي أكد بدوره في المواد 61، 90، 91، 96، 175 منه على احترام قواعد ومبادئ الحكامة والالتزام بتنفيذها .

ثالثا- القانون رقم 15-21 المؤرخ في 30 ديسمبر سنة 2015 المتضمن القانون التوجيهي حول البحث العلمي والتطوير التكنولوجي، والذي نص في المادة 07 منه على ما يلي: " ...تتمثل الأهداف الأساسية للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي على الخصوص، فيما يأتي: ... ترقية الحكم الراشد...".

3 ـ المراسيم التنظيمية [7] :

أ . المراسيم الرئاسية :

- مرسوم رئاسي رقم 09-107 مؤرخ في 17 مارس 2009 يتضمن إحداث أبواب وتحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير مصالح الوزير الأول، حيث أحدث هذا المرسوم ولأول مرة في جدول ميزانية تسيير مصالح الوزير الأول، باب رقمه 37-11 وعنوانه:" النفقات المتعلقة بتسيير لجنة الحكم الراشد"، وذلك في المادة 01 من هذا المرسوم.

ب ـ المراسيم التنفيذية.

- المرسوم التنفيذي رقم 13-137 مؤرخ في 10 أبريل سنة 2013، يتضمن إنشاء وتنظيم وسير المركز الدولي لتكوين الفاعلين المحليين للمغرب العربي (سيفال- المغرب العربي) حيث جاء هذا المرسوم ليجسد اتفاق الشراكة بين الجزائر ومعهد الأمم المتحدة للتكوين بالجزائر في 18 أكتوبر سنة 2011 بموجب المرسوم الرئاسي رقم 11-428 السابق الذكر، جاء في المادة الأولى من المرسوم التنفيذي 13-137 ما يلي" تنشأ مؤسسة عمومية للتكوين والخبرة في مجال الحكم الراشد المحلي تحت تسمية المركز الدولي لتكوين الفاعلين المحليين للمغرب العربي، ويرمز له سيفال المغرب العربي وتدعى في صلب النص المركز". ويعتبر أول مرسوم تنفيذي جسد الحكامة صراحة على المستوى المحلي، حيث يهدف معهد الأمم المتحدة للتكوين والبحث "أونيتار" إلى بعث التعاون الدولي اللامركزي، بمعنى تعاون المجالس المحلية الجزائرية مع المجالس المحلية الأجنبية، من أجل تحسين أداء المجالس المحلية الوطنية في مجال (الحوكمة) (ضمان الخبرة في مجال التسيير العمومي)، من خلال الاحتكاك بنماذج أجنبية ونقل خبراتها، ومن خلال التوقيع بين الجزائر و"أونيتار" على معاهدة لتأسيس" المركز الدولي لتكوين الفاعلين

المحليين بالجزائر"، والذي سيستفيد منه كل من تونس والمغرب وليبيا، بالإضافة إلى الجزائر من خدماته، وسيكون مقره بالجزائر، تكون قد حققت مكانة وحماية قانونية (الحوكمة) على المستوى المحلي.

- مرسوم تنفيذي رقم 13-423 مؤرخ في 18 ديسمبر سنة 2013 ، المتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة المالية، والذي ينص في المادة 02 منه على أن تكلف مديرية سياسة النمو بما يأتي "...اقتراح أدوات لتحسين الحكامة الاقتصادية والمالية..."8.
- مرسوم تنفيذي رقم 14-104 المؤرخ في 12 مارس 2014 يتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة الداخلية والجماعات المحلية، والذي أحدث في المادة 04 منه: "...و مديرية الحكامة المحلية...".
- مرسوم تنفيذي رقم 14-330 المؤرخ في 27 نوفمبر سنة 2014 الذي يحدد كيفيات تنظيم الاتحاديات الرياضية الوطنية وسيرها وكذا قانونها الأساسي النموذجي، حيث تنص المادة 11 من هذا المرسوم على ما يلي:"تخضع العلاقات بين الوزارة المكلفة بالرياضة والاتحادية الرياضية الوطنية للقوانين والتنظيمات المعمول بها...وفق مبادئ الحكم الراشد...".

4- رأي المجلس الدستوري رقم 16/01 بخصوص مشروع القانون المتضمن التعديل الدستوري [9] **:**

بناءا على إخطار رئيس الجمهورية طبقا للمادة 176 من دستور 1996، في 11 يناير 2016، والذي يعرض بموجبه على المجلس الدستوري "مشروع قانون يتضمن التعديل الدستوري"، أدلى برأيه هذا الأخير بخصوص المادة 170 المتعلقة بمجلس المحاسبة، من مشروع هذا القانون والتي عملت لأول مرة على دسترة الحكم الراشد، حيث تنص على: " ...يساهم مجلس المحاسبة في تطوير الحكم الراشد والشفافية في تسيير الأموال العمومية..."[10] ، وبذلك اعتبر المجلس الدستوري أن غاية مجلس المحاسبة هي العمل على تحقيق الحكم الراشد والشفافية في تسيير الأموال العمومية.

المبحث الثاني: المراحل التي مر بها مسار الحكامة في الجزائر[11] **.**

منذ أن انضمت الجزائر في 09 مارس 2003 إلى الآلية الإفريقية للتقييم من قبل النظراء، والتي كانت من مؤسسيها الرئيسيين، وهي تعمل على تحسين نوعية الحكامة على المستويات السياسية والمؤسساتية والاقتصادية والاجتماعية، ولقد مر مسار الحكامة في الجزائر بعدة مراحل تمت معالجتها على مستوى خمس مطالب كالآتي :

1 ـ مبادرة الشراكة من أجل تنمية إفريقيا .

لقد أثبت الواقع العملي لمنظمة الوحدة الإفريقية التي تأسست سنة 1963، عدم قدرتها على التكيف مع الأوضاع الجديدة في القارة الإفريقية خاصة في المجال التنموي[12]، بالرغم من المحاولات

الإصلاحية والتي تميزت غالبيتها بمحدودية النتائج في قارة مازالت تعاني من التخلف رغم ثرواتها وطاقاتها المؤهلة[13]، وعليه، اتخذت -إفريقيا- وهي مجتمعة في عاصمة الجزائر في 12جويلية 1999 خلال القمة الخامسة والثلاثين (35) لمنظمة الوحدة الإفريقية، قرار كله قوة وإيمانا ليدفع بها إلى انطلاقة جديدة عن طريق اندماجها القاري[14]، حيث أكد إعلان هذه القمة على قيم الحكامة والشفافية، ورفض الوصول إلى السلطة بطرق غير دستورية [15].

ولقد اتخذ رؤساء دول الجزائر وجنوب إفريقيا ونيجيريا في نهاية سنة 2000 وبداية سنة 2001 مبادرة الشراكة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا، وترجع جذور تأسيس مبادرة النيباد إلى القمة الاستثنائية لمنظمة الوحدة الإفريقية، في 08-09 سبتمبر 1999 بـ سيرت(ليبيا) والتي ترأسها رئيس الجمهورية الجزائرية، حيث تم تكليفه إلى جانب رئيس جنوب إفريقيا ، بمهمة إجراء مشاورات مع الدول الغربية بشأن إلغاء الديون لنصف الدول الأعضاء في المنظمة، وتمثل هذه القمة الاستثنائية للمنظمة حجر الأساس الذي سمح بانطلاق عملية الانتقال من منظمة الوحدة الإفريقية إلى الاتحاد الإفريقي، ولقد تم التوقيع على القانون التأسيسي للاتحاد الإفريقي في القمة السادسة والثلاثين (36) لمنظمة الوحدة الإفريقية المنعقدة في 10-12 جويلية في لومي (الطوغو) في 11 يوليو من سنة 2000 ، ولقد دخل هذا القانون حيز التنفيذ بتاريخ 26 مايو 2001، ويولي هذا الاتحاد اهتماما كبيرا لتطبيق الحكامة، وهذا ما أشارت إليه مبادئ القانون التأسيسي للاتحاد، بحرصها على احترام مبادئ الديمقراطية وحقوق الإنسان، ودولة القانون والحكامة .

ولقد كلفت القمة السادسة والثلاثين (36) لمنظمة الوحدة الإفريقية، الرئيس النيجيري بالعمل مع الرئيسين السابقين (رئيس الجمهورية الجزائرية و رئيس جنوب إفريقيا) وهذا ما أدى إلى الإعلان عن خطة للتنمية في 2001، عرفت بخطة شراكة الألفية للإصلاحْ وفي سنة 2001 انظم إليهم، الرئيسان المصري والسنغالي، ليشكلوا مجموعة رؤساء الدول المروجين لهذه المبادرة التي تستهدف أساسا تمكين القارة من توفير الظروف لاستدامة السلم و التنمية.

إن الشراكة الجديدة من أجل التنمية في إفريقيا هي نتاج صهر اقتراحين يتمثلان في :

- "برنامج الألفية من أجل تجديد إفريقيا"، والذي تم تقديمه من قبل رؤساء جنوب إفريقيا والجزائر ونيجيريا، سنة 2000.
- "مخطط أوميغا من أجل إفريقيا"، الذي قدمه الرئيس السنغالي لسنة 2001 .

وقد نتج عن عملية الصهر هذه "المبادرة الإفريقية الجديدة"، التي تم اعتمادها رسميا من قبل رؤساء الدول أو الحكومات الأفارقة، وذلك بمناسبة القمة السابعة والثلاثين(37) لمنظمة الوحدة الإفريقية، المنعقدة بلوزاكا (زامبيا)، في يوليو 2001.

ولقد تم التوقيع على تغيير التسمية من" المبادرة الإفريقية الجديدة" إلى" الشراكة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا"، قد وقع خلال الاجتماع الافتتاحي للجنة رؤساء الدول أو الحكومات، من أجل

تنفيذ المبادرة ومتابعتها المنعقد يوم 23 أكتوبر 2001 بأبوجا (نيجيريا)، وتمت المصادقة على هذه الشراكة في الاجتماع الأول للجنة الرؤساء الدول والحكومات بتاريخ 23 أكتوبر 2001 والتي تتكون من العناصر التالية: الفقرة 81 من الوثيقة الأساسية للنيباد: "التي إحتوت على سلسلة من الالتزامات بواسطة البلدان المشاركة، باستحداث أو تعزيز عمليات وممارسات الحكم الأساسي.

- تعهد من جانب البلدان المشاركة بلعب دور طبيعي في دعم المبادرات التي تشجع الحكم الرشيد.
- إضفاء الصبغة المؤسسية على الالتزامات عن طريق قيادة الشراكة الجديدة لتنمية، لضمان الالتزام بالقيم الجوهرية للمبادرة"، كما تعهدت هذه الشراكة في الفقرة 82 من الوثيقة الأساسية للنيباد "بتلبية المعايير الأساسية للحكم الرشيد والسلوك الديمقراطي"، ومنذ هذا التاريخ باشرت اللجنة مسار تنفيذ النيباد[16].

وبهذا تكون الجزائر قد ساهمت في تأسيس الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا (النيباد-NEPAD)، التي تهدف إلى تعزيز الديمقراطية والحكامة في القارة الإفريقية عامة والجزائر خاصة، كما شاركت بقيادة الرئيس الجزائري في إعطاء الإشارة الرسمية لميلاد الاتحاد الإفريقي، في اجتماع دوربن(إفريقيا الجنوبية)،9 يوليو 2002، وبالمصادقة في قمة دوربان، على القوانين الداخلية المنظمة لعمل الهيئات الأساسية للإتحاد المتمثلة في: الندوة، والمجلس التنفيذي، اللجنة ولجنة الممثلين الدائمين، أصبح الاتحاد الإفريقي فعليا، مؤكدا على التزام إفريقيا الثابت واللارجعي لإفريقيا، بالسلم، والأمن، والتنمية، والديمقراطية، والحكم الراشد، و هذا باستحداث مجلس السلم والأمن، وقد أثبتت الجزائر هذا الالتزام رسميا بتوقيع رئيس الجمهورية على البروتوكول الخاص باستحداث هذه الهيئة [17] في نفس اليوم الذي صودق فيه على ميلاد الاتحاد الإفريقي 09 جويلية 2002.

ومن أجل إتاحة التعرف، بشكل أفضل، على هذا النيباد وتعميمه على الرأي العام الوطني، الذي سيتمكن، من لمس مدى أهميته وتقدير مقاصده، وبغرض إعطاء مبدأ التكفل بالحكامة بمدلولها الشامل، نظمت الجزائر ندوة وطنية برئاسة رئيس الجمهورية حول مبادرة الشراكة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا، في 21 جانفي 2002، ضمت كل شرائح المجتمع المدني، ومنذ هذا التاريخ ظهر مصطلح الحكامة في التراب الجزائري[18].

2- الآلية الإفريقية للتقييم من قبل النظراء.

في إطار الشراكة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا(النيباد) واستكمالا لجهود قادة الاتحاد الإفريقي، تأسست الآلية الإفريقية للتقييم من قبل النظراء، وتم اقتراح هذه الآلية في افتتاح أشغال الاجتماع الثاني (02) للجنة تنفيذ ومتابعة مبادرة الشراكة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا (نيباد) بأبوجا (نيجيريا) أكتوبر 2001 ثم أعيد طرح هذه الفكرة كآلية إفريقية لتقييم الحكامة، أثناء اجتماع لجنة تنفيذ مبادرة نيباد في أبوجا (نيجيريا) مارس2002، حيث تم مناقشة معايير قياس الحكامة، وبانعقاد قمة الاتحاد الإفريقي بدوربان (جنوب إفريقيا) في جويلية 2002، تم الإعلان عن الوثيقة القاعدية

لآلية التقييم تحت قرار رقم 7/57 للجمعية للأمم المتحدة والنيباد، إلى أن تم تبني مذكرة الاتفاق الخاصة بالآلية الإفريقية للتقييم، من قبل النظراء أثناء انعقاد الدورة السادسة (06) للجنة رؤساء الدول والحكومات، لتنفيذ مبادرة الشراكة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا (نيباد) – الآلية الإفريقية للتقصي من قبل النظراء- في 09 مارس 2003 بأبوجا (نيجيريا)، ومنذ هذا التاريخ دخلت الآلية حيز التطبيق الفعلي. وفي هذا السياق تعرف الآلية الإفريقية للتقييم من قبل النظراءعلى انها: امتدادا لمبادرة الشراكة الجديدة من أجل التنمية في إفريقيا (نيباد)، وهي أداة للتقييم الذاتي والتي انضمت إليها البلدان الأعضاء في الاتحاد الإفريقي إراديا (آلية طوعية) باعتبارها آلية للرقابة الذاتية[19]، تعمل على تحسين عملية التوصل إلى السياسات ومقاييس وممارسات ترمي إلى إرساء الاستقرار السياسي والنمو الاقتصادي وتنمية مستدامة واندماج جهوي واقتصادي، من خلال تقاسم الخبرات وتعزيز الممارسات المثالية علاوة على تحديد الأخطاء وتقييم الاحتياجات، تهدف إلى ترقية الحكامة ضمن الدول المشاركة اعتمادا على الشراكة بين كل الأطراف الفاعلة في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية.

وخلال القمة الأولى لملتقى الآلية الإفريقية للتقييم من قبل النظراء المنعقدة في 13 فبراير2004 بكيغالي (رواندا)، تكرس الدخول الفعلي للآلية في مرحلتها العملية، وبذلك تمكن فريق الشخصيات الإفريقية، في ظرف زمني وجيز للغاية، من تقديم إسهام فعلي في إقامة الهياكل وتحديد قواعد الآلية وإجراءاتها، ولقد سمح هذا العمل التحضيري بالمصادقة على القواعد والإجراءات والموافقة على برنامج ملموس بالنسبة للفترة الممتدة بين 2004 و 2006، وهي تتسع لشمول البلدان الأعضاء في الآلية، من بينها الجزائر التي تعد من الدول المؤسسة للآلية حيث بادر بإنشائها رئيس الجمهورية الجزائري إلى جانب نظيره رئيس جنوب إفريقيا والرئيس النيجيري، وكانت من البلدان الأوائل التي انضمت إليها تلقائيا في 09 مارس 2003 بأبوجا (بنيجيريا)، وكانت الجزائر ثاني بلد بعد رواندا، كرست فيها الآلية أشغالها في 23 نوفمبر 2004، وقد انضم وإلى غاية تاريخ 10 مارس 2013 إلى الآلية إراديا 33بلدا[20].

كما تساهم الآلية الإفريقية للتقييم من قبل النظراء التي تقوم على مستويات من الكفاءات الإفريقية في تعزيز القدرات الوطنية والإقليمية والقارية في كل جوانب الحكامة، وقد اتضح ضمن الدول الأعضاء أن هذه الآلية الوحيدة في العالم هي مفيدة من منطلق أنها لا تبرز التقدم فحسب بل أيضا التحديات الواجب أن نعطي لها الأولوية، وذلك وفقا لمقاربة تساهمية وهو ما ولد الآلية الإفريقية للتقييم، من قبل النظراء بين الدول المشاركة وتدفقات متنامية للتبادلات سيما حول الممارسات الجيدة، التي تم تحديدها خلال عمليات التقييم.

3- اللجنة الوطنية للحوكمة.

إن انضمام الجزائر إلى الآلية الإفريقية من قبل النظراء في 03 مارس 2003، يترجم الأهمية التي تولها للدور المحرك للحوكمة، في ترقية التنمية الوطنية وتحديث المجتمع بصفة عامة، وقصد الترجمة العملية لهذا الالتزام وضعت - انطلاقا من سنة 2004 - الآليات الضرورية لإطلاق المسار

الوطني للتقييم الذاتي، و**أول آلية** في هذا المجال تمثلت في تعيين الجهة الوطنية المختصة بالحكامة في نوفمبر 2004، المتمثلة في شخص الوزير المنتدب المكلف بالشؤون المغاربية والإفريقية. أما **الآلية الثانية** فتمثلت في تنصيب اللجنة الوطنية للحوكمة من طرف رئيس الحكومة الجزائرية بتاريخ 12 مارس2005 [(21)]، نيابة عن رئيس الجمهورية.

أ- **الطبيعة القانونية للجنة :** لم تنشأ اللجنة الوطنية للحوكمة بنص قانوني وإنما اقتصر وجودها على عملية "التنصيب" من طرف رئيس الحكومة، وأمام غياب النص القانوني لإنشاء اللجنة، فإنها تظهر كلجنة أنشأت لغرض خاص، وما يؤكد ذلك، أن مهمتها قد انتهت عقب عرض تقرير الآلية الإفريقية للتقييم من قبل النظراء حول الحكامة في الجزائر بأكرا(غانا) في 15 جويلية 2007، خلال الدورة السابعة لمنتدى رؤساء دول وحكومات الآلية الإفريقية لتقييم من قبل النظراء.

ب- **مهمة اللجنة :** كلفت اللجنة بإعداد مشروع التقرير حول التقييم الذاتي، وبرنامج العمل التمهيدي، في مجال الديمقراطية والحكامة السياسية والاقتصادية والمؤسساتية، وكذلك التنمية الاقتصادية والاجتماعية[(22)].

ج- **تشكيلة اللجنة :** ضمت اللجنة الوطنية للحوكمة قرابة مئة (100) عضوا، يمثلون الحكومة والهيئات المختلفة والمجتمع المدني والنواب، وكذا المتعاملين الاقتصاديين، وذلك سعيا لتمكين الجميع من المشاركة في هذه الآلية، وقد قام أعضاء اللجنة الذين اجتمعوا تحت رئاسة، رئيسة اللجنة بتنصيب أعضاء مكتب اللجنة المكلفة بإعداد النظام الداخلي إلى جانب تنصيب خلية الاتصال الخاصة باللجنة.

د- **أهم المحطات العملية للجنة الوطنية للحوكمة في الجزائر:** تعتبر الجزائر الدولة الخامسة التي خضعت لعملية التقييم من طرف النظراء، بعد كل من غانا، رواندا، كينيا وجنوب إفريقيا، ولقد جسدت اللجنة الوطنية للحوكمة الانطلاقة العملية للمسار الوطني للتقييم الذاتي، وفيما يلي سيتم عرض أهم المحطات العملية للجنة باختصار:

- المرحلة التحضيرية:

تمثلت في تنصيب اللجنة الوطنية للحوكمة، تتكون من ممثلين عن الدولة وممثلين عن المجتمع المدني، والأطراف الفاعلة في المجتمع المذكورين سابقا. حيث تولت هذه اللجنة مهام التنسيق مع أمانة الآلية الإفريقية للتقييم من قبل النظراء في العمليات التحضيرية لعملية التقييم والتي تمت من خلال ثلاث مراحل:

أ- وقعت الجزائر على مذكرة تفاهم مع الآلية الإفريقية للتقييم من قبل النظراء وقامت بالإطلاق الفعلي للمسار الوطني للتقييم الذاتي الذي من خلاله ستعد اللجنة تقريرها الوطني للتقييم الذاتي.

ب- العمل على التحكم في الآلية والبدء في جمع المعلومات على المستوى الوطني والقاري والدولي من أجل تكوين مادة تمكن من الإجابة على الأسئلة التي تضمنها استبيان الآلية ولهذا الغرض كونت اللجنة أربع مجموعات عمل، حسب المحاور المحددة في الآلية، وهي الحكامة والديمقراطية، والحكم والتسيير الاقتصادي، وتسيير المؤسسات، والتنمية الاقتصادية والاجتماعية، وقد شارك في هذا العمل كل من: المجتمع المدني، والقطاع الخاص، والمنتخبين على المستوى الوطني والمحلي، وسائل الإعلام، والمنظمات غير الحكومية.

ج-الخروج إلى الميدان لجمع المعلومات عن طريق الأسئلة المحورية، كما تنقلت اللجنة إلى مختلف الولايات للتعريف بمفهوم الحكامة وللحصول على المعلومات التي تمكن اللجنة من إعداد التقرير حول التقييم الذاتي، والقيام بحملات تحسيسية حول برنامج الآلية الإفريقية للتقييم من قبل النظراء، وتمت هذه العملية عبر كامل التراب الوطني لما يقارب 18 شهرا [23].

- مرحلة التقييم الميداني:

بدأت بزيارة بعثة الآلية الإفريقية للتقييم، من قبل النظراء للمرة الثانية من 10 نوفمبر إلى 05 ديسمبر 2006، وخلال هذه الفترة عقدت البعثة لقاءات عمل مع اللجنة الوطنية للحوكمة وأعضاء من الحكومة، وممثلي المجتمع المدني، والجماعات المحلية، ومسؤولي الهيئات والمتعاملين الاقتصاديين، كما قامت البعثة بالانتقال إلى تسع ولايات (عنابة، قالمة، برج بوعر يرج، مستنغانم، تلمسان، غرداية، ورقلة، تمنراست، وتيزي وزو) بغرض الإطلاع على الجهود التي تبذل من أجل ترقية التنمية الاقتصادية والاجتماعية في البلاد .

- إعداد تقرير التقييم:

قامت اللجنة الوطنية بالتنسيق مع الجهة المختصة للحوكمة -الوزير المنتدب المكلف بالشؤون المغاربية والإفريقية (نقطة الارتكاز) المكلف بإعداد مشروع أولي لتقرير التقييم الذاتي-، بتنصيب ورشات عمل، والتي أوكل إليها مهمة التفكير في العناصر المكونة لبرنامج العمل الأولي.

ولقد قام وفد من آلية التقييم بزيارة الجزائر للمرة الثالثة لاستكمال مسار التقييم الذاتي وكان ذلك بتاريخ 04 مارس 2007، وتضمنت هذه الزيارة لقاءات مع الوزير المنتدب المكلف بالشؤون المغاربية والإفريقية، حيث تم مناقشة مشروع التقرير، وتم خلال هذه المناقشة تسليم آلية التقييم من قبل النظراء التقرير الوطني للتقييم ومشروع برنامج العمل. وتضمن هذا التقرير تقييما وطنيا توافقيا لوضع الحكم بالجزائر، ويثمن التطورات المحرزة في مجال ترسيخ الممارسات الجيدة في هذا المجال، كما أنه يحدد النقائص التي ينبغي تداركها، ويتضمن مشروع برنامج العمل النشاطات التي ستضطلع بها الحكومة، خلال الفترة الممتدة بين 2007-2009، بغية التكفل بالنقائص التي أبرزها العمل الوطني للتقييم الذاتي، وذلك بهدف تحسين الحكم في مختلف قطاعات العمل المعنية .

وتم عرض مشروع تقرير التقييم الذاتي الذي تمت صياغته من طرف اللجنة الوطنية للحوكمة على مجلس وزاري مصغر في07 أوت 2006، ثم على مجلس الحكومة في 29 أوت2006، ثم عرض على مجلس الوزراء المنعقد في 26 نوفمبر2006، حيث جاء في بيان مجلس الوزراء "...إن التقرير الوطني للتقييم الذاتي، كان ثمرة استشارة واسعة أفضت إلى تلخيص تحاليل ومساهمات المنتخبين، والإدارة العمومية، والمجتمع المدني، والفاعلين الاقتصاديين والاجتماعيين، أبرز المراحل التي قطعتها الجزائر في تعميق الديمقراطية" .

- المصادقة على تقرير التقييم:

بناءا على المعلومات التي جمعتها البعثة خلال عملية التقييم، التي خضعت إليها الجزائر، أعدت البعثة تقرير تقييم الحوكمة في الجزائر، في 01 جويلية 2007 على منتدى للآلية الإفريقية للتقييم من قبل النظراء السابع (07) المنعقد بأكرا(غانا)، وقد أشارت إلى أن ثمانون بالمئة (80%) من المعطيات التي جمعتها اللجنة، والتي تجسدت في التقرير الوطني للتقييم الذاتي، أدرج في تقرير الحوكمة في الجزائر الذي أعدته البعثة[24] .

4- نتائج مسار الحوكمة في الجزائر.

قدمت الجزائر تقريرين مرحليين سنتي 2008 و2012 حول تطبيق برنامج عملها الوطني حول الحوكمة:

- **التقرير الأول:** بعد ممارسة الجزائر لتقييم ذاتي معمق، تم عرض تقرير المراجعة للآلية الإفريقية للتقييم، من قبل النظراء حول الجزائر، بأكرا (غانا) في 01 جويلية 2007، خلال الدورة السابعة لمنتدى رؤساء دول وحكومات الآلية الإفريقية للتقييم من قبل النظراء .

ولقد أكد الوزير المنتدب الجزائري، المكلف بالشؤون أن هذا التقرير "...يعد أكثر التقارير شفافية وتكاملا..."، وتمت عملية الشروع في تنفيذ هذا البرنامج من قبل المؤسسات الوطنية والأطراف المعنية بعد بضعة أيام من تقديم تقرير المراجعة، المذكور أعلاه، كما أكد أنه يرتكز على محور رئيسي يتمثل في "...تكريس أسلوب الحكم الراشد في تسيير شؤون الدولة، لا سيما من خلال الإسراع في مواصلة تجسيد المشاريع الكبرى لإصلاح العدالة وهياكل الدولة ومهامها،... وهي إحدى أعمق الإصلاحات التي عكفت عليها الجزائر..." [25] .

هذا وكانت الجزائر أول دولة تعرض الوثيقة (التقرير التقييمي للآلية الإفريقية للتقييم من قبل النظراء الخاص بالجزائر)، أمام البرلمانيين الأفارقة بميدرند (جنوب إفريقيا) نوفمبر2008، من قبل نقطة ارتكاز البلد المعني، وبعد ثمانية عشرة (18) شهرا من عملية التنفيذ، عرض التقرير المرحلي الأول حول تنفيذ برنامج العمل الوطني في مجال الحكامة في أديس بابا، (أثيوبيا) في 31 يناير 2009، وتعتبر الجزائر أول بلد إفريقي حقق التزاوج بين المبادئ والأهداف المسطرة من طرف الآلية الإفريقية

للتقييم، من قبل النظراء والسياسات العامة الوطنية، ومن البلدان الإفريقية القلائل التي تمول ذاتيا برنامج عملها حول الحوكمة .

وبهذا يكون تقرير نوفمبر 2008، أول تقرير سنوي تعده الجزائر عن تنفيذ برنامج عملها في مجال الحكامة، يستعرض في 498 صفحة، النشاط الوطني في ميادين السياسة والاقتصاد وما يتعلق بنشاطات المؤسسات الوطنية تنمويا واقتصاديا[26] .

- **التقرير الثاني:** لقد أعلن رئيس الجمهورية بمناسبة انعقاد المنتدى الخامس عشر(15) للآلية الإفريقية للمراجعة المتبادلة بين النظراء بمدينة ملابو (غينيا الاستوائية) في 29 يونيو 2011، قرار الجزائر القاضي بتقديم تقريرها المرحلي الثاني، حول تقديم برنامج العمل الوطني حول الحوكمة، وذلك في إطار الآلية الإفريقية للمراجعة المتبادلة بين النظراء، ويؤكد هذا التقرير مجددا المكانة ذات الأولوية التي توليها الجزائر لتحسين الحكامة بمختلف أبعادها .

وقد تم إتباع نفس الخطوات المعتمدة في التقرير الأول مع إثراءها، فهي تستند إلى نقاط الارتكاز القطاعية القائمة منذ سنة 2007، ولقد ارتبط هذا العمل بتفويض تام بنقاط الارتكاز لإتمام هذه المهمة على أساس مبدأ تحقيق أكبر قدر من مشاركة الأطراف المعنية: القطاع الخاص ومنظمات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية، وأرباب العمل في القطاعين العام والخاص، ووسائل الإعلام والنقابات والمنتخبين، سواء على المستوى الوطني أو الإقليمي أو المحلي .

ويتزامن إعداد هذا التقرير مع شروع الجزائر في جيل جديد من الإصلاحات، في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، التي أعلنها رئيس الجمهورية في خطابه الموجه إلى الأمة في 15 أبريل 2011، كما أعلنت الجزائر أنها ستقدم تقريرها الثاني حول الحكامة خلال أشغال القمة العادية الثامنة عشر (18) للاتحاد الإفريقي المقررة يومي 29 و 30 جانفي 2012 باديس ابابا، وأضاف الوزير المنتدب أن التقرير المهيكل وفق المعايير الدولية يحتوي أرقاما ومعطيات السياسة والنشاطات المتبعة من قبل السلطات العمومية، فيما يخص الحوكمة بالجزائر، ومن مزايا هذا التقرير أنه أعد بالشراكة مع الفاعلين بمساهمة القطاعين العام والخاص، وممثلي المجالس المحلية والبرلمان، ومنظمات المجتمع المدني .

وبتقديم الجزائر للتقرير المرحلي الثاني حول حالة تنفيذ برنامج العمل الوطني في مجال الحكامة، الذي يستعرض في 494 صفحة، النشاط الوطني في الميادين السياسة والاقتصاد وما يتعلق بنشاطات المؤسسات الوطنية تنمويا واقتصاديا، تكون من البلدان النادرة في إفريقيا والعالم العربي التي تلتزم بتقديم تقريرها كل عامين في إطار هذه الآلية، حيث تبرز من خلاله قدراتها في مختلف القطاعات والتحديات التي تواجهها باعتبارها بلدا حديث الديمقراطية .

وحرصا دائما على تجسيد الحكامة عمليا في الجزائر أكد الوزير الأول أثناء تقديم مخطط عمل الحكومة – لسنة 2012- للبرلمان لمناقشته، أنه "...من ضمن الأعمال ذات الأولوية ستعمل الحكومة

على ما يلي: أولا:...الانطلاق في عهد جديد في مجال ترقية الحكم الراشد..." ، حيث قسم هذا المخطط إلى فصول، وكان الفصل الأول تحت عنوان "تحسين الحكامة" [27].

5- المعدل العام العالمي للحوكمة وخصائصها في الجزائر من سنة 1996 إلى غاية سنة 2014:

في دراسة حديثة للحوكمة، أجراها البنك الدولي، على مستوى 230 دولة، تم تحديد ستة خصائص أساسية للحوكمة من قبل الفقيه دانيال كوفمان Daniel Kaufmann، وزملائه (Massimo Mastruzzi،Aart Kraay)، من البنك الدولي، تتمثل في: المشاركة والمسائلة، والاستقرار السياسي، وفعالية الحكومة، وسلطة القانون، وجودة التشريع، ومراقبة الفساد.

كما تم دراسة المعدل العام لهذه الخصائص، في هذه الدول منذ سنة 1996 إلى غاية سنة 2014، وكانت الجزائر من بين هذه الدول، وقد اتضح بأن المعدل العام للحوكمة وخصائصها قد تطور ولو نسبيا، وهذا يعكس الجهود التي بذلتها الجزائر في هذا المجال، بالرغم من أن هذا المعدل يبقى ضعيفا (-0.86 من سنة 1996 إلى غاية سنة 2014)، مقارنة بالمجال الذي حدده خبراء البنك الدولي لقياسه، وهو على النحو التالي: (-2.5) أدنى قيمة يصل إليها المعدل، بمعنى ضعيف جدا، و(2.5) أعلى قيمة يمكن أن يصل إليها المعدل، بمعنى مرتفع جدا (-2.5 < المعدل العام < 2.5) [28].

والجدول التالي يبين بالتفصيل المعدل العام للحوكمة وخصائصها في الجزائر، خلال تسعة عشرة (19)سنة:

جدول رقم (01): المعدل العام العالمي للحوكمة وخصائصها في الجزائر من سنة 1996 إلى غاية سنة 2014.

الخصائص / السنة		1996	1998	2000	2002	2004	2006	2008	2010	2012	2014
المشاركة والمسائلة	المعدل	-1.27	-1.38	-1.21	-1.12	-0.82	-0.92	-0.99	-1.03	-0.91	-0.93
	النسبة%	12.50	10.10	12.98	17.3	24.5	22.12	19.71	18.01	23	22.66
الاستقرار السياسي	المعدل	-1.86	-1.96	-1.50	-1.70	-1.37	-1.12	-1.09	-1.26	-1.34	-1.17
	النسبة%	04	05	09	07	%11	16	15	11	09	10.19
فعالية الحكومة	المعدل	-0.95	-0.81	-0.96	-0.61	-0.52	-0.52	-0.61	-0.48	-0.55	-0.51
	النسبة%	16	20	14	31	35	36	32	39	34	33.56
جودة التشريع	المعدل	-0.77	-0.72	-0.96	-0.59	-0.54	-0.58	-0.79	-1.17	-1.29	-1.21
	النسبة%	23	23	23	29	30	30	22	11	09	09.62
سلطة القانون	المعدل	-1.19	-1.18	-1.17	-0.59	-0.55	-0.64	-0.71	-0.75	-0.79	-0.73
	النسبة%	11	11.96	12.44	33.49	35.41	30.14	27.88	27.01	26	25.48
مراقبة الفساد	المعدل	-0.48	-0.97	-0.95	-0.94	-0.63	-0.49	-0.56	-0.49	-0.54	-0.61
	النسبة%	33	15	14	21	28	38	34	37	36	31.73
المعدل العام للحوكمة	المعدل	-1.08	-1.17	-1.12	-0.92	-0.73	-0.71	-0.61	-0.86	-0.90	-0.86
	النسبة%	16.58	14.17	14.23	23.13	27.32	28.41	20.33	23.83	24.33	22.20
	المعدل من 1996 إلى2014	-0,86									
	النسبة من 1996 إلى 2014	%22									
ملاحظة	المعدل العام محصور بالمجال : [-2.5 < المعدل العام < 2.5 (-2.5 أدنى قيمة = ضعيف، 2.5 أعلى قيمة = مرتفع أو فعال)]										

(حسب المعطيات المقدمة من البنك الدولي حسب آخر إحصائيات لسنة 25/ 09/ 2015)

المصدر: من إعداد الباحثة، بالاعتماد على المعطيات المنشورة على الموقع الالكتروني للبنك الدولي: http://www.info.worldbank.org/governance/wgi/index.aspx

الخاتمــة:

يتضح من خلال دراسة مسألة الحكامة (أو الحوكمة) وعلاقتها بالجزائر أن هذه الأخيرة قطعت شوطا كبيرا في مجال الحكامة، فمنذ ظهور هذا المصطلح على المستوى الإفريقي، وهي تعمل بثبات وعزم على تحسين نوعية هذه العلاقة على كافة المستويات، السياسية والمؤسساتية والاقتصادية والاجتماعية، وذلك من خلال التزامها بمبادئ الحكامة، التي تهدف إليها مبادرة الشراكة الجديدة من أجل التنمية في إفريقيا (نيباد)، التي تعد الجزائر من مؤسسيها، وقصد الترجمة العملية لهذا الالتزام، انضمت إلى الآلية الإفريقية للتقييم من قبل النظراء، التي تمثل أداة لترقية الحكامة ضمن الدول المشاركة، اعتمادا على الشراكة بين كل الأطراف الفاعلة في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية، ومن أجل ذلك تم وضع الآليات الضرورية لإطلاق مسار الحكامة في الجزائر، والتي

تتمثل في تعيين الجهة الوطنية -المختصة بها-، والمتمثلة في شخص الوزير المنتدب المكلف بالشؤون المغاربية والإفريقية، أما الآلية الثانية فتمثلت في تنصيب اللجنة الوطنية.

وتعتبر الجزائر من بين أولى البلدان في إفريقيا والعالم العربي التي تم تقييمها في إطار الآلية الإفريقية للتقييم من قبل النظراء من خلال تقديم تقريرين مرحليين في نوفمبر 2008، وجويلية 2012 حول تطبيق برنامج عملها الوطني حول الحكامة، بمساهمة القطاعين العام والخاص والأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني، والجماعات الإقليمية، والبرلمان، ويمثلان هذان التقريران نتائج المسار الوطني في مجال الحكامة دام ستة عشرة (16) سنة.

إن هذا الجهد يعكس تطور المجتمع الجزائري كما يعد استجابة لتطلعاته، ويؤكد مجددا المكانة ذات الأولوية التي توليها لتحسين الحكامة بمختلف أبعادها. كما يؤكد أن الدولة لم تعد هي الفاعل الرئيسي في صنع وتنفيذ السياسات العامة، بل أصبح هناك فاعلون آخرون من خلال إعطاء المجال للقطاع الخاص،بأن يأخذ دوره الإيجابي في الاستثمار وبناء المجتمع، وكذلك إعطاء الدور لمؤسسات المجتمع المدني أن تأخذ دورها المطلوب في تقديم الخدمات للمواطنين في المواقع الجغرافية المختلفة، ولتكون عونا للحكومات. ولا يكون ذلك إلا من خلال توفير الآليات والوسائل القانونية والمادية، من أجل صنع قرار استراتيجي يترجم تنمية وطنية فعالة.

الهوامش :

[*] الحاكمية لله، والحكمانية للقانون، والحكامة للمسير، والحوكمة للغالب.

[1] للمزيد من التفصيل حول مواد هذه القوانين والاتفاقيات والبروتكولات المحددة لها ينظر الموقع الالكتروني:
http://www.africa-union.org, تاريخ تصفح الموقع: 07/09/2015.

[2] أنظر الفقرة 01 من ديباجة المقرر EX.CL/301 (X)REV.1، المؤرخ في 26 يناير 2007، بـ(أديس أبابا) إثيوبيا، يتعلق بتنفيذ المقرر EC.CL/288 (X)، بشأن مشروع الميثاق الإفريقي للديمقراطية والانتخابات والحكم، المعتمد في يوليو 2006 في (بانجول) جامبيا، ص01، لتفصيل أكثر حول هذا الموضوع أنظر الموقع الالكتروني: http://www.africa-union.org, تاريخ تصفح الموقع 07/09/201 :5.

[3] أنظر المادة 03 الفقرة (و) من برتوكول حول إنشاء مجلس السلم والأمن التابع للإتحاد الإفريقي، المعتمد بدروبان في 9 يوليو سنة 2002 والذي صادقت عليّه الجزائر في 9يوليو 2002، بموجب المرسوم الرئاسي رقم 03-48 المؤرخ في 29 يناير سنة 2003،الجريدة الرسمية العدد 06، المؤرخة في 29 يناير 2003.

[4] اونيتار: معهد الأمم المتحدة للتكوين والبحث، UNITAR : United Nation Institute For Training And Research ، أنظر الموقع الالكتروني لوزارة الداخلية:
http://www.interieur.gov.dz/Dynamics/frmItem.aspx?html, 101&s=23, تاريخ تصفح الموقع 27/08/201 :5.

[5] ينظر المرجع نفسه.

[6] أنظر المادّة 02 من القانون رقم 06-06 مؤرخ في 20 فبراير 2006، يتضمن القانون التوجيهي للمدينة، الجريدة الرسمية العدد 15 المؤرخة في 12 مارس 2006.

[7] ينظر المرجع نفسه.

[8] مرسوم تنفيذي رقم 13-423 مؤرخ في 18 ديسمبر سنة2013 ، المتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة المالية، يعدّل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 07 - 364 المؤرخ في 28 نوفمبر سنة 2007 والمتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة المالية، الجريدة الرسمية العدد 65، المؤرخة في 22 ديسمبر 2013.

[9] للمزيد من معرفة المراسيم التنفيذية وعلاقتها بالإدارة المركزية، ينظر، موقع وزارة الداخلية والجماعات المحلية.

[10] المادة 170 من المشروع التمهيدي لمراجعة الدستور، رئاسة الجمهورية، 28 ديسمبر 2015.

[11] التقرير المرحلي الأول حول حالة تنفيذ برنامج العمل الوطني في مجال الحكامة، الآلية الإفريقية للتقييم من قبل النظراء، نقطة الارتكاز الوطنية، الجزائر، نوفمبر 2008، ص06.

[12] حسين عبد القادر، الحكم الراشد في الجزائر وإشكالية التنمية المحلية، رسالة ماجستير في العلوم السياسية، الدراسات الاوورومتوسطية ، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبي بكر بلقا يد، تلمسان، الجزائر،2012، ص81.

[13] Michael Bratton et Donald Rothchild, sous la direction de Goran hyden et Michael Bratton, Gouverner l'Afrique, vers un patage de rôles, Lynne Rienner Publishers, Colorado, 1992, p390.

[14] كلمة رئيس الجمهورية خلال القمة الاستثنائية لمنظمة الوحدة الإفريقية – سرت-، ليبيا، الأربعاء 08 سبتمبر 1999، أنظر الموقع الالكتروني:
http://www.el-mouradia.dz/arabe/president/activites/presidentacti.htm, تاريخ تصفح الموقع 13-06-2015 :.

[15] راوية توفيق، الحكم الراشد والتنمية في إفريقيا، -دراسة تحليلية لمبادرة النيباد-، مشروع دعم التكامل الإفريقي، القاهرة، معهد البحوث والدراسات الإفريقية، القاهرة، 2005،ص 106.

[16] كلمة رئيس الجمهورية خلال افتتاح أشغال الاجتماع الثاني للجنة تنفيذ و متابعة مبادرة الشراكة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا "نيباد"، (أبوجا(نيجيريا)، الثلاثاء 26 مارس 2002، أنظر الموقع الالكتروني:
http://www.el-mouradia.dz/arabe/president/recherche.htm, 16-07-2015. تاريخ تصفح الموقع

[17] المرسوم الرئاسي رقم 03-48 المؤّرخ في 29 يناير سنة 2003، يتضمن التصديق على برتوكول حول إنشاء مجلس السلم والأمن التابع للإتحاد الإفريقي، المعتمد بدروبان في 9 يوليو سنة 2002 والذي صادقت عليّه الجزائر في 9يوليو 2002، الجريدة الرسمية العدد 06، المؤّرخة في 29 يناير سنة 2003.

[18] كلمة رئيس الجمهورية خلال افتتاح الندوة الوطنية حول مبادرة الشراكة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا، الجزائر، الاثنين 21 يناير 2002، أنظر الموقع الالكتروني:http://www.el-mouradia.dz/arabe/president/recherche/recherche.htm, تاريخ تصفح الموقع .12-05-2015 :

[19] سليم بركات، الحكم الراشد من منظور الآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء، الجزائر: مذكر ماجستير في القانون، جامعة يوسف بن خدة ، 2008،ص43.

[20] أنظر الموقع الالكتروني لوزارة الخارجية:
http://www.mae.dz/ma_ar/stories.php?story=07/11/10/6537466, 24-07-2014: تاريخ تصفح الموقع

[21] التقرير التقييمي حول الحكم في الجزائر من أكثر التقارير "شفافية، انظر الموقع الالكتروني لوزارة الخارجية:
http://www.mae.dz/ma_ar/prnt.php?story=07/07/15/9735349, 24-07-2014: تاريخ تصفح الموقع .

[22] التقرير المرحلي الأول حول حالة تنفيذ برنامج العمل الوطني في مجال الحكامة، نوفمبر 2008، المرجع السابق، ص08.

[23] التقرير المرحلي الأول حول حالة تنفيذ برنامج العمل الوطني في مجال الحكامة، نوفمبر 2008، المرجع السابق، ص10.

[24] التقرير التقييمي حول الحكم في الجزائر من أكثر التقارير "شفافية، انظر الموقع الالكتروني لوزارة الخارجية:
http://www.mae.dz/ma_ar/prnt.php?story=07/07/15/9735349, تاريخ تصفح الموقع: 24-07-2014.

[25] رئيس الحكومة، تقديم برنامج حكومته، الجريدة الرسمية للمناقشات، المجلس الشعبي الوطني، السنة الأولى، رقم 03، الصادرة بتاريخ 04 يوليو 2007، ص08.

[26] التقرير المرحلي الأول حول حالة تنفيذ برنامج العمل الوطني في مجال الحكامة، نوفمبر 2008، المرجع السابق، ص 08.

[27] مخطط عمل الحكومة من تنفيذ برنامج رئيس الجمهورية، مجلة الفكر البرلماني، الصادرة عن مجلس الأمة، المؤسسة الوطنية للاتصال والنشر والإشهار- الرويبة، الجزائر، العدد ثلاثون (30)، أكتوبر 2012، ص145.

[28] تم تصنيف هذه الخصائص من قبل الفقه دانيال كوفمان Daniel Kaufmann، وزملائه (Aart Kraay، Massimo Mastruzzi) من البنك الدولي، وقد تم التوصل إلى هذه المعطيات من خلال جمع بيانات مقدمة من طرف: المنظمات الدولية، والمنظمات غير الحكومية، الخبراء، والمؤسسات الخاصة والمواطنين، أنظر الموقع:
http://www.info.worldbank.org/governance/wgi/index.aspx#doc, 02-02-2016. تاريخ تصفح الموقع:

دور الإرادة السياسية واستقلالية القضاء في ترسيخ حقوق الإنسان بالدول المغاربية (الجزائر- أنموذجا)

د. سعدي حيدرة ـ جامعة تبسة

المقدمة

يستمد الإهتمام باستقلالية القضاء جذوره و مقوماته وأسسه من مبادئ إحترام حقوق الإنسان، التي يحميها هذا القضاء، و ما له من تأثير على هذه الحقوق والمبادئ في ترسيخها على أرض الواقع، هذا من جهة، ولأن القضاء هو الحامي الوحيد لها، ولا يمكن المساس بهذه المبادئ إلا من خلاله، من جهة ثانية، خاصة إذا ما تعلق الأمر بالإجراءات الجزائية، و الإحكام الجزائية الموضوعية، والإجراءات الإدارية لأنها القوانين التي تحدد الكيفية وبالقدر الذي يمكن المساس بوساطته بهذه الحقوق والحريات.

ومن أجل ذلك فإنه، يجب على السياسة الجزائية في أي دولة من الدول مراعاة ذلك، كما يتعين على القائمين على هذه الاستقلالية للقضاء الإيمان بهذا المبدأ، والعمل على تحقيقه في الواقع، لأن في ذلك توفيقا بين تجسيد العدالة، وإحترام الحقوق والحريات الشخصية لإفراد المجتمع.

- ويتم تجسيد هذه الاستقلالية للقضاء والإيمان بها كمبدأ، بالتزام جميع أفراد المجتمع لتحقيقها، وخاصة منها كافة أجهزة الدولة. و من ثمة اعتبار أن القضاة وحدهم هم الموكل إليهم ذلك، في حالة النزاع في تطبيق هذه القوانين، التي تصدرها السلطة التشريعية المختصة، باعتبارها كأساس لمشروعية أعمال هذه السلطة.

ومما لا يشك فيه، أن الإيمان بهذا المبدأ (استقلالية القضاء)، واحترامه سيضمن حقوق الأفراد وحرياتهم، في مواجهة السلطة العامة، لأن هذه الأخيرة لا تصبح حكما ومتقاض في آن واحد، وإنما تصبح محكومة بالقانون وحده بعيدا عن أهواء السلطة أو تحكمها، وبذلك تتربع سيادة القانون على العرش في أي مجتمع تحكمه هذه المبادئ .

ومن أجل ذلك، تسعى كافة الدول على وجه هذه المعمورة، وعبر تشريعاتها، إلى تحقيق استقلالية القضاء، وجعله الحارس الأمين لمبادئ حقوق الإنسان لتلك المجتمعات، وعلى هذا النحو، كانت محاولة اتجاه الدول المغاربة (المغرب، الجزائر، تونس، ليبيا، وموريتانيا) بالنص في تشريعاتها ودساتيرها على تكريس دولة القانون، وذلك بالعمل على استقلال القضاء وإعطائه المكانة اللائقة به، باعتباره بوابة خضوع الدولة للقانون.

ولقد أدى هذا العمل على تجسيد هذه المبادئ ، بالفقه القانوني ان يختلف في تسمية الدول التي تحترم قوانينها التي تشرعها، وتطبقها على أجهزتها، وعند المخالفة لهذه القوانين، يعهد إلى القضاء وحده باستقلالية تامة، للفصل في ذلك، مهما كان طرف الخصومة في تلك المنازعة.

والظاهر في الدول العربية عامة والمغاربة خاصة – الجزائر نموذجا – هي محاولة التشبث بمبادئ حقوق الإنسان العالمية التي سنتها هيأة الأمم المتحدة.

وهو الشيء الذي يجعل قوانين هذه الدول المغاربة ، والدول الأخرى، تضم تشريعاتها حقيقة تلك المبادئ و بالخصوص ما تعلق منها بالقانون الجزائي، لأنه الجانب الذي يمس هذه الحقوق والمبادئ المتعلقة بالإنسان وحقوقه، والتي لا يمكن المساس بها إلا في ما يحدده القانون وبالقدر المحدد-

ونجد في هذه التشريعات أنه يعاقب كل من يمس بهذه الحقوق في قوانين هذه الدول، مثلها مثل الدول الغربية وغيرها، وبالقدر الذي يجعل الاعتقاد بأن العدل يسود ربوع هذه الدول، تحت مظلة ذلك القضاء المستقل.

ولكن يظهر أن التطبيق في الواقع غير ذلك، وقد لا يصل إلى هذه المرتبة المنشودة، بل أنه لا صلة له بهذه المبادئ. وفي هذا المجال يمكن طرح الإشكالية التالية، و المتمثلة في هل بالإمكان الإرتقاء بهذه القوانين إلى مستوى حماية مبادئ حقوق الإنسان؟

وفي هذا المجال تطرح هذه الإشكالية العديد من الأسئلة والتي من بينها:

أين يكمن الخلل؟ وهل أن القضاء حقيقة مستقل؟ أم أن هناك عوامل أخرى تجعل من هذه القوانين جامدة ، ولا تستطيع تحقيق حماية هذه المبادئ.

و سيتم الإعتماد للإجابة على هذه التساؤلات عبر ثلاثة محاور

المحور الأول: التشريعات القانونية واستقلالية القضاء.

المحور الثاني: الإرادة السياسية ومبادئ حقوق الإنسان.

المحور الثالث: دور القضاء في حماية حقوق الإنسان.

الخاتمة

المحور الأول: القوانين و استقلالية القضاء:

تعتبر إقامة العدل بين أفراد المجتمع، حسب ما هو متفق عليها أنها لا يتحقق، إلا إذا مر هذا العمل عبر قضاء مستقل، وان هذا القضاء أمن من كافة التدخلات، بشتى أنواعها. وإنه يجب العمل على تجسيدها على أرض الواقع،وهذا ما يجب أن يكون غاية كل نظام سياسي في أي دولة تحترم شعبها. وعلى وجه الخصوص الحقوق والحريات التي يحميها القانون الجزائي، وذلك لردع كل من يخرج على هذا الإطار الإجتماعي المتفق عليه. ولعل أهم مهمة لهذا القضاء المستقل، هو خدمة العدل وتحقيقه بين أفراد المجتمع، لا خدمة السلطة الحاكمة،و من اجل ذلك تسن القوانين لتحقيق هذا الهدف، وأن الكل يخضع لهذه القوانين. حسب التدريج القانوني لها، من دستور كتشريع أعلى في البلاد، إلى أخر تعليمة إدارية.

و باعتبار أن أهم ضمانة، لاستقلال القضاء، هو تنظيم السلطات في الدستور، و سن المبادئ العامة التي تحكم كل سلطة.

المهم في هذا الموضوع هو استقلالية السلطة القضائية، و كيف نظمها الدستور الجزائري. و باقي القوانين و نخص بالذكر منه القانون الجزائي.

و من اجل ذلك، وبإطلالة وجيزة، سنتعرف على تنظيم السلطة القضائية واستقلالية القضاء في دستور الجزائر لسنة 2008.

- **استقلالية القضاء في دستور 2008**

تنص مواد الدستور و بالذات المادة 138 و المادة 139 على العلاقة الوثيقة بين استقلالية القضاء، و حقوق المواطنين و حرياتهم، باعتبار أن القضاء هو حامي الحريات. مثلما عبر عليه في المادة السابقة وبمقتضى الدستور كأعلى تشريع في البلاد باعتبار أن القضاء مستقلا، في حماية الحقوق واحترام الحريات. وانه لا سلطان على القاضي في تأدية مهامه لتحقيق العدالة، إلا ضميره و ما يحدده القانون.

وفي هذا المضمار فانه لا مجال لتدخل أي سلطة من السلطات في أعمال القضاء.

و في هذا المعنى تنص المادة 147 من الدستور: " لا يخضع القاضي إلا للقانون"، و باعتبار أن هذا النص، الذي يشير إلى أن القاضي لا يخضع إلا للقانون (المادة 147 من الدستور)يبعث الطمأنينة في نفوس المتقاضين، و الثقة في هذا الجهاز. و الفصل في المنازعات، والذي سيكون عادلا ووفقا للقانون، بعيدا عن المؤثرات و الأهواء.

كما تنص المادة 148 من الدستور على أن: " القاضي محمى من كل أشكال الضغوط و التدخلات والمناورات التي قد تضر بأداء مهمته، و تمس نزاهة حكمه ".

و تعد هذه الضمانة الأساسية - في اعتقادنا- التي أن تخلفت انطمس العدل، و كان مصير المحاكمات العبث، و ترسيخ الأهواء. وضاع حق المتقاضي، و غيبت المحاكمة العادلة.

استقلالية القضاء عن السلطتين التشريعية و التنفيذية

إن عمل القضاء سواء كان منه الإجرائي أو الموضوعي،لا يضمنه إلا مبدأ استقلالية القضاء، وذلك دون قيود تفرض عليه، والكلمة الأولى و الأخيرة، يجب أن تكون للقضاء، ومن خلاله القضاة.

- تبين هذه المواد الدستورية أن القاضي محمي، من كافة أشكال الضغوط، سواء كان منها المادية أو المعنوية.

- حسب- اعتقادنا- فإن هذه المادة جاءت لحماية القاضي والمتقاضي، في الظروف غير العادية- التي قد تسود في البلاد- والأمثلة على ذلك كثيرة، وقد لا تخطر على بال الدارس، إلا إذا عايش هذه الظروف غير العادية، أين يختل فيها التوازن بين السلطات- مثل عمل القاضي في حالة الطوارئ

والظروف الخاصة- ويعد من قبيل الضغوط على القاضي، كالخضوع في أعماله للضبطية القضائية. في مثل هذه الظروف أيضا في مجريات التحقيق- كأن يستعمل الإكراه المادي أو المعنوي ضد المتقاضي- ولا يوجد رقيب على ذلك،الشيء الذي يجعل التدخل في شؤون العدالة. بما يؤثر على متطلباتها ولا يكون لقضائها الكلمة النهائية. وقد لا تكون أحكامه، وفقا لقواعد إجرائية منصفة، و لا تكفل الحرية الكاملة للمتقاضين. وفي آن واحد لا تجعل القاضي مستقلا، في جوهر أحكامه، كان يكون لديه في الملف اعترافا، لكن هذا الاعتراف قد اخذ بخرق القواعد التي يجب احترامها في هكذا حالات.

الشيء الذي جعل المشرع الجزائري في قانون العقوبات و (في المادة 107)و تحت عنوان الاعتداء على الحريات بقوله: "يعاقب الموظف بالسجن المؤقت من خمس إلى عشر سنوات إذا أمر بعمل تحكمي أو ماس سواء بالحرية الشخصية للفرد أو بالحقوق لوطنية لمواطن أو أكثر ". فنظم هذا الموضوع المهم،خاصة في هذه الظروف غير العادية، لأنه في الظروف العادية من الصعب بمكان القيام بخر وقات لحقوق الإنسان في الظروف العالمية الحالية.

ويتضح من قانون العقوبات الجزائري (في مواده 107-108 و 118) أن مرتكب الجنايات مسئول شخصيا مسؤولية مدنية و كذلك الدولة على أن يكون لها حق الرجوع على الفاعل، أن القضاء وحده هوا لذي يقرر العقوبة، والاعتداء على الحريات العامة في المجتمع، وأنها تدعم وتكرس الحماية لاستقلالية القضاء، - مما يؤكد هذه الاستقلالية أيضا أنه عندما يتجاوز رجال الإدارة الوظائف القضائية بتقريرهم الاختصاص بالحقوق و المصالح التي تدخل في اختصاص المحاكم ثم بقيامهم بعد اعتراض الأطراف أو واحد منهم و رغم هذا الاعتراض بالفصل في الدعوى قبل أن تصدر السلطة العليا قرارا فيها بالفصل فيها يعاقبون بغرامة مالية تقل عن 20.000 دح و لا تتجاوز 100.000 دح .

ويكمن مدلول هذا النص في أنه يجب الفصل بين السلطات التنفيذية (الإدارية) و السلطة القضائية كما أنه لا يجوز للسلطة القضائية أن تتدخل في السلطة التشريعية، وهذا ما أعتبر – في حد ذاته – جريمة بنصها، و"يعاقب بالسجن المؤقت مرتكبو جريمة الخيانة (من خمس إلى 10 سنوات) "، وهم :

1 – القضاة و ضابط الشرطة القضائية الذين يدخلون في أعمال الوظيفة التشريعية سواء بإصدار قرارات تتضمن نصوصا تشريعية أو بمنع وقف تنفيذ قانون أو أكثر أو بالمداولة المعرفة ما إذا كانت القوانين ستنشر أو تنفذ.

2- القضاة و ضباط الشرطة القضائية الذين يتجاوزون حدود سلطتهم بالتدخل في القضايا الخاصة بالسلطات الإدارية، سواء بإصدار قرارات في هذه المسائل، أو بمنع تنفيذ الأوامر الصادرة من الإدارة، أو الذين يصرون بعد أن يكونوا قد أذنوا أو أمروا بدعوى رجال الإدارة بمناسبة قيامهم بمهام وظائفهم على تنفيذ إحكامهم أو أوامرهم بالرغم من تقرير إلغائها (نص المادة 117 أيضا) .

و يتبين من هذه الجناية أن استقلال السلطات الثلاث، عن بعضهم البعض، قد يؤدي إلى إقامة و تكريس الثقة في جهاز العدالة و القضاء بصفة عامة، و انه لا يمكن أن يكون أي شكل من أشكال الضغوط على هذا الجهاز بصفة خاصة، و هذا ما جعل المشرع يجرم هذه الضغوطات .

وعليه، ينص الدستور صراحة على أن التدخلات في جهاز القضاء ممنوعة، و أن تجريمها واقع، لتأكيد هذا المبدأ، ذلك ما جاء في المادة 147 من الدستور بقوله: لا يخضع القاضي إلا للقانون .

ويبقى السؤال المطروح هل أن هذه النصوص الدستورية، والضمانات المعطاة في هذا التشريع حققت الهدف المرجو منها؟

المحور الثاني: الإرادة السياسية و الإيمان بهذه المبادئ.

لقد تبين ما سنه المشرع من ضمانات لاستقلالية القضاء كجهاز، و سلطة ثالثة في المجتمع، من خلال أسمى قوانين الجمهورية و هو الدستور، و باقي القوانين التي تليه. و أن محتوى هذه الضمانات، والتفرقة بين السلطات من الناحية التشريعية، في ظاهره، لا غبار عليه و قد يحقق الاستقلالية، غير أنه، ، فانه يجب الإيمان باستقلالية القضاء. و توفر الإرادة خاصة منها السياسية، لتجسيده في الواقع. لكن الأمر قد يعتليه بعض المعوقات والصعاب،التي يمكن حصرها في الفرعين التاليين :

شرعية المشرع و القوانين التي يسنها :

قد يتطلب في أي نظام سياسي، أن تكون له المصداقية بين أفراد مجتمعه، وأن يكون نابع من هذا المجتمع، و اختيار هذا النظام السياسي و من يقومون عليه يجب أن يكون مصدره الشعب وهو المفوض لهم. و السلطة التشريعية منبثقة من رحمه. فإذا كان الأمر كذلك، قبل هذا النظام من أفراد المجتمع. و كانت له مصداقية في عمله لخدمة أمته. واعتبر من يمثل السلطة له الإيمان الراسخ في تحقيق أهداف هذا المجتمع. و على رأسها إقامة العدل بين أفراده، و أن هذا العدل لا يتحقق إلا عن طريق السلطة القضائية المستقلة، عن باقي السلطات-(التشريعية و التنفيذية)- في أداء مهامها، وما دام القائمون عليها يؤمنون بهذه الاستقلالية، و لهم الإرادة في تحقيق ذلك، على ارض الواقع فان العدل سيقام لا محالة، و إذا ما كان هذا التمثيل شرعيا، لإفراد المجتمع، فان أي عمل من الأعمال، تسعى إلى تحقيقه هذه السلطة الشرعية، سيكون مآله التقبل و العمل على تجسيده في الواقع. أما إن كان الأمر غير ذلك، فإن هذه السلطات لا تتوفر على الشرعية، و إن مآل أية عمل من الأعمال، سيكون الفشل، و لا يوجد له اثر على ارض الواقع.

كما أن القوانين التي تصدر عن الهيئة الشرعية التي تشرع لأفراد المجتمع، يجب أن تعبر عن متطلبات الأمة، و أهدافها، و تصون قيمها، و مبادئها المتفق عليها بين أفراده.و أن كل فرد في المجتمع سيعمل على تحقيقها، لأنه يؤمن وواثق منها،و تعبر عن إرادته و رغبته في ذلك ، ومطمئن في آن واحد أن القضاء المستقل، سيعمل هو الآخر، على تجسيد هذه المبادئ بين المتقاضين.

والجدير بالذكر أن هذه الرزنامة من القوانين وهذه التشريعات، سيكون مصيرها الفشل والجمود والركود إذا كانت تعبر عن رغبة المجتمع، وطموحاته، ومبادئه، و أهدافه والسبب في ذلك أنها لا تستند إلى أي شرعية يريدها أفراد المجتمع.

ولهذا فانه إذا ما تحققت شرعية في المشرع، و قننت قوانين يستند إليها حميت مبادئ المجتمع، وإذا ما طبقت هذه القوانين، من أهل لهم نفس المبادئ تحقق العدل، وسادت الطمأنينة بين أفراد المجتمع، وازدهرت الحياة بكافة جوانبها، في ظل قضاء مستقل، يحرس ويرعى تطبيق روح هذه القوانين، وبالمقابل، فان سن ترسانة من القوانين مخالفة لمبادئ المجتمع لا جدوى منها. فإنه لن تحقق إلا الدمار، ولن ترى النور في الحياة العملية، حتى وإن كانت هذه القوانين تحقق العدل في ظاهرها.

إن هذا الأمن والضمان إذا كان مؤطر بقانون غير عادل وغير إنساني فإنه لن يكون في هذه الحالة إلا هراء.وينقلب أفراد المجتمع إلى ضحايا لتطبيقاته، وفي هذه الحالة يصبح مبدأ سيادة القانون، عديم الفاعلية، إذا كان لا يحقق أدنى امن حقيقي لإفراد المجتمع. أولم يضع أي قيد على سلطة أجهزة الدولة ويبيح لهذه الأجهزة سلطات واسعة بغير حدود للعبث بالحقوق والحريات،و لهذا يجب أن تقوم الشرعية القانونية، على احترام حقوق الإنسان، وإقامة التوازن بين المصلحة الفردية والمصلحة العامة، ولذا يقال بان الشرعية الدستورية وسيادة القانون وجهان لعملة واحدة. فالشرعية الدستورية هي المبدأ، وسيادة القانون هو التزام سلطات الدولة باحترام هذا المبدأ ومطابقة إعمالها معه [1]

الفرع الثاني: جهاز القضاء و استقلاليته.

فإذا ما سلمنا أن هذا الجهاز مستقلا استقلالا تاما، عن السلطات الأخرى، وأن من يقومون على هذه السلطة شرعيون، وان هذه القوانين تعبر عن رغبة المجتمع. فإنه لم يبقى إلا جهاز القضاء نفسه الذي يجب النظر في خلاياه وتفعيلها، لأنه قد لا يكفي استقلال السلطات عن بعضها البعض، كما انه قد لا يكفي سن قوانين تضمن كل هذه الاستقلالية للقضاء، إذا كان الخلل قد يعتري الجهاز نفسه أي مكونات جهاز القضاء

وهو ما يستدعى وجوب تسليط الضوء بعض الشيء على القاضي، النواة الأساسية في هذا الجهاز. لان العدل لا يتحقق إلا باستقلال القضاء، وقضاة في المستوى الذي يحقق هذه الأهداف النبيلة، لأن ميزان العدل قد يختل بالجور والجهل على حد سواء.

فوظيفة القاضي، لا تقتصر على مجرد البحث في مدى توافر الركن المادي و المعنوي للجريمة. بل أنها تتعدى ذلك بكثير، إلى وجوب البحث في الظروف السابقة واللاحقة للجريمة . مع الإلمام بسياسة التجريم، وفلسفة العقاب. كما انه يتطلب من القاضي ضرورة التواصل مع المجتمع الذي

يعيش
فيه، بحيث يحقق التوازن بين مصلحة المجتمع في الأمن، و تحقيق العدالة بين أفراده. و مصلحة الفرد في حماية حريته و حياته الخاصة.

ولذلك وجب التدقيق و التمحيص في قدرات القاضي، من حيث، مؤهلاته العلمية، والشخصية، والنفسية – لأن الملاحظ في الحياة العملية- أن القضاة قد لا تتوفر فيهم بعض الشروط لتولي هذا المنصب خاصة في بعض الجوانب و منها:

- التأهيل اللغوي للقاضي: قد يؤخذ على غالبية القضاة،أنهم لا يتحكمون في اللغة، وأن تأهيلهم اللغوي قد يكون ضعيفا ،ونخص بالذكر المهارات النحوية، الصرفية، لأنها قد تساعدهم، على فهم النصوص فهما دقيقا، يستطيع من خلال ذلك، أن يحيط بالمعنى الحقيقي للفظ الذي ذهب إليه المشرع، و تفسيره تفسيرا صحيحا وفقا لروحه.

- أن منصب القضاء يوظف فيه- في عصرنا الحاضر- من لا قد تتوفر فيهم بعض الشروط التي قد تؤثر على جهاز القضاء ككل وأحكامه، الشيء الذي يجعل شخصية القاضي محل اعتبار،و كذلك الشأن بالنسبة لبعض العوامل منها ، الذاتية ، البيئية ، التربية ، قد تؤثر في نزاهة و حياد القاضي .

- أن الاتجاه السياسي،والاجتماعي، يجب أن يؤخذ بعين الاعتبار، لأنها عوامل، قد تؤثر، في إحكامه هي الأخرى، مهما حاول إخفائها، أو التخلص منها، الشيء الذي يجعله غير مستقلا، فكريا. هذا ما يحول دونه و العدل .

- أن سن القاضي، له دور كبير، في الأحكام التي يصدرها.من اجل ذلك فان القاضي يجب أن يكون قد مرت عليه حقبة من الزمن، في هذه الحياة، يكون قد رأي فيها، مختلف التجارب، و كون عبرها شخصية مستقلة عن ميدان القضاء. لكي يرى الأشياء على حقيقتها ، بعيدا عن العواطف والغرائز و سلامة الجسم و الحواس و العقل و المؤثرات التي قد تؤثر فيه ، و لا يستجيب لها. بذلك يكون مستقلا في إبداء اقتناعه الشخصي. لان اكتمال العقل عند البشر لا يكتمل و لا يستوي إلا بعد الأربعين سنة.

- أما من الناحية العلمية فان القاضي يجب أن لا يحسن فقط الجانب القانوني، لأن هذا يعد عيبا بحيث يعيش في محيط ضيق جدا. و هذا ما يجعل منه ضعيفا أمام التقدم العلمي الرهيب، في كافة المجالات. لان اقتصاره على الجانب القانوني فقط يعرض حكمه إلى الحياد على العدل. إلا إذا تمكن القاضي من الإلمام بغالبية العلوم و أننا لا نعني بذلك أن يكون فقيها في هذه المجالات، و إنما له ثقافة ملمة في المجالات التي يتعرض لها في أحكامه.

- أخيرا إن استقلالية القاضي، من الناحية المادية جديرة بالاهتمام في استقلالية القضاء.أي أن القاضي لا يجب أن يكون مرتبه و مساره المهني يخضع لأي جهة كانت، و خاصة منها السلطة التنفيذية. لان ذلك قد يؤدي إلى عدم الاستقلالية.

المحور الثالث : دور القضاء في حماية حقوق الإنسان.

لقد أدى تطور الإتصال والمعلومات إلى جعل حقوق الإنسان محورا جديدا متجددا يدعو البشرية للتأمل والتمحيص والدرس عسى ان تكون هذه الحقوق السبيل الأمثل للإنسان أينما كان في محاولة لإرساء السلم والتضامن.

ولعل ما يمكن التوافق حوله ، هو أن البشرية تعيش هذه الأيام جملة من المؤشرات والمظاهر التي قلبت وتقلب كل النظريات التقليدية التي تم تلقينها ، وخاصة في دروس القانون الدستوري والعلوم السياسية، ذلك ان عالم اليوم يتحرك في جميع الإتجاهات في نفس الوقت وأنه لا يمكن معرفة المسار الفعلي لمصير ومستقبل الإنسانية فيه، ولكن أهم هذه التحديات وأهم هذه الرهانات التي ترتبط بدروس حقوق الإنسان هي تحديات سيادة مقومات الدولة وهي من أهم سمات الشعوب بصفة فعلية في حق تقرير مصيرها.

والجدير بالذكر، أن النظام القضائي ظل باستمرار هو الضامن لحرية الأشخاص وحقوقهم، وبواسطته يأمن الناس على حياتهم ومالهم وعرضهم. وإن القاضي هو الذي يتولى بسط سلطان القانون والعدل بين المواطنين والأفراد على إختلاف طبقاتهم، وهو أيضا حامي الذات البشرية، وعليه يجب أن يتمتع بدوره بضمانات كافية تحفظ استقلالية حكمه، ويجب على المجتمع أن يوفر لقضاته الضمانات والآليات الكفيلة ليجعلهم قادرين على النطق بالحق، وبالتالي فإن حقوق الإنسان هي ضمانة للقاضي، ولكنها في ذات الوقت ضمانة للمتقاضي، باعتبار أن جوهر حقوق الإنسان هو العدل، وهو ما يتطلب من القاضي امتلاك العلم، والتمسك بالأخلاق، والتحلي بالشجاعة والمثابرة، بصبر وثقة في النفس واستقلال في الحياة وأمانة واستقامة في إطار دولة الحق والقانون .

غير أن كل ما ذكر متوقف بصفة أساسية على مدى تشبع القاضي بمبادئ حقوق الإنسان، وبتدريس مادة حقوق الإنسان ضمن الدروس الأساسية للقضاة بالمعهد الأعلى للقضاء، حتى يتمكن من اعتمادها في تأويل القاعدة القانونية ليمكن له تطبيق القانون تطبيقا سليما، وترتيبا على ذلك يهتدي إلى التكييف الصحيح للقانون، ويكون مقتنعا بضرورة دعم وتعزيز مبادئ حقوق الإنسان ونصرة الحق، بما يضمن إقامة العدل والإنصاف وحقوق المتقاضين

وفي إطار مقاربة مغاربية رشيدة ومتكاملة، ومتفاعلة من أجل صيانة أمن المواطن وترسيخ مقومات الإستقرار في دوله، عبر إقامة دولة الحق والقانون ،وهو ما يتطلب من القاضي التمكن من التعرف على محتوى الإتفاقيات في دول الغرب الغربي، وعلاقتها بمحيطاتها الإقليمية والمواثيق

الدولية، التي تكرس حقوق الإنسان والحريات الأساسية، كل ذلك بهدف التوصل إلى إذكاء الحس الإنساني للقاضي بالمعايير العالمية لضمان حقوق المتقاضين وإقامة العدل في ربوع دولته وفي المجالات التي تنتمي إليها، وذلك من منطلق أن تكاملها. في عالم اليوم يعد الأساس المتين للتعاون في إطار مواجهة المخاطر المشتركة، ومن أجل تحقيق الأمن والسلم.

وعلى العموم إن الوظيفة المركزية للقضاء في ترسيخ حقوق الإنسان في مختلف أبعادها، لا ينحصر تأثيرها فقط على الصعيد الحقوقي، بل تتجاوزه لتشمل كافة الميادين السياسية والاجتماعية والاقتصادية. ولذلك فإن حماية الديمقراطية وتطويرها، وضمان شروط التنمية الاقتصادية والاجتماعية بما تقتضيه من تعبئة للمواطنين والمواطنات ومشاركة هادفة إلى تقدم البلاد وتأهيلها، تقتضي بالضرورة حرصا دائما، ويقظة مستمرة من طرف مختلف المؤسسات وفي طليعتها المؤسسة القضائية من أجل ترسيخ حقوق الإنسان،

الخاتمة:

من خلال ما تقدم، وهذه الدراسة، عن استقلالية القضاء .فان الأمر لا يتعلق بالضغط والخوف، من عواقب عدم احترام حقوق الإنسان، وذلك عن طريق المؤسسات العالمية، من جمعيات و منظمات ..الخ.

و إنما يجب آن تكون هناك سلطة شرعية، تؤمن ،و تعمل في الواقع ، و قوانين شرعية ،تعبر عن أهداف و مقومات، و مبادئ المجتمع .تحت مظلة قضاء مستقل ،شرعا وواقعا، بذلك نصل إلى قضاء قوي مستقل محققا للعدل بين أفراد المجتمع .

كما انه لا يمكن تحقيق استقلال للقضاء دون قاض. ذا شخصية فذة وقوية لا يؤثر عليها أي دافع سواء كان هذا الدافع داخليا من نفس القاضي او خارجي عنه. لان استقلالية القضاء لا تعطى وإنما تفك من أيدي السلطة. تحت مظلة تلك الضمانات التي يضعها القانون . ولقد رأينا إن اعلي قانون في الدولة قد أعطى ما فيه الكفاية من ا لضمان لهذه الاستقلالية. لكن الخلل يكمن في أهل البيت أنفسهم للأسباب التي ذكرناها. لان القضاء لا يوكل لكل من هب ودب ممن تتوفر فيهم الشروط في القانون الحالي.

وإنما يجب الانكباب حسب رأينا اليوم على القانون الخاص بالقضاء لغلق الباب الذي ينفذ منه الخلل و التدخل والضغوطات الخ...، واختيار القاضي الذي تتوفر فيه شروط تحقيق استقلالية القضاء.

المراجع:

القوانين:

1- الدستور الجزائري لسنة 1996 الصادر بتاريخ 1996/11/28 .

2- الدستور الجزائري لسنة 2008 الصادر بتاريخ نوفمبر 2008 .

3- قانون العقوبات الجزائري طبعة 2008/2007 منشورات بيرتي .
4- قانون الإجراءات الجزائية 2008/2007 منشورات بيرتي.

الكتب:

- محمد محمد مصباح القاضي : حق الإنسان في محاكمة عادلة دراسة مقارنة دار النهضة العربية القاهرة 1996 .
- عاصم شكيب صعب : بطلان الحكم الجزائي نظريا و عمليا دراسة مقارنة منشورات الحلبي الحقوقية 2007.
- رمزي رياض عوض : الرقابة على التطبيق القضائي لضمانات المحاكمة المنصفة دراسة مقارنة دار النهضة العربية ، القاهرة 2006 .
- محمد جمال الدين محمد حجازي : رقابة محكمة النقض على موضوع الدعوى الجنائية الفتح للطباعة والنشر الإسكندرية 2001.
- محمد عيد الغريب : حرية القاضي الجنائي في الاقتناع اليقيني وأثره في تسبيب الإحكام الجنائية دار النهضة العربية القاهرة 2008 .
- احمد فتحي سرور: الشرعية الدستورية وحقوق الإنسان في الإجراءات الجنائية دار النهضة العربية، القاهرة 1995 .
- وسيم حسام الدين الأحمد: استقلال القضاء منشورات الحلبي الحقوقية 2012.
- المصطفى صفر:جريدة الصباح 09 - 04 - 2012 http://www.maghress.com/assabah
- لماذا تدرس مادة حقوق الإنسان في المعهد الأعلى للقضاء ؟http://www.ismjustice.nat.tn
- دور القضاء في ترسيخ حقوق الإنسان بالمغرب الأحد مايو 19, 2013 http://alhoriyatmaroc.worldgoo.com/t498-topic

دور المنظمات الدولية في مكافحة الجريمة المنظمة

أ . خذيري عفاف ـ جامعة خنشلة

مقدمـة :

تعد ظاهرة الجريمة المنظمة ظاهرة قديمة المنشأ، ومن أقدم صورها جرائم قطع الطرق والقرصنة ...، ومع تطور وتعدد أنماط و أشكال الحياة الاجتماعية، ونشوء علاقات اقتصادية معقدة و متشابكة، من جهة، ظهور وسائل الاتصال الحديثة و أجهزة الحاسوب و تقنيات و أبعاد ظاهرة العولمة بما تعنيه من تسهيلات تمكنها من تجاوز الحدود الوطنية من جهة أخرى مما ضاعف من خطورة الجريمة المنظمة -خاصة بعد ارتباطها بالاقتصاد وحركة المال- وتهديدها المباشر لبرامج التنمية الاجتماعية.

كما أن الجريمة لم تتوان في دعم هذا التطور بالأساليب الإرهابية المهددة للشرعية الدولية والمصالح القومية، وهو ما أدى إلى تطور الجريمة بوجه عام، وظهور أنماط جديدة على كافة المستويات الوطنية والإقليمية والعالمية، فزادت معاناة العالم من الجريمة المنظمة، وتعددت صورها كالمخدرات الالكترونية، أنشطة غسيل الأموال، المتاجرة بالأشخاص والأعضاء البشرية، وفي ظل هذه المتغيرات والمستجدات صار من المؤكد أنه لا يمكن لأي دولة من الدول مهما بلغت قوتها أو درجة تقدمها أن تواجه الجريمة المنظمة والعابرة للحدود بمفردها، لذلك وسعت الدول والمنظمات الدولية، بمختلف أشكالها إلى الكشف عن النشاطات التي تمارسها جماعات الجريمة المنظمة، وذلك لإيجاد وسائل قمعية لمكافحتها والحد من انتشارها وذلك بالنظر إلى حجم الإجرام المنظم، وهذا ما يجعل ضرورة طرح الإشكالية الآتية: **إلى أي مدى وفقت المنظمات الدولية في مكافحة الإجرام المنظم ؟ وهل الآليات الحديثة كفيلة للقضاء على الجريمة المنظمة؟** .

وللإجابة عن الإشكالية المطروحة توجب تقسيم موضوع الدراسة إلى محورين أساسيين، وهما الإطار العام للجريمة المنظمة في المحور الأول، والآليات الدولية في مكافحة الجريمة المنظمة في المحور الثاني.

المحور الأول : الإطار العام للجريمة المنظمة

استفحلت ظاهرة الجريمة المنظمة في أواخر القرن العشرين و منذ ذلك الحين أخذت طابعا دوليا مضافا إلى نشاطها المحلي، و قد احتلت هذه الجريمة المكان الأول من بين المشكلات الأمنية والأكثر خطورة في العالم، خاصة مع التطورات الكبيرة التي أفرزتها الظروف والمعطيات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، هذا من جهة والتطور الكبير في وسائل الاتصال وتكنولوجيا الإعلام والتقدم التقني في مجال التجارة الدولية و الالكترونية، من جهة أخرى، كما تعد الجريمة المنظمة في الوقت الحاضر أحد أهم التحديات التي تواجهها السلطات الدولية، خاصة و إن خطرها تعدى خطر الجريمة العادية على المجتمع، والذي باتت تهدد كيان المجتمع لما لهذا النوع من انعكاس خطير على

الاستقرار الاجتماعي، والاقتصادي، والأمني للدول، وعليه تقتضي دراسة هذا المحور تعريف الجريمة المنظمة، ثم التطرق إلى خصائصها، وأخيرا نعالج صور الجريمة المنظمة.

أولا- تعريف الجريمة المنظمة:

شهد العالم اليوم مجموعة من الجرائم و التي تفاقم انتشارها بشكل كبير، وكان وراء هذا الانتشار التطور التقني الذي استغله أفراد المنظمات الإجرامية لصالحها، وهو ما أثر سلبا على المجتمع الدولي وما ينجر منها من جرائم دولية، مما دفع بالفقهاء إلى وضع مفهوم للجريمة المنظمة، على الرغم من خطورتها، ومن بين التعريفات المقدمة ما يلي:

1/التعريف اللغوي:

- **الجريمة لغة:** من أجرم، وهي بذلك الجرم والذنب، و هي تعبير عن مخالفة القواعد القانونية المنصوص عليها في القانون، والمقرر لها عقوبات قانونية.
- **المنظمة لغة:** تنشق من المنظم أي المكان المنظم، أي ما يشكل إجراءات أو قوانين تشمل تدابير أو علاقات الأفراد داخل الجماعة بشكل منهجي[1]، وبذلك يكون التعريف اللغوي للجريمة المنظمة كمفهوم يطلق على الجريمة المرتكبة من قبل مجموعة أو نتج عنها.

2/التعريفات الفقهية :

أ- التعريفات العربية :

رغم حداثة مصطلح الجريمة المنظمة، ووجود خلافات وصعوبات عملية حول صياغة تعريف عالمي لها[2]، إلا أن بعض الاجتهادات الفقهية أدرجت مجموعة من التعريفات من أهمها:

تعرف الجريمة المنظمة على أنها: تقوم أساسا على تنظيم مؤسس ثابت، وهذا التنظيم له بناء هرمي و مستويات للقيادة، وقاعدة للتنفيذ وأدوار ومهام ثابتة وفرص للترقي، في إطار تنظيم وطني ودستوري داخلي صارم، يضمن الولاء و النظام داخل التنظيم، ثم الأهم من ذلك كله الاستمرارية[3] .

وكذلك تم تعريف الجريمة المنظمة بأنها جريمة متنوعة ومعقدة من الأنشطة الإجرامية والعمليات السريعة، واسعة النطاق المتعلقة بالعديد من السلع والخدمات، غير المشروعة تهيمن عليها عصابات بالغة القوة والتنظيم، تظم آلاف المجرمين من مختلف الجنسيات، وتتم بقدر من الاحتراف والاستمرارية وقوة البطش، وتستهدف تحقيق الربح المالي واكتساب القوة والنفوذ، باستخدام أساليب عديدة مختلفة[4] .

ب- التعريفات الغربية :

لقد تأثرت الدول الغربية بالجريمة المنظمة بشكل كبير، وانعكس سلبا على استقرارها وتنميتها الاقتصادية والاجتماعية....الخ، وهو ما دفع بفقهاء الدول الغربية إلى دراسة هذه الظاهرة، محاولة بذلك إيجاد تعريف للجريمة المنظمة ومن بين هذه التعريفات.

لقد عرفها البعض منهم بأنها تمثل جماعة مستمرة من الأشخاص الذين يستخدمون الإجرام والعنف و الإرادة المعقدة للإفساد، وذلك للحصول على منافع مادية والاحتفاظ بالسطوة [5].

أيضا عرفها آخرون بأنها جريمة ترتكب من قبل شخص، في مكان عمل قائم على أساس تقسيم العمل، و مخصص لارتكاب الجريمة[6].

و قد عرف الانتربول الدولي الجريمة المنظمة بأنها جماعة من الأشخاص تقوم بحكم تشكيلها بأفعال غير مشروعة، بصفة مستمرة، و تهدف بصفة أولية إلى تحقيق الربح، و لو تجاوز أنشطتها الحدود الوطنية[7].

3- التعريف القانوني للجريمة المنظمة:

على الرغم من اجتهاد الفقهاء و محاولتهم لوضع تعريف للجريمة المنظمة إلا إنهم لم يتمكنوا من وضع تعريف شامل للجريمة المنظمة، و لكن بعض التشريعات حاولت سد هذه الثغرة، ومن بين هذه التشريعات:

- **عرف أحد** المشرعين الايطاليين الجريمة المنظمة بأنها قيام منظمة إرهابية مكونة من ثلاثة أشخاص فأكثر، تتخذ أسلوب المافيا، وتتميز هذه الجريمة بأن أعضاء الجماعة أو العصابة يستعملون قوة و سلطة العصابة، المتمثلة في قاعدة الصمت، لكي يستمدوا منها القدرة على ارتكاب الجريمة والاستيلاء بشكل مباشر، أو غير مباشر على الإدارة أو السيطرة على النشاط الاقتصادي لتحقيق أرباح غير عادلة أو غيرمشروعة[8].

- أما أحد المشرعين الأمريكيين وفي إطار نص في قانون ريكو على عناصر الجريمة المنظمة بأبعادها الجديدة حيث استلزم وجود مؤسسة أو منظمة تتخذ من الابتزاز نشاطا .... [9]

والجدير بالذكر أن الجزائر وعلى الرغم من مصادقتها على اتفاقية الأمم لمكافحة الجريمة المنظمة[10]،إلا أن تشريعاتها لم تعرف الجريمة المنظمة و إنما جرمت بعض الأفعال التي تدخل في أنشطتها، والتي من ضمنها جريمة تبيض الأموال[11]، وأيضا الفساد[12]، والمخدرات[13]، وجريمة التهريب[14]. أما في قانون العقوبات فقد وسع المشرع من دائرة التجريم، حيث نص فيه على أن كل جمعية أو اتفاق مهما كانت مدته وعدد أعضائه تشكل أو تؤلف بغرض الإعداد لجناية أو أكثر أو لجنحة أو أكثر، معاقب عليها بخمس سنوات حبس على الأقل ضد الأشخاص أو الأملاك تكون جمعية الأشرار، وتقوم هذه الجريمة بمجرد التصميم المشترك على القيام بالفعل[15]. كذلك نصت المادة 79 من قانون العقوبات على أنه" يعاقب كل من يعمل بأية وسيلة كانت المساس بسلامة وحدة

الوطن ..."، وفي نفس القانون، نصت المادة 91 الفقرة 2 "يعاقب باعتباره شريكا كل من يزود مرتكبي الجنايات والجنح ضد أمن الدولة، بالمؤن أو وسائل المعيشة وتهيئة مساكن لهم أو أماكن لاختفائهم أو لتجمعهم"، وعليه يمكن القول أن الجريمة هي وليدة تخطيط دقيق، والذي يعتبر عنصر أساسي لتحقيق أهداف الجماعات الإجرامية المنظمة، التي تتصف بالمستوى العالي من الدقة والانضباط في التخطيط والتنسيق والتقنية، مع وجود اتفاق مسبق بين الجناة[16].

ثانيا: خصائص الجريمة المنظمة

تعتبر الجريمة المنظمة من الجرائم الخطيرة، فهي تمثل التحدي الأكبر الذي يواجه المجتمع الدولي، وتبرز خطورتها من خلال التنظيم والتخطيط الذي يكفل لها النجاح والاستمرارية، بحيث يصعب تطويقها والقضاء عليها بسهولة، لأن أفراد المنظمات الإجرامية التي تقوم بالإعداد للجريمة المنظمة هم في الغالب أصحاب خبرة واحتراف، يخططون لتلك الجريمة بطريقة محكمة تكفل النجاح في تنفيذها، وتعتمد على أهم ركائز العمل الجماعي الناجح و المتمثلة في:

1- تعدد الفاعلين و احترافهم :

تعتمد الجريمة المنظمة على عدة أشخاص تجمعهم نية ارتكاب الفعل المجرم –شرعا وقانونا- وبالرجوع إلى اتفاقية هيئة الأمم المتحدة، فإنها قد حددت عدد الأشخاص المؤلفين للجماعة الإرهابية المنظمة بثلاثة أشخاص أو أكثر، والسبب في الشرط أن تأليف العصابة يشترط تضافر أنشطة الأشخاص القادرين على تولي أعمال الإجرام المنظم، مما يخرج الجرائم الفردية من طائفة الإجرام المنظم[17]، كما أن أفراد الجريمة المنظمة وجب أن تتوافر لديهم شروط وهي أن يقبل بالمخاطرة لأن مثل هذا النشاط يحتاج إلى احتراف في التخطيط والتنفيذ،

يجد المجرمون في هذا النوع من الجرائم في ظل هذا التعقيد مجالا ملائما لاختيار الأساليب التي تساعدهم في التجاوز على القانون وغالبا ما يخفون أعمالهم وتصرفاتهم المنافية للمشروعية، بأعمال تظهر على أنها أعمال مشروعة، وعليه، فإن أعضاء المنظمة الإجرامية قد وصل احترافهم إلى تخصص أعضاء المنظمات الإجرامية في نشاط معين، بحيث يكون كل تنظيم إجرامي متخصص في ارتكاب جرائم، فمثلا نجد من هو متخصص في المخدرات، أو غسيل الأموال أو السلاح ...وغيرها من الجرائم المختلفة التي تمارسها تلك المنظمات، ونجد معظم الذين لا يملكون هذه الصفة سرعان ما ينكشف أمرهم، و يجدون أنفسهم في قبضة العدالة [18].

2- الاستمرارية :

من المعلوم أن الاستمرارية يقصد بها التواصل، وهي هنا تعني حياة المنظمة في تحقيق أهدافها، بغض النظر عن انتهاء حياة أو عضوية الفرد فيها، وغياب أي عضو من أعضاء المنظمة الإجرامية لا يؤثر في بقائها، وممارسة مختلف نشاطاتها الإجرامية[19]، وهنا سر ما يميز المنظمات الإجرامية في

تكوينها القائم على الاستمرارية، فهي ليست مجموعة أنشئت بهدف القيام بعمل جرمي وحيد، بل أنه في كثير من الأحيان تبقى المنظمة في حال وفاة زعيمها أو القبض عليه تزاول أنشطتها، وقد تتلقى أوامر من قادتها وهم في السجن.

3-استخدام العنف و الفساد :

تحتاج طبيعة هذا النوع من الجرائم إلى تسخير عناصر كثيرة، لإتمام تنفيذ عملها بطريقة سليمة ومحكمة، لذلك فإن الإجرام المنظم يستخدم كافة الوسائل الممكنة لتجنيد أكبر قدر ممكن من الأفراد داخل هذا الإطار، ولذلك قد يلجأ أعضاء المنظمة إلى استخدام أساليب أخرى كالعنف، حتى يتم اختراق جميع الأجهزة الأمنية الرسمية وغير الرسمية، وذلك باللجوء إلى التخويف والتهديد لإخضاع السلطات العمومية لها، ولهذا، فإنها تلجأ إلى استخدام العنف ضد السلطات بهدف إضعاف هيكل الشرطة والقضاء، وكل ذلك من أجل تنفيذ الجريمة المنظمة بطريقة محكمة، وقد شهد تاريخ ايطاليا فترات اهتزت فيها السلطة العامة بسبب اعتداءات جسيمة كانت تحدث دائما في كل أزمة من أزمات المافيا، حيث تشعر المنظمة الإجرامية أن مصالحها معرضة للخطر، وفي كثير من البلدان تتمتع عصابات الجريمة المنظمة بدور كبير داخل مؤسسات الدول التي تعمل فيها، مما يؤدى أيضا للتغطية على أعمالها، وذلك عبر لجوئها إلى القيام بإنشاء مكتب خدمات سرية، كرد فعل لمن يعاونها [20].

4- الجريمة المنظمة جريمة عابر للحدود :

بعد ظهور شبكات المعلومات لم يعد هناك حدودا مرئية أو ملموسة تقف أمام دور المعلومات وتأثيرها عبر الدول المختلفة، فالقدرة والمقدرة التي تتمتع بها الحواسيب وشبكاتها في نقل كميات كبيرة في المعلومات سهل في تفعيل الجريمة و إعطائها طابع دولي[21]، كما أن الجريمة قد ترتكب في دولة والنتيجة مؤداها التأثير في دول أخرى، مستعملة بذلك الأنظمة التقنية الحديثة، وذلك راجع إلى أن أفراد المنظمة لا يعترفون بالحدود الجغرافية[22]،من أجل تحقيق الفعل المجرم، وبالرجوع إلى اتفاقية هيئة الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة، نجد في المقدمة أنها أشارت إلى التهديدات العابرة للحدود الدولية، وكما تستخدم الجماعات الإجرامية العديد من مزايا ظاهرة العولمة مثل سهولة الاتصالات و سرعتها و التحركات المالية و السفر الدولي للإطلاع على الأنشطة الإجرامية... [23]،وبدلك فإن هذه الأنشطة سرعان ما تمتد إلى خارج حدود الدولة، عن طريق التنظيمات الإجرامية.

ثالثا: صور الجريمة المنظمة

مما لاشك فيه أن الجريمة المنظمة هي ما تقوم به جماعة من أعمال غير مشروعة، مستعملة في ذلك القوة ليتم الاستيلاء بهدف ارتكاب جرائم خطيرة تمس بسلامة الأفراد و الدول معا، لذلك فإن صور الجريمة المنظمة التي تمارس من طرف العصابات المنظمة العديدة و المختلفة، ليس لها تحديد فكل عمل من شأنه أن يدر أمولا طائلة، وأعمال قابلة للتنفيذ، و هذه الصور كثيرة ومتنوعة منها :

1- الاتجار غير المشروع بالمخدرات:

يعتبر مجال الاتجار غير المشروع بالمخدرات من أبرز وأهم نشاطات أعضاء المنظمة الإجرامية، وقد أنشأت الأمم المتحدة أجهزة دولية متخصصة، مكلفة بوضع نصوص هذه الاتفاقية موضع التنفيذ، ومتابعة الإجراءات على الصعيد الدولي والمحلي، عن طريق اللجنة الدولية لمراقبة المخدرات ... [24]، وقد كان للتطور التكنولوجي دورا مهما في انتشار هذه الظاهرة الإجرامية، فقد أصبح من السهل الاتصال بين شبكات الجريمة المنظمة في جميع أنحاء العالم، خلال ثواني عن طريق إما الهواتف أو الانترنت، أو غيرها من وسائل الاتصال الحديثة.

إن عصابات الجريمة المنظمة بحكم سيطرتها التامة على تجارة المخدرات، ابتداء من الدول المنتجة لهذه البضاعة، ومرورا بالدول التي تهرب إليها، وانتهاء في مجالات تسليم هذه البضاعة وتوزيعها، تقوم بإتمام عملها ضمن شبكة محكمة يصعب اختراقها، ما لم يكن هناك تنسيق متكامل بين جميع الدول ، وبالخصوص عبر استخدام أحدث الأساليب وأفضل الأجهزة، لوضع حد لنشاطها وللتمكن من القضاء عليها[25].

2- تبييض الأموال:

تعتبر عملية تبييض الأموال، وإخفاء حقيقة الأموال المستمدة عن طرق غير مشروعة و عن طريق القيام بتصديرها أو إيداعها في مصاريف دول أخرى، أو نقل أو إيداعها أو توظيفها واستثمارها في أنشطة مشروعة، للإفلات بها من الضبط والمصادرة وإظهارها كما لو كانت مستمدة من مصادر مشروعة، سواء أكان الإيداع أو النقل أو التحويل أو التوظيف أو الاستثمار قد تم في دول متقدمة أو دول نامية[26]، فقد وجد أفراد المنظمة الجو الملائم لتطوير وسائلها الإجرامية، وتبييض الأموال الناتجة عن نشاطاتها الإجرامية، مما يؤثر سلبا على الدول ويعرض اقتصادها إلى مخاطر كبيرة [27].

3- جريمة الاتجار بالبشر:

لقد اعتمد أفراد الجريمة المنظمة على عدة أعمال إجرامية، والتي من بينها جريمة الاتجار في البشر اللذين استغلتهم المنظمة، وذلك لقسوة ظروفهم الاجتماعية والاقتصادية، وهم في غالب الحالات من النساء والأطفال[28]، وتعبر هذه الظاهرة من أخطر الجرائم التي تمس بالحقوق الأساسية للإنسان، لما تحمله من إجرام خطير ومنظم، وتهديد مباشر للوجود الإنساني، إلى درجة أنه في أحد بروتوكولات الأمم المتحدة قد منعت وحظرت الذين يتاجرون في البشر والأطفال... [29]، وهو ما نصت عليه المادة الثانية من بروتوكول الأمم المتحدة، الخاص بمنع ومعاقبة الأشخاص الذين يتاجرون في البشر و خاصة النساء والأطفال، والتي تهدف في روحها إلى :

أ/منع و مكافحة الاتجار بالأشخاص، مع إبداء اهتمام خاص للنساء و الأطفال.

ب/حماية ضحايا ذلك الاتجار، ومساعدتهم مع احترام كامل لحقوقهم الإنسانية.

ج/تعزيز التعاون بين دول الأطراف، على تحقيق تلك الأهداف[30].

لقد اتبعت أعضاء المنظمة هذا النوع من الإجرام، وذلك نظرا للأرباح الطائلة التي تجنيها من هؤلاء، و قد تفوق أرباحهم حتى الأرباح التي قد تصلهم من المتاجرة بالمخدرات، وفي هذا السياق جرمت العديد من التشريعات، ومن بينهم التشريع الجزائري الاتجار بالبشر، واعتبرته فعلا مخالفا للقوانين، لما يلحق من هذا الفعل من جرائم أخرى كاستغلال هؤلاء الفئات إما جنسيا أو في التسول، أو الاسترقاق، أو نزع الأعضاء...

4-الاتجار غير المشروع بالأسلحة و التفجيرات:

لقد تفاقمت وانتشرت لدى الجماعات الإجرامية المنظمة نتيجة تزايد الحروب المسلحة بين الدول وتزايد العنف فيما بينهم وفي بعض مناطق العالم لصناعة الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة بصورة غير مشروعة، وانتشار هذه الأسلحة التي تجاوز عددها 200 مليون قطعة وتحصلت عليها المنظمات الإجرامية، مما يعرض مخازن الحكومات و بعض المصانع تحت وقع الرشوة والسرقة إلى نزيف كبير، وهو ما جلب الدمار للعديد من المجتمعات، وهدد الاستقرار في جميع أرجاء العالم، وقد أشارت الأمم المتحدة في المؤتمر المنعقد في فيينا لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين أنه يجب كبح صنع الأسلحة النارية و أجزائها و مكوناتها، لأن المنظمات قد تلجأ إلى هذا النوع من الاتجار من أجل تنفيذ أعمالهم الإجرامية[31]، ولكي يتم منع أفراد المنظمة من الحصول على الأسلحة لابد من فرض مراقبة أشد صرامة على الأسلحة الصغيرة و الذخيرة، ووضع برامج أكثر فعالية في مجال نزع السلاح، كما أن المشرع الجزائري كان حريصا على مكافحة هذه الظاهرة الخطيرة فقد نص على أنه: "يحظر عبر كامل التراب الوطني صناعة العتاد الحربي والأسلحة والذخيرة، كما يحظر استيراد ذلك و تصديره و المتاجرة به و اقتناؤه و حيازته و حمله ونقله" [32].

وفي هذا الخصوص صرحت دائرة الدفاع بالولايات المتحدة الأمريكية سنة 1985 أنه مالا يقل عن 1 مليون دولار من الأسلحة و العتاد المخصص لهذا المجال ضاعت أو سرقت، فإذا كان هذا هو حال أكبر قوة في العالم التي لديها الإمكانات في المحافظة على تنظيمها و شرائعها، فكيف الحال في روسيا (الاتحاد السوفياتي سابقا) ودول أوربا الشرقية و آسيا الوسطى التي لا تتوفر على وسائل المراقبة المتطورة، وليست بمقدورها ممارسة الرقابة الصارمة على مصادر هذا النوع من القطاع [33].

المحور الثاني : الآليات الدولية في مكافحة الجريمة المنظمة

شهد العالم في الآونة الأخيرة انتشارا واسعا للجريمة المنظمة وتزايدا كبيرا في خطورتها، ليس على الأفراد فحسب، بل على الدولة ككل، خاصة بعد التطور والتقدم الكبير في تكنولوجيا المعلومات وتطور وسائل الاتصال الذي استغله أفراد المنظمات في أنشطتهم غير المشروعة، رغم اجتهاد القانون في محاولته لحصر صور الجريمة المنظمة، لكن لم يتمكنوا من ذلك، لأن طبيعة الجرائم تختلف من مجتمع إلى آخر، ومن دولة إلى أخرى، وقد أشارت اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، إلى ذكر

بعض صور الجرائم المنظمة على سبيل المثال التي من بين أهمها الاتجار بالمخدرات، و تزييف الأموال، والاتجار غير المشروع بالأسلحة و المتفجرات، و الاتجار بالسيارات المسروقة[34]، لذلك سيتم التطرق في هذا المحور إلى الآليات القانونية للمنظمات الدولية والإقليمية في مكافحة الجريمة المنظمة.

أولا- الآليات القانونية للمنظمات الدولية في مكافحة الجريمة المنظمة

ظهرت الجريمة المنظمة مع بداية التسعينيات بشكل واضح على الساحة الدولية، كنتاج للتغيرات الكبرى التي أفرزتها الظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية، ومن أبرز هذه التغيرات التي تجاوزت آثارها كل الحدود الوطنية والدولية، هذا ما شجع المنظمات الإجرامية من استغلال كل الإمكانيات لتنفيذ خططهم الإجرامية، وعليه، كان واجبا على المنظمات الدولية مكافحة هذا النوع من الإجرام وبالخصوص منها هيئة الأمم المتحدة و منظمة الانتربول.

أ/هيئة الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة:

لقد نص ميثاق الأمم المتحدة منذ نشأتها في 25 افريل 1945، بانعقاد مؤتمر دولي، بمدينة فرنسيسكو وتأسيسها الذي ضم 50 دولة على مبادئ وأهداف عامة كان من بينها اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، و التي احتوت على مكافحة عدة أعمال إجرامية منظمة من بينها:

- مكافحة غسيل الأموال: تعتبر غسل هذه العائدات من الجرائم إخفاء حقيقة الأموال المستمدة من طريق غير مشروع ودمجها في أنشطة مشروعة[35]،وقد نص الميثاق على مكافحة هذا النوع من الجرائم، واعتبرت أن كل دولة طرف وفقا للمبادئ الأساسية لقانونها الداخلي إذا ارتكبت عمدا تحويل الممتلكات أو نقلها، مع العلم بأنها عائدات جرائم بغرض إخفاء أو تمويه المصدر غير المشروع لتلك الممتلكات، أو مساعدة أي شخص في ارتكاب الجرم الأصلي[36].

- المكافحة الدولية لتسليم المجرمين: من منطلق أن الجريمة المنظمة هي جرائم عابرة للحدود، ولمكافحتها كان مطلوبا من الدول التعاون فيما بينها، وبالخصوص عبر تسليم المجرمين في الجرائم التي نصت عليها اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة، أي جاز للدولة مطالبة دولة أخرى بتسليمها أي شخص ارتكب الجريمة[37]، باعتبارها صاحبة الاختصاص، حتى يتم متابعته قضائيا، رغم أن هذا الإجراء هو إجراء سياسي بحكم أنه يمس العلاقات الخارجية للدولة، ومن جهة ثانية، تصرف قانوني كون أن هذا الفعل هو جريمة يعاقب عليها القانون.

- مكافحة الفساد: عادة ما تلجأ المنظمات لتنفيذ أعمالها الإجرامية إلى الفساد، وهذا الأخير هو الوسيلة البارزة في أعمالها، خاصة وأن هذه المنظمات قد تلجأ إلى الرشوة، العنف، التهديد، وتستطيع كل هذه الأساليب التي عادة ما تلجأ إليها هذه المنظمات من وجهة نظرهم ممارسة دورها بالتحكم في أي قطاع بإمكانه أن يساهم في تنمية هذه المنظمات الإجرامية، ولمكافحة هذا النوع من

الإجرام نصت المادة 08 " من اتفاقية مكافحة الجريمة المنظمة على أنه تعتبر كل دولة طرف ما قد يلزم من تدابير تشريعية لتجريم الأفعال الآتية:

كل من وعد موظف عمومي بمزية غير مستحق لها أو عرضها عليه أو منحه إياها، بشكل مباشر أو غير مباشر، سواء لصالح الموظف نفسه أو لصالح شخص آخر أو هيئة أخرى بعمل أو الامتناع عنه أثناء ممارسته مهامه الرسمية، تعتبر كل دولة طرفا فيما قد يلزم من تدابير للتجريم الجنائي للمشاركة كطرف متواطئ في كل فعل مجرم[38].

ب/ منظمة الأنتربول لمكافحة الجريمة المنظمة

تعتبر منظمة الانتربول من الأجهزة التابعة لهيئة الأمم المتحدة، و هي تعمل تحت رعايتها وإشرافها كونها قد أنشئت بقرار صادر عن الجمعية العامة للمنظمة الدولية (الأمم المتحدة)، والهدف الرئيس من إنشائها هو التنمية وتطوير التعاون الدولي للشرطة في مجال مكافحة الجريمة المنظمة، لذلك فإن مكافحة الجرائم بواسطة أجهزة الشرطة الجنائية في دول العالم المختلفة التي باتت غالبيتها أعضاء في هذه المنظمة الدولية هي الهدف المنشود من وراء الانتربول، كما أن أنشطة الانتربول تقتضي بالضرورة التعامل مع معلومات شخصية كأسماء وبصمات الأصابع ...، ولتأكيد الانتربول من دوره في مكافحة الجريمة المنظمة، فقد عمد على امتلاك أساليب ووسائل الاتصال السريع، بينه وبين كافة المكاتب الوطنية، بواسطة شبكة لاسلكية وصور برقية تربط الأمانة العامة بكافة المكاتب المركزية لضمان سرعة نقل المعلومة والصورة وبصمات المجرمين، ومما لا شك فيه فإن سرعة وصول المعلومات والبيانات وسرعة تداولها بين الدول يساعد إلى حد كبير في الوقاية من العديد من الإجرام الدولي المنظم.

ثانيا- الآليات القانونية للمنظمات الإقليمية في مكافحة الجريمة المنظمة

أ/المجلس الأوروبي: لقد أنشئ المجلس الأوروبي عام1949، وهو أقدم التنظيمات السياسية الأوروبية و الأكثر شمولا و مقره مدينة ستراسبورغ الفرنسية، وهو يمارس نشاطه في مكافحة الجريمة المنظمة من خلال اللجنة الأوربية الخاصة بمشاكل الجريمة، وقد بلغ عدد أعضائه 40دولة في سنة 1997، وللقيام بمهامه في مكافحة الجريمة أعد المجلس سنة 1995 اتفاقية لمكافحة الاتجار غير المشروع للمخدرات عبر البحر، واستنادا إلى اتفاقية الأمم المتحدة في الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لسنة 1998، وكذلك تم التوقيع على اتفاقية غسل الأموال التي تتضمن عمليات البحث و التحري والقبض ومصادرة عوائد الجريمة وذلك من طرف 16دولة أوروبية سنة1997، بعد قيام المجلس الأوروبي بالاشتراك مع لجنة المجمعات الأوروبية بتنفيذ مشروع يسمى (اكتوبس) بهدف التشريعات و الممارسات ضد الفساد الجريمة المنظمة[39].

ب/الاتحاد الأوروبي: بدأ التعاون الأمني بين الدول الأوروبية يظهر بعد توقيع هذه الدول مع معاهدة الوحدة الأوروبية المعروفة بمعاهدة ماستريخ عام 1992 وقد سهلت هذه الاتفاقية نقل رأس

المال والأشخاص والسلع والخدمات بين حدود هذه الدول، مما دفع المنظمات الإجرامية إلى توسع نطاق أنشطتها ليشمل مختلف الدول الأعضاء في المعاهدة وقد عمد الاتحاد الأوروبي إلى مكافحة المخدرات، بحيث أنشأ في سنة1993بما يسمى وحدة المخدرات الأوروبية داخل الهيكل التنظيمي للاتحاد الأوروبي ومقرها مدينة لاهاي بحيث تمثلت مهامه في البداية تبادل المعلومات في مجال المخدرات وغسيل الأموال و تبادل المعلومات في مجال الأنشطة الإجرامية المنظمة التي تمتد من دولتين فأكثر. وفي سنة 1999 أسست اللجنة الأوروبية التابعة للاتحاد الأوروبي وحدة خاصة مسئولة عن جرائم الاحتيال الواقعة ضد المصالح المالية للاتحاد الأوروبي ووحدة مكافحة الغش التي تعمل على تطوير الإستراتيجية الرامية إلى مكافحة الجريمة إلى جانب حماية عملات الاتحاد الأوروبي من التزييف[40]. وأدرك الاتحاد الأوربي أهمية التعاون الدولي إلى مكافحة الإجرام المنظم و لهذا لجأ إلى إبرام عدة اتفاقات منها:

- اتفاقية حول تسهيل إجراءات تسليم المجرمين بين الدول الأعضاء والتي تبنها المجلس الأوروبي في 1995 .
- اتفاقية حول تسليم المجرمين بين الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي والتي تبناها المجلس الأوروبي في1995.
- معاهدة الاتحاد الأوروبي حول المساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية في 1997.
- اتفاقية محاربة الفساد الذي يتورط فيه موظفو الدول الأعضاء والتي اعتمدها المجلس الأوروبي في 1997.

ج/ منظمة الدول الأمريكية: أنشأت منظمة الدول الأمريكية سنة 1980 بالولايات المتحدة الأمريكية ومقرها واشنطن وهي منظمة مكرسة لعملية السلام والتنمية في البلدان الأمريكية في سنة 1986 تولت منظمة الدول الأمريكية بتأسيس لمراقبة استعمال المخدرات وأطلقت عليها لجنة البلدان الأمريكية لمكافحة تعاطي العقاقير المخدرة وهذه اللجنة تعمل من أجل دفع الدول الأعضاء على خفض الطلب على المخدرات غير المشروعة ومنع استعمالها ومكافحة الإنتاج أو الاتجار غير المشروع بها، وتعزيز التعاون بين دول المنظمة من خلال تبادل المعلومات وتدريب الأشخاص، وفي سنة 1991 أنشأت مجموعة من الخبراء وقدمت مشروع قانون لمكافحة غسيل الأموال وافقت عليه الدول الأعضاء في مارس 1992 وطلب من الدول الأعضاء تبنى التوصيات التي أصدرتها في مجال مكافحة غسل الأموال.

د/جامعة الدول العربية: تلعب جامعة الدول العربية دورا مهما في تحقيق الأمن الداخلي للدول الأعضاء فيها من جهة و تعزيز التعاون القانوني والقضائي من جهة أخرى في مجال مكافحة الجريمة المنظمة. وكانت أول خطوة لهذه الجامعة هو إنشاء مكتب دائم لشؤون المخدرات سنة 1950، كما لها إسهامات فعالة في جميع مراحل صياغة اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة

والبروتوكولات الملحقة لها من خلال الاقتراحات الفعالة التي قدمتها في الاجتماعات، ومن بين الاتفاقيات التي قامت بها الجامعة العربية:

- **الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد:** بالرجوع إلى قرار الجمعية للأمم المتحدة لمكافحة الفساد وتحويل الأموال بشكل غير مشروع وإعادتها إلى بلدانها الأصلية صدرت الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد وتتكون من 20 مادة تناولت الموضوعات الآتية: مسؤولية الهيئات الاعتبارية، الملاحقة والمكافحة والجزاءات القضائية حماية الشهود مساعدة الضحايا....الخ.
- **القانون العربي النموذجي لمكافحة غسل الأموال:** هذا القانون من الدعوة الموجهة من قبل الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب واعتمد مشروع القانون في شكله النهائي17مادة شملت تعريفات تجريم الأموال، واجبات المكافحة والرقابة، العقوبات....الخ.
- **مشروع الاتفاقية العربية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية:** قامت اللجنة المشكلة من خبراء ممثلي الدول العربية المشاركة في مؤتمر الأمم المتحدة العاشر لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين، بإعداد مشروع اتفاقية عربية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود العربية ويهدف هذا المشروع إلى التصدي للجريمة وتعزيز التعاون العربي في منعها ومكافحة وتجريم الأفعال المكونة لها، واتخاذ تدابير وإجراءات منعها ومكافحة وملاحقة ومعاقبة و تسليم مرتكبيها وشركائهم.

الخاتمــة:

لقد تطرقنا في موضوعنا إلى الجريمة المنظمة والتي ليست كباقي الجرائم المعروفة ففي هذا النوع من الجرائم تعتمد على تحقيق الربح وعلى استخدام مناهج تنظيمية معقدة وعلى مستوى عال من الدقة والتحكم، وكل ما زود ذلك ظهور عالم التكنولوجيا فقد أعطي لهذا النوع من الإجرام طابعا دوليا وعالميا، مما أدى إلى زعزعت الاستقرار العالمي والتهديد بالأمن والسلم الدوليين، لذلك كان لزامنا على الدول خاصة القوية تعزيز التعاون بينهم لمكافحة هذا النوع من الإجرام من تسليم المجرمين، وتبادل المعلومات حول كل ما يتعلق بالجريمة والعمل أكثر على تطبيق الاتفاقيات الدولية لمكافحة الجريمة المنظمة وجعلها واقع ملموس على أرض الواقع لا مجرد حبرا على ورق.

الهوامش

(1) أبوالروس احمد: أساليب ارتكاب الجرائم الطبعة الرابعة الإسكندرية، الكتاب الجامعي الحديث، 1996،ص13.

(2) (See:SQBRINQ Adamoli .Andrea. din cola and others .organized .crime around European institute for crime. prevention and control Helsinki Finland . 2march1998N=13.p4-

(3) احمد جلال عز الدين: الملامح الأساسية للجريمة المنظمة، مقال منشور بمجلة مركز البحوث والدراسات بشرطة دبي، 1994،ص23.

(4) مبروك نصر الدين: الجريمة المنظمة بين النظرية والتطبيق، مقال منشور بمجلة كلية أصول الدين،الطبعة الثانية،الجزائر العدد 03.سنة 2000،ص130.

(5) محمد احمد عبد الرحمان: الجريمة المنظمة الروسية، مقال منشور بمجلة القيادة العامة لشرطة دبي العدد64،سنة 1997،ص16.

[6] محمد بن سليمان: الجريمة المنظمة وأساليب مواجهتها في الوطن العربي، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، مركز الدراسات والبحوث، الطبعة الأولي الرياض، 2003،ص13 .

[7] ناديا قاسم بيضون: الجريمة المنظمة الرشوة، تبييض الأموال، منشورات الحلبي الحقوقية، الطبيعة الثانية، سنة2012، ص14 .

[8] محمد جهاد بريزات: الجريمة المنظمة، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، 2005،ص37

[9] عارف غلاييني: الجريمة المنظمة وأساليب مكافحتها، المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي سنة 2005،ص07.

[10] المادة02 من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة الدورة 25،المؤرخ في 15،11،200

[11] قانون 05-01المتعلق بالوقاية من تبييض الأموال و تمويل الإرهاب ومكافحتها المؤرخ في 06-02-2005.

[12] القانون رقم 06-01المؤرخ في 20-02-2006يتعلق بالفساد ومكافحة المتمم للأمر رقم 10-05المؤرخ في 26-08-2010المتعلق بالفساد ومكافحته،ج،ر،رقم 50 المعدل والمتمم بالقانون رقم 11-15المؤرخ في 02-12-2011المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، ج،ر،44، الصادرة بتاريخ 10-08-2011

[13] القانون رقم 04-18المتعلق بالوقاية من المخدرات والمؤثرات العقلية و قمع الاستعمال و الاتجار غير المشروعين المؤرخ في 25-12-2004

[14] الأمر رقم 05-06المعدل و المتمم بموجب الأمر قم 06-09المؤرخ في 15-07-2006المتعلق بمكافحة التهريب،ج،ر رقم 59،سنة2005.

[15] المادة رقم 176من القانون رقم 04-15المؤرخ في 10 -10-2004المعدل والمتمم للأمر رقم 66-65المتضمن قانون العقوبات،ج،ر ، رقم 71.

[16] احمد فاروق زاهر: الجريمة المنظمة ماهيتها، خصائصها أركانها، مركز الدراسات و البحوث في اكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، السعودية ،2007،ص14.

[17] خالد فهمي: النظام القانوني لمكافحة الاتجار بالبشر، دار الفكر، مصر، ص90.

[18] كوركيس يوسف داوود: الجريمة المنظمة، دار العلمية الدولية للنشر والتوزيع، الأردن،ص41.

[19] مايا خاطر: الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية وسبل مكافحتها، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد27،العدد 3،سنة 2011،ص514-515.

[20] بن تفات نور الدين: الجريمة المنظمة و حقوق الإنسان، رسالة ماجستير جامعة الجزائر 212 ،ص22.

[21] الباشا فايزة يونس: الجريمة المنظمة في ظل الاتفاقيات الدولية و القوانين الوطنية، دار النهضة العربية القاهرة، سنة 2002، ص 72-73.

[22] نهلا عبد القادر المومني: الجرائم المعلوماتية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الطبعة 1، عمان 2008،ص50-51،كذلك راجع:
-GRQVE-RQULIN,LA URENT. Régales de conflits de juridictions et règles de conflit de lois appliquées aux cybers délit.

[23] مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة عبر الوطنية الدورة السادسة ،فينا 15-19اكتوبر 2012.

[24] انظر اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1998.

[25] بن تفات نور الدين: الجريمة المنظمة وحقوق الإنسان، المرجع السابق، ص37.

[26] محمد محي الدين عوض: غسيل الأموال تاريخه وتطوره وأسباب تجريمه و طرق مكافحته مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق المنصورة العدد الخاص بمناسبة اليوبيل الفضي للكلية،افريل 1999،ص182

[27] مايا خاطر: الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية و سبل مكافحتها، المرجع السابق، ص516.

[28] سوزي عدلي ناشد: الاتجار في البشر بين الاقتصاد الخفي و الاقتصاد الرسمي، دار الجامعة الجديدة للنشر الإسكندرية، سنة 2005، ص 13.

[29] انظر المادة 03من بروتوكول منع وقمع ز معاقبة الاتجار بالأشخاص وبخاص النساء والأطفال والمكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية اعتمدت وعرض التوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 25الدورة 55المؤرخ في 15-10-2000.

[30] انظر المادة 02من بروتوكول منع و قمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص و بخاصة النساء والأطفال،المرجع السابق.

[31] إلياس ابوجودة: دراسات عليا في العلاقات الدبلوماسية والدولية، الجامعة اللبنانية، سنة 2014،ص7.

[32] المادة الأولي من الأمر رقم 67-06المتعلق بالعتاد الحربي والأسلحة و الذخيرة الصادر في 21 يناير 1997.

[33] مجلة المستقبل العدد 07الصادر بتاريخ 01-11-1999مدرسة الشرطة ،سيدي بالعباس،ص13.

[34] أنظر اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، المرجع السابق.

[35] محمد محي الدين عوض: المرجع السابق، ص182.

[36] راجع المادة 06 من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية.

[37] راجع المادة 16 من نفس الاتفاقية.

[38] راجع المادة 08 من نفس الاتفاقية.

[39] كوركسى يوسف داوود: المرجع السابق، ص 88.
[40] بن تفات نور الدين: المرجع السابق، ص88.

السياسة الأمريكية تجاه مشروع الوحدة العربية

أ . د عمار بن سلطان ـ جامعة الجزائر ـ 3

مقدمة :

ارتبطت مشاركة الولايات المتحدة الأمريكية في الشؤون العالمية بعد الحرب العالمية الثانية بالاكتشافات الكبيرة للنفط في المشرق العربي، وبأهمية الموقع الإستراتيجي الذي يتمتع به الوطن العربي – عموما - في العلاقات الدولية، وبتأثير العرب الحضاري والسياسي في الشعوب الأسيوية والإفريقية.

بناء على هذه العلاقة، انصب اهتمام السياسة الأمريكية في الوطن العربي منذ تلك الفترة على كيفية السيطرة على ثروة العرب النفطية؟، وعلى كيفية التحكم في موقعهم الإستراتيجي؟، وفي كيفية توظيف قدراتهم السياسية، وموروثهم الحضاري خدمة لمشروعها الكوني؟.

ولكي تتمكن من فرض سيطرتها، ومنطقها السياسي على الأمة العربية، انتهجت سياسة خارجية، تستهدف التحكم في عناصر القوة العربية، والحيلولة دون تفعيلها إحداث نهضة حضارية في جميع مناحي الحياة ، ولتحقيق هذه السيطرة، انتهجت أربع سياسات رئيسية حيال الأمة العربية.

1. معاداة الوحدة العربية، والحيلولة دون تحقيق أية وحدة يمكن أن تحدث بين دولها تكامل عربي
2. إقامة مشاريع سياسية تحول دون تحقيق أية نوع من تكامل عربي.
3. خلق إسرائيل للحفاظ على ظاهرة التجزئة وللحيلولة دون تحقيق أية نوع من التكامل.
4. حماية الأنظمة العربية المعادية لمشروع أي نهضة عربية.

أولاـ موقف أمريكا من الوحدة العربية :

لا شك أن الوحدة السياسية مهما كان شكلها أو نوعها سوف تؤدي إلى إدماج إمكانات أطرافها المادية والمعنوية بشكل تضفي قوة وقدرة على الكيان الجديد، وتمكنه من تحقيق الأهداف التي عجزت كياناته المجزأة عن توفيرها فالوحدة القومية؛ تعزز الهوية والشخصية السياسية للدولة الجديدة، وتمكنها من تعبئة مواردها لمغالبة مشاكلها الداخلية، ومقاومة التحديات الخارجية.

ويعد تحقيق الوحدة السياسية بين دولتين، أو مجموعة من الدول العربية . مهما كان مضمونها السياسي، وأهداف القائمين على إنجازها. سبيلا لتعزيز قدرة الأمة العربية على مغالبة مشاكلها الداخلية، بشكل تحافظ به على استقلالها، وتقربها زمنيا من تحقيق مشروعها القومي وتحفز شعبها على مقاومة التحديات الجديدة التي تستهدف وجوده وتحفزه على لعب أدوار مؤثرة في العلاقات

الدولية تتناسب مع قوته ومع رسالته الإنسانية، ولذلك يقف أعداء الوحدة العربية الذين هم أعداء الأمة العربية في جبهة سياسية واحدة للحيلولة دون تحقيق أي تقدم في اتجاه وحدتها المنشودة.

1- موقف الغرب من الوحدة العربية :

بالنسبة للغرب عامة، لقد مثلت الوحدة العربية النقيض السياسي المباشر لحركة التوسع الغربي تجاه بلاد الشرق الإسلامي والذي تمثل فيه الأمة العربية أحد مكوناته الأساسية بمواردها الطبيعية، وبموقعها الجيوبوليتيكي، ومكانتها الإستراتيجية، وبقوتها البشرية، وبمركزها الديني، وتراثها السياسي الحضاري، وبعلاقاتها الدينية. الوجدانية مع الشعوب الأفرو-آسيوية، هي أرض لمعركة حضارية بجميع أبعادها و مقوماتها بين مشروع الغرب الامبريالي، من جهة، ومشروع الشرق التحرري، من جهة أخرى.

يدرك الغرب أن وجود أمة عربية موحدة، يعني من الناحية العملية إعادة تشكيل ميزان القوى في العالم، وهو الشيء الذي يعتبرونه استفزازا سياسيا لنظام ويستفانيا العالمي الذي صنعوه منذ منتصف القرن السابع عشر"1648م" وفقا لرؤيتهم ومصالحهم الكونية لذلك، فإن إعادة تشكيل الوحدة السياسية للأمة العربية، سوف يصطدم بطموحات الغرب الكونية وخصوصا في منطقة العالم الإسلامي.

وتطبيقا لهذه الإستراتيجية(*)، التي تحالفت الدول الأوربية منذ نهضتها الصناعية للانقضاض بواسطتها على أول تجربة وحدوية عربية بزعامة محمد علي باشا في مصر(1811 . 1840م) وهي التجربة التي امتد تأثيرها حتى الحبشة، وجنوب اليمن، ومعظم أنحاء الجزيرة العربية، وبلاد الشام وضواحي الأنضول، والتحكم أيضا في طرق التجارة الدولية البرية والبحرية التي تربط بين الشرق والغرب.

و على اثر هذه التجربة الوحدوية، وبعد إفشالها والقضاء عليها بإلحاق الهزيمة العسكرية بقوات محمد علي عام 1840م، بعث روتشيلد(*) برسالة إلى وزير خارجية بريطانيا بالميرستون في مارس1841م، يحذره من قيام وحدة سياسية بين العرب، لأن إتحادهم سوف يمثل تهديدا خطيرا على مصير الإمبراطورية البريطانية.

ولقد استشرفت اللجنة في تقريرها ، (كامبل – بانرمان 1907) أن الخطر الأكبر الذي ستواجهه الدول الأوربية في المستقبل، سوف يأتي من العرب عندما يتمكنون من إعادة تحقيق وحدتهم القومية، واسترجاع مجدهم التاريخي، ولتفادي الخطر الذي سوف تمثله الوحدة العربية، أوصت اللجنة قادة الدول الأوربية، أن يحولوا دون تمكين العرب من إحداث أية نهضة حضارية، أو تحقيق أية وحدة سياسية بينهم، وأهم ما جاء في تقرير اللجنة: " يكمن الخطر ضد أوربا في البحر المتوسط، فعلى شواطئه الجنوبية والشرقية، يعيش شعب واحد تتوفر له وحدة التاريخ والدين

واللغة وكل مقومات التجمع والترابط، فضلا عن ثرواته الطبيعية ونزعته التحررية، فلو أخذت شعوب هذه المنطقة بالوسائل والإمكانيات الصناعية الحديثة الأوربية، وانتشر بها التعليم، فستحل النهاية بالإمبراطوريات الأوربية، وللحيلولة دون سقوطها، أو انهيارها، يجب على الدول الأوربية ذات المصالح المشتركة أن تعمل باستمرار على تجزئة هذه المنطقة، وإبقاء شعبها على ما هو عليه من تفكك وتأخر، وهو ما يستلزم فصل الجزء الإفريقي في هذه المنطقة عن الجزء الأسيوي بإقامة حاجز بشري قوي وغريب، يحتل الجسر البري الذي يربط آسيا بإفريقيا بحيث يشكل في هذه المنطقة وعلى مقربة من قناة السويس قوة صديقة لأوربا وعدوة لسكان المنطقة...وعلى نجاحها يتوقف رخاؤنا وسيطرتنا...[1].

وعليه، تبنت الحكومات البريطانية المتعاقبة منذ مطلع القرن العشرين في سياستها الخارجية تجاه الأمة العربية توصيات لجنة كامبل . بانرمان، وعملت على تطبيقها؛ فناهضت جميع المشاريع الوحدوية، وأحالت دون تحقيق أية تقارب وحدوي بين أقطاره، بل وعملت على تكريس ظاهرة التجزئة، فهي التي أصدرت وعد بلفور في نوفمبر 1917م متبنية في ذلك أهداف الحركة الصهيونية، وهي التي هندست لاتفاقية سايكس بيكو عام 1921م، التي قسمت بلاد الشرق العربي بين بريطانيا وفرنسا للحيلولة دون تحقيق أية وحدة إقليمية في المشرق العربي[2].

2 . موقف أمريكا المبدئي من الوحدة العربية:

في سياق موقف أوربا السابق، ورثت حكومات الولايات المتحدة الأمريكية في سياساتها الخارجية تجاه الأمة العربية مبدأ معادة الوحدة العربية، وتبنت في سياستها الخارجية تجاه العرب رؤية نيكوس سبيكمان الإستراتيجية بشأن تكوين سياسة أمريكية لقيادة العالم. في نظريته الجيوبوليتيكية، رأى سبيكمان (1943م)، أن الأهمية الإستراتيجية لموقع العالم، لا توجد في قلب أوراسيا كما اعتقد ماكندر عام (1904م)، بل في الجزيرة العالمية التي تسمى منطقة"الرملاند[3]"، وهي المنطقة البرية . البحرية التي تحيط بمنطقة القلب، وتشمل كل من شبه الجزيرة العربية والعراق وإيران وأفغانستان والهند وشرقي آسيا والصين وكوريا، واستشهد سبيكمان في نظريته بأنموذجين تاريخيين: الأول هو الدولة العربية في عهد الفتوحات الإسلامية التي استطاعت أن تتوسع شرقا حتى حدود الصين، وغربا حتى حدود فرنسا، أما الأنموذج الثاني، فخص به السيطرة التي فرضتها الدولة العثمانية على شرق ووسط أوروبا وعلى البحر المتوسط، و بناء عليه، استنتج أن الذي يتمكن من فرض سيطرته على هذه المنطقة الإستراتيجية من "منطقة الرملاند"، يستطيع أن يحاصر منطقة القلب من جهة، ويسيطر على العالم من جهة أخرى، وأن الهدف الرئيسي الذي يجب أن تتطلع إليه الولايات المتحدة الأمريكية في سياستها الخارجية وقت السلم، أو الحرب، هو أن تمنع تكوين اتحادات إقليمية في مناطق الرملاند، لأن قيام أي وحدة في هذه الأقاليم سوف تشكل خطرا عليها، وعلى أوربا، والاتحاد السوفياتي على حد سواء[4].

بهذه الرؤية الإستراتجية، أضحت جميع القوى السياسة في الغرب، تمثل قوة مانعة لقيام وحدة العرب، لما يمكن أن تشكله من تأثيرات سلبية على مصالحهم وأهدافهم الإمبريالية في الوطن العربي والعالم، وانطلاقا من هذه الرؤية، باتت أمريكا ترى أن أي جهد عربي مشترك (تعاون، تنسيق، تكامل) قد يؤدي تراكمه إلى انجاز مشروع الوحدة العربية[5]. وحسب نظرية اميتاي اتزيوني، فإن العملية التكاملية بين مجموعة من الدول، تفشل متى تناقضت مصالحهم مع مصالح القوى الخارجية. وبناء على ما سبق، فإن المصالح الأمريكية تتناقض جذريا مع المشروع الحضاري الذي تبشر به الوحدة العربية، الشيء الذي يجعل اللعبة صفرية بين الكونية الأمريكية والوحدة القومية للأمة العربية.

ربطت الولايات المتحدة الأمريكية سياستها الخارجية تجاه الأمة العربية وكياناتها السياسية بمعاداة الوحدة العربية، والحيلولة دون تقدم أي جهد عربي نحو تحقيق أي وحدة سياسية مهما كان شكلها، ولونها السياسي، ومهما كانت صفة القائمين عليها، حتى ولو كانوا من أصدقائها وحلفائها السياسيين، لأن الوحدة العربية، تمثل في إدراكها انقلابا استراتيجيا في موازين القوة العالمية ضد مصالحها واستراتيجياتها التوسعية في العالم، والوطن العربي؛ لذلك، تعتبر مسألة العداء الأمريكي للوحدة العربية من الأهداف الإستراتيجية الثابتة في أجندة السياسة الخارجية الأمريكية تجاه العرب، ويتجلى هذا العداء في موقفها المعارض لكل المشاريع الوحدوية التي سعى الساسة العرب إلى بنائها منذ استقلالهم إلى الآن.

والمهم، في كل مواقفها التي أحالت دون تحقيق أية مشروع وحدوي عربي هو موقفها من الوحدة المصرية . السورية(22/ 02/ 1958م) التي جاءت كرد عملي على التحدي الإمبريالي . الصهيوني على الأمة العربية في خمسينات القرن العشرين، و الذي انتهجت فيه الإدارة الأمريكية سياسة مزدوجة لإحداث وقيعة سياسية بين الدولتين للحيلولة دون تحقيق أي تقارب وحدوي يبنهما؛ ففي الوقت الذي لوحت بالتدخل ضد سوريا، وحشدت خمسين ألف جندي وخمسمائة دبابة على حدودها مع تركيا، وحرضت إسرائيل لافتعال حوادث على الحدود"[6]" لتكون مبررا للهجوم عليها، فإنها خففت من ضغوطاتها على مصر، فاستأنفت دفع قروض المعونة الفنية التي توقفت في نوفمبر 1956م، وأفرجت عن جزء من الأرصدة المصرية التي كانت مجمدة إثر تأميم قناة السويس، وسافر رئيس البنك الدولي إلى القاهرة لاستئناف المباحثات حول تمويل بناء السد العالي"[7]".

بعد قيام الوحدة المصرية . السورية في 22/ 02/ 1958م، أطلق جون فوستر دالاس تحذيره في 11/ 03 / 1958م، ذاكرا فيه: أن أمريكا، ترفض أية تغييرات إقليمية تمس أمن الدول المجاورة في المنطقة، وجاء في خطاب ألقاه ممثل أمريكا . هنري كابوت لودج . في الأمم المتحدة في 15 جويلية 1958م أثناء بحث مجلس الأمن لشكوى تقدمت بها الحكومة اللبنانية ضد الجمهورية العربية المتحدة، أي ضد دولة الوحدة: "إن الطاقات البناءة للقومية العربية، يجب ألا تتجه لخدمة أغراض أنانية، ويجب أن لا يكون تقدمها مرتبطا باغتيالات، وحكم الغوغاء والتخريب والتدخل الخارجي"[8]".

و لقد عززت الوحدة المصرية . السورية من قدرة حركة التحرر العربي على مواجهة مخططات الامبريالية الأمريكية وقواها المحلية، وحفزت القوى الوطنية في أقطارهم على الثورة ضد حكام ربطوا سياسة حكوماتهم بمشاريع الهيمنة الأمريكية في الوطن العربي.

وجعلت التفاعلات الإيجابية التي خلقتها الوحدة المصرية. السورية على امتداد ساحات الأقطار العربية[*]، المسؤولين الأمريكيين يدركون المخاطر التي تمثلها الوحدة العربية على مصالحهم القومية، وعلى حلفائهم وأصدقائهم في الوطن العربي، وفي هذا السياق، يقول دان كورتس رئيس تحرير مجلة فورين الأمريكية "أن طموح الرئيس المصري في السيطرة على العالم العربي، بدأت تظهر جلية في البلدان المنتجة للنفط مما يشكل خطرا على زعمائها، ويهدد مصالحنا المادية، ويضيف قائلا:أن علاقات أمريكا مع الحكومات العربية كانت دائما تتأثر بأفكار عبد الناصر، فهي علاقات فاترة مع الذين يشاركون أهدافه الراديكالية، وكانت قوية وإيجابية مع أولئك الذين بدوا وكأنهم يشكلون مركز ثقل ضد عبد الناصر"[9].

عن سؤال طرحه وليام فولبرايت (رئيس لجنة الشؤون الخارجية بمجلس الشيوخ) على السفير الأمريكي في سوريا (تشارلز يوست): هل إخفاق السياسة الأمريكية في الشرق الأوسط سببه عدم تكيف السياسة الأمريكية مع القومية الناهضة في البلاد العربية؟.أجاب السفير: "إن القومية العربية في مواقفها معادية لأمريكا، لأنها تعارض بشدة دعم الولايات المتحدة لحلفائها الرئيسيين بريطانيا وفرنسا وإسرائيل، ولا يستطيع العرب أن ينظروا إلى الولايات المتحدة الأمريكية على أنها صديق حقيقي لهم، إلا إذا قطعت صلاتها بتلك الدول الثلاث، وهي مهمة مستحيلة في الواقع"[10].

بناء على راديكالية الحركة القومية العربية، وما تمثله دولة الوحدة المصرية . السورية من تهديد لمصالح الغرب عامة[*]، ومن تغيير لموازين القوى الإقليمية بين العرب وإسرائيل، قررت الإدارة الأمريكية تفكيك وحدة مصر وسوريا مستخدمة ضدها جميع الأدوات والأساليب الدبلوماسية والاقتصادية والدعائية والعسكرية؛ فحركت مخابراتها عبر قنواتها ووكلائها في القطرين السوري والمصري لافتعال حزمة من الخلافات بين الإقليمين، وأسندت لوكلائها المحليين مهمة التشويش على الوحدة، في الوقت الذي لعبت المملكة العربية السعودية دور الممول المالي لتنظيم انقلاب عسكري في الإقليم السوري وانتهت التدخلات الأمريكية وحلفائها (عملائها) العرب ضد الوحدة بانفصال القطرين السوري والمصري في 22/ 9 / 1961م [*].

بناء على عقيدتها السياسية المعادية لمشروع الوحدة العربية، وعلى تجربتها السياسية مع دولة الوحدة، ومع الحركة القومية العربية باستحالة احتوائهما، قررت النخب القيادية في أمريكا انتهاج سياسات خارجية تستهدف المحافظة على ظاهرة التجزئة، ومعاداة الأنظمة الوطنية، والحركات السياسية القومية، والحيلولة دون حدوث أي تقارب سياسي، أو تعاون اقتصادي بين الدول العربية من شأنهما أن يعززا الاتجاه نحو التكامل والاندماج ، فالوحدة في إدراكها، باتت تعني حماية وتعزيز

المصالح العليا للأمة العربية والدفاع عنها، وتصفية نفوذها السياسي والاقتصادي والعسكري، ولذلك، قامت سياستها الخارجية على محاصرة واحتواء الأنظمة الوطنية الوحدوية، وعلى دعم ومساندة وتشجيع الحكومات والحركات السياسية التي تتناقض مصالحها السياسية والإيديولوجية والإقليمية مع أهداف وإستراتيجية الوحدة العربية نفسها[11]، وذلك للحيلولة دون تحقيق المشروع القومي العربي، تأسس الإدراك السياسي الأمريكي تجاه الأمة العربية منذ نهاية الحرب العالمية الثانية، على استمرارية السيطرة والنهب، وهو ما يعني تكريس الوضع القائم لحالة الدول العربية، والعداء الدائم لمشروع الوحدة العربية، والعمل على احتواء وتدجين كل ما له علاقة بالقومية العربية على مستوى الأنظمة، والأحزاب، والجماعات والأفراد، أينما وجدوا، ومهما كانت هويتهم وصفتهم السياسية على امتداد الخريطة السياسية للوطن العربي.

ثانيا - مشاريع أمريكا السياسية للحيلولة دون تحقيق الوحدة العربية :

في سياق عدائها ضد الوحدة العربية، طرحت الإدارة الأمريكية منذ مطلع خمسينيات القرن الماضي مشروعين بديلين لمشروع الوحدة العربية هما: مشروع الشرق الأوسط، ومشروع الحلف الإسلامي، يهدف الأول إلى تشويه مكونات الهوية العربية التي تقوم على الرابطة القومية، بينما يهدف الثاني إلى توظيف العقيدة الإسلامية في مواجهة الإيديولوجية القومية، وخلق صراع مفتعل بينهما حتى تتمكن من تغيير مسار الصراع بين العرب من صراع مع الإمبريالية الأمريكية وربيبتها الصهيونية، إلى صراع داخلي بين أبناء الأمة العربية.

1 . مشروع الشرق الأوسط:

سعت الولايات المتحدة الأمريكية منذ قيام دولة إسرائيل 1948م إلى إدماجها سياسيا في النظام الإقليمي العربي، حتى تصبح كيانا طبيعيا وجزءا منه مثلها مثل بقية الدول العربية، وهذا الوضع"الطبيعي"، يعني سياسيا الاعتراف العربي بإسرائيل، وإقامة علاقات دبلوماسية معها، وإجراء تعاون وتنسيق معها في القضايا الاقتصادية والمسائل الأمنية، ذات الصلة بمصير ومستقبل المنطقة وشعوبها، لأن إسرائيل أضحت "جزءا"من النظام الإقليمي العربي.

يظهر مشروع الشرق الأوسط وجهين؛ الأول، ويمثل الإدماج السياسي والاقتصادي والأمني لإسرائيل في النظام الإقليمي العربي، بينما يكرس الوجه الآخر هيمنة إسرائيلية. أمريكية مشتركة على مقدرات الأمة العربية ولتحقيق هذا الهدف، أبدت الإدارة الأمريكية استعدادها لتمويل المشاريع الإنمائية المشتركة بين العرب وإسرائيل، ومن أهمها مشروع "الإنماء الموحد لمصادر المياه" الذي طرحه أريك جونستون[12]، ولتمويله، اشترطت على الدول العربية المعنية (سوريا والأردن) التنسيق والتعاون مع إسرائيل، الشيء الذي جعلهما يرفضانه.

أعادت الإدارة الأمريكية في أكتوبر 1951م الكرة مرة أخرى، وطرحت مشروع "قيادة الشرق الأوسط[*] على جمهورية مصر، معتقدة أن قبول مصر سوف يحفز بقية الدول العربية الأخرى(الأردن، السعودية، العراق، سوريا، لبنان)، على الانخراط فيه، لكن الدول العربية رفضته[**] لأنها رأت فيه محاولة استعمارية جديدة لفرض هيمنة أمريكية عن طريق الحلف الأطلسي، الذي يضم في عضويته تركيا، ولأن إسرائيل، ستصبح شريكا سياسيا فيه، وجزءا من منظومته الأمنية، ورغم فشل الإدارة الأمريكية في دمج إسرائيل في النظام الإقليمي العربي، فإن هذا الإخفاق لم يثنها عن مواصلة سياسة تشويه الهوية السياسية للنظام الإقليمي العربي، عندما حاولت دمج دول غير عربية فيه، مثل تركيا وإيران وباكستان [13].

إذا كانت مصر الناصرية، ومن ورائها الأنظمة والحركات السياسية الوطنية والقومية، قد أفشلوا في خمسينيات وستينيات القرن الماضي مشاريع تشويه ومحو الهوية الحضارية للأمة العربية، فإن اعتراف مصر (السادات) بإسرائيل، قد أحيا من جديد تلك المشاريع.

و تطبيقا لهذا المشروع طرحت الإدارة الأمريكية مع نهاية الحرب الباردة "مشروع الشرق الأوسط الكبير"[14]، الذي يبدأ . كما حدد إطاره الجغرافي الكاتب هانس بينيندیك عام 1995م . من تركيا في الشمال إلي القرن الأفريقي، ومن المغرب إلى باكستان، وله ثلاثة أهداف: . حماية مصالح أمريكا النفطية، . ضمان أمن إسرائيل، . ضبط حركة المنظمات الأصولية[15]. والهدف الأمريكي من مشروع "الشرق أوسطية"؛ تشويه الهوية القومية للنظام الإقليمي العربي، بانضمام دول غير عربية (إسرائيل وتركيا وإيران وباكستان)، وتفتيت وتفكيك دوله وفقا لتكويناتها العرقية الإثنية والطائفية، وإعادة رسم الخريطة السياسية للوطن العربي، وفقا لتلك الكيانات الفسيفسائية المعترفة بإسرائيل والمتحالفة معها ضد مشروع الوحدة العربية، وباختصار إنه مشروع سياسي مناقض لمشروع الأمة العربية الهادف إلى انجاز الوحدة العربية، وتحقيق الاستقلال الوطني والقومي، والتنمية المستقلة، وإلى الأصالة الحضارية والحداثة العصرية [16].

2 . مشروع الحلف الإسلامي[*] :

في إطار التفاعلات السياسية للحرب الباردة، سعت الإدارة الأمريكية إلى توظيف العقيدة الإسلامية ضد الإلحاد والشيوعية والدول التي تعتنق الإيديولوجية الاشتراكية، وكل من يدور في فلك الاتحاد السوفياتي من دول وأحزاب وجمعيات.في سياق هذا التوظيف السياسي للعقيدة الإسلامية، التقت مصالح الأنظمة الأوتوقراطية والليبرالية السياسية العربية مع أهداف الرأسمالية العالمية بقيادة أمريكا في محاربة الشيوعية والسوفيات، وبهذا التقاطع في المصالح والرؤى الفلسفية والعقائدية، باتت الأنظمة العربية التي اتخذت من الدين الإسلامي عقيدة إيديولوجية لها، ليست فقط في مواجهة عدائية مع السوفيات، بل وضد الأنظمة الوطنية والأحزاب التقدمية العربية.

و لتفعيل الدور السياسي لتلك الأنظمة، عملت الإدارة الأمريكية على تنظيمهم في حلف سياسي . إسلامي؛ فهي التي تتكفل بتمويل أعضائه بالمال وبالسلاح، وبالتنظير الفكري والسياسي حتى تمكنهم من تنمية وتطوير عقيدتهم كي يتمكنوا من الدفاع عن أنفسهم ضد الأنظمة والحركات السياسية الراديكالية أولا، وتنصيبهم كوكلاء محليين لمحاربة الشيوعية والنفوذ السوفياتي في المنطقة ثانيا، وتنفيذا لهذا المسعى، اقترح الرئيس إيزنهاور على وزير خارجية المملكة العربية السعودية الأمير فيصل في 1953/3/2م مشروع الحلف الإسلامي، في الوقت الذي فوض وزير خارجيته . جون فوستر دالاس . بمتابعة وتنفيذ المشروع، وبناء على هذا التفويض، أعلن دالاس، أنه بصدد القيام بزيارة إلى الشرق الأوسط بهدف السعي لإعادة بناء علاقة الصداقة مع حكومات وشعوب المنطقة، وتعزيز مركز أمريكا السياسي، ووضع حد لتغلغل النفوذ السوفياتي في المنطقة، ولإنجاح مشروع . الحلف الإسلامي . طلب دالاس من الكونغرس منحه سلطات واسعة لوضع برنامج محدد، يمكن من مساعدة دول المنطقة عسكريا [17].

في نهاية عام 1953م، عرضت الإدارة الأمريكية مشروع الحلف الإسلامي على الوفد المصري الذي كان في زيارة رسمية لشراء أسلحة أمريكية، وقد حاول مدير برنامج البنتاغون للمساعدات الخارجية العسكرية . الجنرال أولمستيد. مقايضة بيع الأسلحة بتبني الحكومة المصرية للمشروع، وإقناع الوفد بجدوى الحلف الإسلامي في الدفاع عن الشرق الأوسط ضد التغلغل الشيوعي [18].

ويقول الرئيس إيزنهاور، في مذكراته، أن دعوته للملك سعود عام 1957م، كانت بغرض اكتشاف إمكانياته للقضاء على زعامة عبد الناصر، وكان هذا الاختيار معقولا للقيام بهذا الدور [*]، فهو ضد الشيوعية، ويتمتع بمركز خاص بين الدول الإسلامية[19]، أما خليفته الملك فيصل، فقد جاء في تقرير رفعته شركة أرامكو البترولية إلى الإدارة الأمريكية:"أن الملك فيصل قوة هامة ضد الراديكالية في المنطقة، وأن السعودية يمكن الاعتماد عليها إلى جانب إيران لإنهاك أية محاولة سوفياتية لإقامة مناطق نفوذ في المنطقة والخليج[20]، أي أن أمريكا كانت تبحث عن شخصية "إسلامية"، تتوفر فيه مواصفات القيادة ليكون بديلا سياسيا لزعامة عبد الناصر، شخصية، تلبسه الدين الإسلامي كعقيدة سياسية بديلة للأفكار الاشتراكية والقومية العربية التي كان ينادي بها ناصر، فالاختلاف في نظر أمريكا بين الدين الإسلامي والشيوعية أعمق وأكبر بكثير مما هو موجود بين الإسلام والمسيحية والولايات المتحدة الأمريكية[21]، الشيء الذي يجعل من الشعوب الإسلامية في الشرق درعا سياسيا لمقاومة الشيوعية، والقومية العربية.

ولقد أقنعت الإدارة الأمريكية بناء على "التقاطع الإيماني بين الإسلام والمسيحية" النظام الملكي السعودي[22]على مأسسة العقيدة الإسلامية في تنظيم سياسي (الحلف الإسلامي)، يجمع الدول الإسلامية المحافظة، وتكون وظيفته التصدي للأفكار الاشتراكية "الشيوعية"، أي تأسيس حلف سياسي من دول إسلامية لمواجهة الأفكار التقدمية التي نادت بها الحركة القومية العربية، من وحدة، وحرية، وعدالة.

ونتيجة، لجهد سياسي مشترك أمريكي . سعودي، تحولت فكرة "التضامن الإسلامي"التي دعا إليها جمال الدين الأفغاني في القرن 19م لمواجهة الصليبية الغربية إلى تحالف إسلامي لمواجهة القومية العربية، وبات الولاء السياسي للعقيدة الإسلامية فوق الولاء للوطنية والقومية، والمتحد الإسلامي في مواجهة المتحد العربي.

وتطبيقا للمقترح الأمريكي، دعا الملك فيصل في عام 1965م الدول الإسلامية لتكوين حلف إسلامي لمواجهة "الأفكار الهدامة" في العالم الإسلامي، وتزامنت دعوته مع محاولة الإخوان المسلمين، وبمساعدة الاستخبارات الأمريكية للإطاحة بنظام جمال عبد الناصر[23]، الشيء الذي جعل الرئيس عبد ناصر، يعلن معارضته للمقترح السعودي" الحلف الإسلامي" ويعتبره من صنع الإمبريالية الأمريكية والرجعية العربية، وهو حلف سياسي شبيه بحلف بغداد العسكري، موجه ضد حركة التحرر الوطني والقومي في الوطن العربي، والعالم الإسلامي، حلف سياسي لإيقاف . كما جاء على لسان عبد الناصر. زحف الاشتراكية والديمقراطية بتفسيرات مضللة للتعاليم الإسلامية[24]، لذلك تحفظت عليه الدول العربية التقدمية مثل الجزائر، مصر، العراق، وسوريا [25]. تطوير العقيدة الإيديولوجية للأنظمة الرجعية انطلاقا من مأسسة الدين الإسلامي، يعني بالنسبة لأمريكا التشويش على إيديولوجية القومية العربية (الوحدة والحرية والاشتراكية)، من جهة، ومنح شرعية إسلامية للملك فيصل لمواجهة ومنافسة زعامة عبد الناصر العربية، من جهة أخرى، وبهذا بات الإسلام السياسي في سياسة أمريكا العربية، أداة مكنت أمريكا والرجعية العربية من استبدل شعاري "الوحدة العربية" و"التضامن العربي"، بشعاري "الوحدة الإسلامية" و "التضامن الإسلامي"، وانطفأت معه منذ مطلع سبعينات القرن العشرين شعلة القومية العربية كحركة ثورية مناهضة للإمبريالية والصهيونية والرجعية.

وبهذا التحول، تمكنت الولايات المتحدة الأمريكية، من إبراز الدور السياسي للنظام السعودي في الوطن العربي والعالم الإسلامي، ومن توظيف العقيدة الإسلامية لخدمة مصالحها ونفوذها السياسي بعد حرب جوان 1967م. ومع تبادل الأدوار باتت الرجعية العربية ترى في استمرار ظاهرة التجزئة القطرية حماية لمصالحها وامتيازاتها، بينما تمثل الوحدة العربية- في نظرها - تهديدا لمصالحها السياسية ولامتيازاتها النفطية[26].

3 . الأقليات (القومية والدينية والطائفية) في الوطن العربي :

تستمد الولايات المتحدة الأمريكية تعاملها مع الأقليات في الوطن العربي من تجربتين سياسيتين؛ الأولى من الدور الذي لعبته في دعم الأقليات القومية في البلقان(1821م . 1827)ضد الدولة العثمانية، بهدف إضعاف قوتها، وتفكيك وحدتها وسلطتها السياسية ،حتى يخلو لها السبيل للتغلغل والتوسع في اتجاه الشرق الإسلامي دون عناء ومقاومة[27]، ونتيجة لهذه السياسة، تمكنت في عام 1830م من التوصل إلى توقيع معاهدة مع الباب العالي، تمنحها مبدأ الأفضلية في المعاملات التجارية، والرعاية السياسية لمواطنيها خارج نطاق الشريعة الإسلامية، واستمرت بعد الحرب العالمية الأولى، في سياستها المؤيدة لإقامة وطن قومي للأرمن في سيليسيا بالأناضول[28] في موازاة تعزيز

التوجهات السياسية والعلمانية التي أقدم عليها مصطفى أتاتورك، وحماية نظامه من الضغوطات السياسية لدول الحلفاء بريطانيا وفرنسا.أما التجربة الثانية، فقد تمثلت في الدور الذي لعبته أمريكا بعد الحرب العالمية الثانية بشأن تأسيس"وطن قومي لليهود" في فلسطين عام 1948م، والدور الذي لعبه هذا الكيان السياسي فيما بعد، خدمة للمصالح الأمريكية، سواء تعلق الأمر بالمحافظة على ظاهرة التجزئة القطرية، أو في دعمه ومساندته للأقليات بغرض إثارة الفتن الداخلية، أو بشأن التمرد والانفصال على الدول المركزية في الوطن العربي(*).

إذا كان الوطن العربي، قد تميز تاريخه الديمغرافي والسياسي بوجود أقليات قومية ودينية وطائفية، فإن الموقف الأمريكي المعادي لمشروع تحقيق الوحدة العربية؛ قد دفعها لاستغلال تلك الوضعيات الاجتماعية والسياسية الناجمة عن السياسات الخاطئة التي انتهجتها الحكومات العربية ضد أقلياتها، وهو ما مكن أمريكا من استمالة تلك الأقليات سياسيا لصالحها، وتحويلها إلى حركات سياسية معارضة لأنظمتها الوطنية، ومعادية في نفس الوقت للحركة القومية العربية، ولمشروعها النهضوي، في الوقت الذي وجدت تلك الأقليات في القوى الخارجية الحماية السياسية والأمنية، والمساعدة المادية والمعنوية مستقوية بأمريكا ضد حكوماتها الوطنية(29).

انطلاقا من موقفها المبدئي المعادي للوحدة العربية؛ اهتمت الولايات المتحدة الأمريكية في تاريخها المعاصر منذ نهاية الحرب العالمية الثانية بموضوع الأقليات القومية والدينية والطائفية في الدول العربية.

ولذلك، لعبت الولايات المتحدة الأمريكية كغيرها من الدول الأخرى المعادية للمشروع الحضاري العربي دورا سياسيا وثقافيا في تنمية شعور العداء في ثقافة وسلوك الأقليات، ضد القومية العربية ومشروعها الوحدوي، حتى باتت تلك الأقليات، ترى في الوحدة العربية شبحا يهدد هويتها وخصوصيتها الثقافية، حيث شجعتهم وبالخصوص بعد الاستقلال، على التمرد ضد حكوماتهم الوطنية، وحفزتهم على المطالبة بالانسلاخ والانفصال عن دولتهم المركزية، وباتت الأقليات في الوطن العربي، حركات سياسية مشاغبة ومناوئة للوطنية، وللقومية، وللوحدة العربية، وهي في خدمة أجندات أجنبية، وهو ما جعلها موضع اهتمام ورعاية مشمولة بمساعدة مادية ومعنوية من قبل القوى الخارجية المعادية لمشروع الوحدة العربية، كما جعلها أيضا حركة جاذبة لتلك القوى الخارجية للتدخل في الشؤون الداخلية للدول العربية، تحت غطاء حماية الأقليات، أي أن القوى الأجنبية تستثمر سياسيا في الأقليات لاختراق الأمن الوطني والقومي العربي(*).

ويتألف الوطن العربي في تركيبته الديمغرافية إلى جانب الأغلبية العربية في تركيبته الديمغرافية من جماعات عرقية ودينية ومذهبية مختلفة ومتنوعة فيما بينها، الشيء الذي يسمح لأعداء الوحدة العربية الاعتناء والاهتمام بهم، بالشكل الذي يجعلهم يشعرون بالتمايز والتناقض بينهم، والمطالبة بانسلاخهم عن الدولة المركزية أي تصبح الأقليات القومية والدينية في الإستراتيجية الأمريكية حركات سياسية مشاغبة ومناوئة للحركة القومية وللوحدة العربية، وفي خدمة المشروع الأمريكي.

ولقد دعا مستشار الأمن القومي زبيغنيو بريجنسكي في عام 1977م إلى إعادة النظر في خريطة الشرق الأوسط، لأن الحدود التي رسمتها اتفاقية سايكس . بيكو، كانت حدودا غير عادلة، ولم تراع الحقوق القومية لشعوب المنطقة، مما كانت سببا في اضطرابه وعدم استقراره، فهو إقليم يتكون في نظره من ثمانية وعشرين أقلية عرقية ودينية وطائفية[30]، ولـ"إصلاحه" السياسي، وإنهاء النزاعات والصراعات بينها، يجب الاعتراف بهذه الحقيقة، والتعامل مع هذه التركيبة الإثنية في المنطقة، وعلى الإدارة الأمريكية، أن تسعى إلى تفصيل وإعادة تركيب البنية السياسية لدوله وفق لخصوصياتها الديمغرافية[31]، بمعنى أن الحل في نظره، يكمن في إعادة تقسيم دول الشرق الأوسط وفقا للخصوصيات القومية والدينية والطائفية فيه، أي تفتيت الدول الوطنية إلى كيانات سياسية جديدة حسب عدد الأقليات في كل دولة، وتكون جميع هذه الكيانات السياسية مهيكلة في نظام "كونفدرالي[*].

في نظر بريجنسكي، أن تفتيت الدول العربية المنبثقة عن اتفاقية سايكس- بيكو إلى كيانات سياسية جديدة، سوف يؤدي إلى إزالة الدولة الوطنية، وإلى محو فكرة القومية العربية من الثقافة السياسية لشعوب الشرق، وبالتالي القضاء على مصادر التوتر والنزاع، الشيء الذي يمكن إسرائيل من العيش في أمن وسلام مع الكانتونات السياسية الجديدة [32].

يتضمن مخطط بريجنسكي بشأن الشرق الأوسط الجديد على فكرتين أساسيتين؛ الأولى تقوم على تفكيك الدول العربية الوطنية وفقا لخصوصياتها العرقية والدينية والطائفية، والثانية على طمس الهوية العربية . الإسلامية، والقضاء على حركتها السياسية، أي حركة القومية العربية، وبالتالي القضاء على إمكانية تحقيق أية وحدة سياسية بين الشعوب العربية.

وتطبيقا لمخطط التفتيت في البلاد العربية[33]، عملت السياسة الأمريكية على تنمية مفهوم "المظلومية" في أوساط النخب السياسية لدى الأقليات القومية والدينية والطائفية، بل وتحت حمايتها السياسية، شجعتهم للتبشير جهرا بالدعوة للانفصال عن دولهم تحت مسوغات سياسية وثقافية ولغوية ودينية، وأمدت البعض الأخر منهم بالمال والسلاح للتمرد عن دولتهم المركزية مثلما حدث في السودان عندما شجعت مسيحي الجنوب على التمرد والانفصال، وهو ما دفع بأقليات في الوطن العربي بالرغم من "مظلومية" البعض منها، تقوم بدور التابع والوكيل المحلي لصالح قوى إقليمية وإمبريالية على حساب المصالح العليا لدولها الوطنية.

ثالثا - مرتكزات أمريكا السياسية في معاداة الوحدة العربية:

اعتمدت الولايات المتحدة الأمريكية في سياستها المناهضة للوحدة العربية على ركيزتين محليتين؛ إسرائيل، والرجعية العربية، لتناقض مصالحهما مع مشروع الوحدة العربية؛ فقادة الصهيونية، يرون في الوحدة زوالا لإسرائيل من الخريطة السياسية للوطن العربي، وترى الرجعية بدورها، إن إدماج كياناتها السياسية في دولة الوحدة سوف يجردها من امتيازاتها، ويطيح بسلطتها السياسية لصالح قوى الوحدة، الشيء الذي يجعلها تتخذ مواقف دفاعية ضد القوى الوحدوية، وانتهاج

سياسة عدائية ضد كل عمل وحدوي؛ فمن أجل المحافظة على امتيازاتها القطرية، لا تتردد في الاحتماء بقوى أجنبية، ولا تمانع في التحالف معها ضد القوى القومية الوحدوية.

1 . إسرائيل والوحدة العربية:

يدرك قادة الصهيونية، أن بقاء دولة إسرائيل في فلسطين، لا يتوقف فقط على استمرار ظاهرة التجزئة العربية، بل وفي تفتيت الدول العربية، وإعادة تشكيلها في دويلات عرقية وطائفية، تكون إسرائيل مركزهم السياسي والاقتصادي والتكنولوجي، فالوحدة العربية في إدراكهم، تعني زوال إسرائيل من الخريطة السياسية للوطن العربي؛ لذا، فإن العلاقة التي تربط الإمبريالية الأمريكية بإسرائيل، هي علاقة مؤسسة على الوظائف التي تقوم بها إسرائيل لخدمة مصالح الإمبريالية الأمريكية في المنطقة.

ونتيجة لهذه الوظيفة، يرى الصحفي الإسرائيلي . صموئيل يعري . إن تخلي أمريكا عن إسرائيل، سوف يؤدي إلى إضعافها أمام مصر، وسوف يساعد الثوريين العرب للانقضاض على الأنظمة الموالية للغرب[34]، ويقول عنها الأستاذ غاي باجويت[*]، في مقابل خلق إسرائيل، تعهدت الصهيونية بتأدية خدمات محددة للسياسة الأمريكية في الشرق الأوسط، ومن بينها الحيلولة دون قيام وحدة عربية، بل والتصدي لحركة القومية العربية، والحركات الشعبية الأخرى، وإكراه الدول العربية على استثمار أموالها في التسلح والنفقات الحربية بدلا من استثمارها في تنمية اقتصادها، أي أنها أداة لاستنزاف قدرات الأمة الاقتصادية والمالية، وجعل أنظمة الحكم العربية غير التقدمية قادرة على البقاء في سدة الحكم[35].

أما الوظيفة الأخرى؛ فهي مشاركة أمريكا في تنمية وتغذية وتمويل الحركات السياسة الانفصالية في الأقطار العربية، والحركات الشعوبية المعادية للقومية العربية، ولمشروع الوحدة.

ويدرك قادة الصهيونية، أن تفتيت الدول العربية، وإعادة تركيبها جغرافيا وفقا للتوزيع العرقي والطائفي فيها، هو الضمانة الوحيدة لشل قدرة الأمة العربية على القيام بأي عمل يستهدف أمن إسرائيل، ولذلك اعتمدت إسرائيل في سياستها تجاه العرب على بناء تحالفات سياسية مع الأقليات المناهضة لتطلعات الأمة العربية بهدف توظيفها لخدمة المشروع الصهيوني[*].لقد كشفت الأحداث التاريخية، تورط إسرائيل في تشجيع الحركات الانفصالية في الوطن العربي.

ونتيجة لهذا الإدراك لدى قادة الصهيونية بشان دور الأقليات الانفصالية في حماية أمن إسرائيل، والمحافظة على تفوقها، وضعت إسرائيل مشروعا يتناول بالتفصيل كيفية تفتيت الدول العربية انطلاقا من تركيبتها الديمغرافية[36]، وهو مشروع يتقاطع في أهدافه مع المشروع الذي أعده مستشار الأمن القومي الأمريكي زبيعنيو بريجنسكي عام 1977م بشأن تفتيت الدول العربية.

2 . دور الأنظمة الرجعية في سياسة أمريكا العربية:

منذ اكتشاف النفط في الجزيرة والخليج، تحملت أمريكا مسؤولية حماية أنظمة النفط العربي، وتأهيل مؤسساتهم السياسية والإدارية والعسكرية كي تمكنهم من الاستمرار في الحكم أمام موجة التغيير الراديكالي، التي بدأت مع مطلع خمسينات القرن الماضي، في مقابل ولاء سياسي، واستغلال اقتصادي لثروتهم النفطية، وقيامها ببعض الأدوار المشبوهة خدمة للمصالح الأمريكية، و لذلك، اعتبرت الأنظمة الرجعية من أهم ركائز أمريكا السياسية التي اعتمدت عليها في تمرير وتطبيق مشاريعها؛ فهي أنظمة تؤدي أدوارا، وتقوم ببعض الوظائف التي لا تستطيع أمريكا القيام بها كالدفاع عن احتكارها للنفط ضد سياسة التأميم التي نادت بها حركة التحرر العربي، وطبقتها الأنظمة الوطنية، أو التحكم في كمية إنتاجه، أو في أسعاره وفقا لاحتياجات السوق الرأسمالية، أو معاداة الأنظمة الوطنية والتشويش على خياراتها السياسية (الاشتراكية. العلاقة مع السوفيات) وتمويل الحركات السياسية المعارضة للاشتراكية وللقومية والوحدة العربية.

و في سياق هذه الأدوار المتبادلة، بين أمريكا القوية المتطلعة للسيطرة العالمية، وأنظمة ضعيفة وحديثة العهد بالعلاقات الدولية، فلا مانع لديهم أن تحميهم وتساعدهم أمريكا على البقاء في السلطة في مقابل ضمان سيطرتها على ثرواتهم النفطية، وكسب ولائهم السياسي. بهذه العلاقة، أضحت الأنظمة الرجعية تحت مظلة الحماية الأمنية لأمريكا، وصار نفط العرب، بالمنطق الأمريكي جزءا من الأمن القومي الأمريكي، منذ نهاية الحرب العالمية الثانية، فأمريكا لا تستطيع أن تحقق سيطرتها على أكبر مخزون نفطي في العالم دون مساعدة من أنظمة محلية، كما أدرك أمراء النفط بدورهم، أنهم لا يستطيعون الحافظ على ملكهم وسلطانهم أمام موجة الأفكار التحررية دون الاحتماء بقوة خارجية.

أما بشأن الأنظمة الأوتوقراطية المحسوبة على التيار الإسلامي المحافظ (السعودية، والأردن، والمغرب، وليبيا)، فقد ظهر عليهم التردد والقلق في مواقفهم السياسية، لأنهم كانوا متخوفين من معارضة الرأي العام العربي فيما لو أعلنوا التزامهم بمشروع إيزنهاور، ولكنهم عندما تلقوا ضمانات الحماية السياسية والأمنية من قبل الإدارة الأمريكية، أفصحوا صراحة عن مواقفهم المؤيدة للمشروع، والمعادية لمصر عبد الناصر، وبهذا، باتت الدول العربية الليبرالية ومعها الأوتوقراطية الدينية، يمثلان جبهة سياسية واحدة مؤيدة للسياسة الأمريكية، وضد المعارضين العرب لسياستها في الوطن العربي؛ أي ضد الناصرية وحركة التحرر العربي.

أما بشأن التيار الوطني ـ القومي ممثلا في دولتي مصر، وسوريا ومعهما الحركات السياسية الوطنية التقدمية في بقية الأقطار العربية، فقد رأوا في مشروع إيزنهاور ظاهرة استعمارية جديدة، يستوجب مقاومته وإفشاله، لذلك، عبأ الوطنيون والقوميون الرأي العام العربي ضد المشروع، وأعلن الرئيس جمال عبد الناصر"أن منطقة الشرق الأوسط، لا يوجد فيها أي فراغ كما يزعم مشروع إيزنهاور الذي يرمي إلى إحلال نفوذ استعماري جديد في الشرق الأوسط مكان النفوذ الذي

دمرته القومية العربية في معركة قناة السويس[37]".أما الحكومة السورية، فقد أعلنت منذ البداية (10/ 01/ 1957م) رفضها لمشروع إيزنهاور، وأصدرت بيانا شجبت فيه المشروع، ورفضت فيه تدخل الدول الكبرى في شؤون المنطقة معتبرة أن الخطر الذي يهدد الوطن العربي ليست الشيوعية، بل الاستعمار والصهيونية[38]. ونتيجة لهذا الرفض، عارضت الحركة الوطنية اللبنانية التزام حكومة شمعون بمشروع إيزنهاور، ورأت في موقف شمعون عداوة لكل من مصر والسوفيات، وأنه بإمكان الحكومة اللبنانية استلام المعونة الأمريكية من دون أي التزام سياسي، مثلما كانت تفعل من قبل، الشيء الذي تسبب في أزمة سياسية بين الحكومة والمعارضة، استقال على آثرها نواب المعارضة من البرلمان[39].

مما سبق يتبن لنا، أن مشروع إيزنهاور، قد أفرز موقفين سياسيين متناقضين في الساحة السياسية العربية، **الأول** رجعي محافظ، يحتمي سياسيا بالقوة الأمريكية، ومن أجل ذلك، فهو متسامح في فتح نوافذه السياسية لتغلغل المصالح الأمريكية، ولا يمانع في الارتباط بمشاريعها السياسية والاقتصادية والعسكرية، الشيء الذي جعله ينتهج سياسات خارجية مؤيدة لأمريكا في مقابل انتهاجه لسياسة معادية للقومية والوحدة العربية والأنظمة الوطنية في الوطن العربي. أما **الموقف الأخر**، فهو وطني وقومي تقدمي، يدعو إلى الإستقواء بوحدة الأمة العربية، وإلى انتهاج سياسات وطنية مستقلة عن القوى الإمبريالية كسبيل للتحرر والنهوض القومي، ولا يمانع من إقامة علاقة إستراتيجية مع القوى التقدمية في العالم لمقاومة سياسة الاستعمار والامبريالية. ومنذ خمسينات القرن 20إلى الآن والصراع السياسي والإيديولوجي في الوطن العربي، يجري بين قوى يمينية محافظة، لا ترى ذاتها واستقلاليتها إلا بالارتباط السياسي بالإمبريالية الأمريكية من جهة، وقوى وطنية . قومية مؤمنة بالوحدة العربية، وبحرية واستقلال الأمة العربية، وبنهضتها الحضارية من جهة أخرى، ونتيجة لوطنيتها وقوميتها، فهي مستهدفة من الإمبريالية وحليفتها الصهيونية.

منذ انعقاد مؤتمر القمة العربي بالخرطوم أوت 1967، وجدت الأنظمة الرجعية فرصتها للانتقام من مصر الناصرية،وتحويل هزيمتها العسكرية إلى هزيمة سياسية، ومن ورائها الحركة القومية، ومنذ هذا التاريخ (أوت 1967م)، تراجع دور القوى الوطنية والقومية بشأن مواقفهما من الوحدة العربية، ومن مقاومة السياسة الإمبريالية، ومن معاداتها لإسرائيل والصهيونية، ومن معارضتهما لسياسة الأنظمة الرجعية، في مقابل بروز قوى يمينية. رجعية متحصنة بقطرية شوفينية معادية للعروبة والوحدة العربية، وتؤيد السياسة الأمريكية، ولا ترى مانعا في إجراء مصالحة تاريخية مع إسرائيل، لقد باتت قوى الرجعية العربية، هي التي توجه وترسم السياسات الرسمية للدول العربية، وهي التي تصنع المشهد السياسي العربي في علاقته مع إسرائيل، ومع القوى الدولية؛ لقد تجلى هذا التحول السياسي في اعتراف الحكومات العربية بقرار مجلس الأمن رقم 242، وبمشروع روجرز 1970، وبتواطئهم لتصفية قواعد الثورة الفلسطينية في الأردن (سبتمبر 1970م)، وفي إخراج المستشارين

والخبراء العسكريين السوفيات من مصر عام 1972م، وفي تطوير علاقاتهم الدبلوماسية والاقتصادية والعسكرية مع الولايات المتحدة الأمريكية.

3. محاولة أمريكا لاحتواء الجزائر:

منذ إنزال جيوش التحالف في كل من المغرب والجزائر أثناء الحرب العالمية الثانية، والدور الذي لعبته في تطويق وتحرير أوربا من النازية انطلاقا من ا لمغرب العربي، أدرك الإستراتيجيون الأمريكيون أهميته الإستراتيجية، والدور الذي يمكن أن يلعبه في إستراتيجيتهم الجهوية تجاه الشمال (أوربا)، أو الجنوب(الساحل الإفريقي)، أو الشرق العربي، أي بالمفهوم الجيوبوليتيكي لنيكوس سيبكمان، يقع المغرب العربي ضمن منطقة الرملاند التي تساهم في عملية السيطرة على قلب أوراسيا. بناء على هذه الوظيفة الإستراتيجية، عملت الولايات المتحدة الأمريكية منذ تكوين إستراتيجيتها الكونية بعد الحرب العالمية الثانية إلى الآن على عزل المغرب العربي عن عمقه الإستراتيجي من جهة، والحيلولة دون توحيده السياسي من جهة أخرى؛ حتى يبق مفككا وضعيفا وغير مؤثر في نظامه الإقليمي العربي، وفي علاقاته الإقليمية والدولية، وليظل فقط مخزنا ومنطقة نفوذ للقوى السياسية الغالبة في الشمال.

تطبقا لتلك الإستراتيجية، استأجرت أمريكا من بريطانيا قاعدة هويلس العسكرية عام 1954م، ومنذ تلك الفترة، أصبحت المملكة الليبية تحضى برعاية سياسية، وتعيش على المعونات الأمريكية(*) ونتيجة لتلك المساعدات، لم يترد الملك إدريس السنوسي في تأييده الصريح لمشروع إيزنهاور، لأنه كان يتوقع المزيد من المساعدات. في كلمته الترحيبية للمبعوث الأمريكي المبشر بالمشروع في مارس 1957م، جاء فيها"أننا مقتنعون أن هذا المشروع، يهدف إلى مساعدتنا، وتحقيق استقلالنا في وجه أي محاولة للحد من هذا الاستقلال، إننا مثل الشعب الأمريكي، نرفض الشيوعية الدولية لأنها ضد معتقداتنا ومبادئنا، ومن حسن الحظ أن تأخذ الولايات المتحدة نظرة عميقة في مساعدتها للدول المتخلفة[40].

أما على مستوى المملكة المغربية، فقد حافظت الدبلوماسية الأمريكية على المكاسب العسكرية (قواعد عسكرية) التي تحصلت عليها في عهد الحماية الفرنسية، من خلال المساعدات المالية والاقتصادية التي كانت تمنحها للعرش، ونتيجة لهذه العلاقة التاريخية،استضاف الملك محمد الخامس في نوفمبر1957م الرئيس إيزنهاور، وتم الاتفاق بينهما على ترسيم وتثبيت القواعد العسكرية الأمريكية في المملكة المغربية، في مقابل مواصلة تقديم المساعدات الاقتصادية والمالية، والاتفاق بينهما على مشروع تأسيس حلف عسكري في شمال إفريقيا، يكون مكملا وتابعا للحلف الأطلسي في الضفة الجنوبية للمتوسط[41].

أما الرئيس لحبيب بورقيبة، فكان من الأوائل الذين أيدوا مشروع إيزنهاور معتقدا أن الالتزام به، سوف يحمي نظامه من معارضة الحركة الوطنية، أو من ما أسماه "التدخل الأجنبي"، ويمكنه أيضا من الحصول على مساعدات اقتصادية وعسكرية من شأنها تقوية وتعزيز مؤسساته النظامية، ولذلك، لم يجد مبعوث الرئيس الأمريكي ممثلا في شخص . ريتشارد نيكسون . أية صعوبة في إقناع

بورقيبة للارتباط بمشروع إيزنهاور، فأبرم معه اتفاقية ثنائية ذات علاقة بالمشروع (تقديم مساعدات اقتصادية ومالية، ومعدات عسكرية خفيفة[42]) بموجبها، تمكنت الشركات الأمريكية من التغلغل في الاقتصاد التونسي؛ فاستحوذت شركة بترول الخليج الأمريكية على حصة 65% من امتياز النفط في تونس، وتحصلت معها شركة كونوراد نيويورك على امتياز للتنقيب عن النفط على الحدود التونسية. الجزائرية[43]، ونتيجة لالتزام بورقيبة السياسي بمشروع إيزنهاور، وانفتاحه السياسي على الغرب، قدم نفسه لأمريكا كـ"زعيم"عربي منافس وبديل للرئيس جمال عبد الناصر.

بقبول دول المغرب العربي الثلاث (تونس المغرب ليبيا) لمشروع إيزنهاور، سهلت الإدارة الأمريكية عملية التقارب والتنسيق السياسي بين الدول الثلاث لتكوين محور سياسي ـ رجعي لمحاصرة الناصرية وحركة التحرير الوطني(الجزائر) والحد من انتشار الأفكار القومية في المغرب الغربي على غرار محور بغداد ـ الرياض في الشرق العربي، وبناء على هذا الإنجاز، توصل دالاس(وزير خارجية أمريكا) إلى اتفاق مع حكومة فرنسا[*]، وبتواطؤ مع حكومات دول المغرب العربي الثلاث عام 1957م من بلورة مشروع تأسيس حلف عسكري"حلف شمال إفريقيا"، يكون تحت وصاية الحلف الأطلسي، مهمته تقديم مساعدات عسكرية للجيوش الفرنسية لمقاومة الثورة الجزائرية، وإلى محاصرة التمدد الناصري والفكر القومي في المغرب العربي[44].

إذا كانت ثورة التحرير الجزائرية، والحركات الوطنية المعارضة في المغرب العربي، قد أفشلوا المشروع الأمريكي ـ الفرنسي بشأن تأسيس"الحلف العسكري"على مستوى المغرب العربي، فإن ما كانت تخشاه أمريكا، هو علاقة الثورة الجزائرية بالناصرية والإيديولوجية القومية، أي مع حركة الثورة العربية، ولذلك حثت الولايات المتحدة الأمريكية حليفتها فرنسا عام 1958م، أن لا تستمر في دفع الوطنيين الجزائريين إلى الخيار الراديكالي الذي يؤيده جمال عبد الناصر والقومية العربية، وعلى فرنسا أن تسرع في إيجاد حل سلمي للقضية الجزائرية بالشكل الذي يقبله حلفاءها في تونس والمغرب، ولا يؤثر على المسار السياسي والإيديولوجي لمنطقة المغرب العربي، وعلى المصالح السياسية للدول الغربية[45].

لم يكن الموقف الأمريكي تجاه القضية الجزائرية موقفا نابعا عن قناعة مبدئية لتحرير الجزائر من الاستعمار الفرنسي، وإنما بهدف المحافظة على مصالح ونفوذ الدول الإمبريالية في المنطقة، واحتواء الثورة الجزائرية وتأثيراتها الإقليمية والقومية والعالمية، وعزلها عن مصر الناصرية وحركات التحرير في المغرب والوطن العربي.أما بعد استقلال الجزائر 1962م، حاول الرئيس جون كيندي، وفي إطار سياسته الاحتوائية "التعايش والتقارب"مع الدول حديثة الاستقلال، احتواء النظام الجزائري مستغلا موقفه المؤيد للثورة التحريرية عندما كان عضوا في مجلس الشيوخ[*]، فعين مستشاره الخاص في الشؤون الخارجية (بوليم بورتار) سفيرا في الجزائر، وأثناء مشاركة الرئيس أحمد بن بللا في الدورة العادية للجمعية العامة للأمم المتحدة عام 1962م، قام بن بللا بزيارة مجاملة إلى كيندي،

وأثنى على موقفه المؤيد للثورة، وبالرغم من هذا الثناء والإعجاب بشخصية كيندي، فإن بن بللا، أدان الإمبريالية الأمريكية، ودعاها من هافانا للخروج من قاعدة جوانتانامو الكوبية. هذه التصرفات الثورية الصادرة من الرئيس الجزائري، لم تثن الرئيس كنيدي عن مواصلة سياسته الاحتوائية، بل اعتبرها تصرفات نتيجة لمزاج شخصي، وليست نتيجة لعقيدة في السياسة الخارجية الجزائرية، وهي حالة ليست بالضرورة أن تدوم، وعلى أمريكا الانتظار، وأن تحافظ على علاقاتها مع الجزائر[46]، وبناء على هذا الموقف، استمرت حكومة كيندي في إرسال مساعداتها الغذائية للجزائر.

من هذا المنطلق السياسي والإيديولوجي، خططت الولايات المتحدة الأمريكية بالتنسيق مع حلفائها في الغرب، ومع قواها المحلية في المغرب العربي[*]، على أن لا يتكرر صراعهم (الإمبريالية والرجعية) مع القومية العربية على مستوى منطقة المغرب العربي على غرار ما يحدث في المشرق مع عبد الناصر، وعلى القوى الغربية، أن تكرس تيار التجزئة والقطرية والحركات الشعوبية المعادية للقومية وللوحدة العربية، وأن تحاصر أي نظام وطني ذو توجه عروبي، فالجزائر"العربية، والثورية" كما أعلنها الرئيس أحمد بن بللا، تمثل في نظر أمريكا والغرب عامة خطرا على مصالحهم الإستراتيجية في المغرب العربي، وفي إفريقيا، بسبب"وطنيتها المتعصبة"، وتحالفها العسكري مع الإتحاد السوفياتي[47]، وعلاقتها مع الناصرية، وثقلها السياسي والنضالي في العالم الثالث، وانطلاقا من هذا الإدراك الإمبريالي، صارت الجزائر منذ استقلالها إلى الآن هدفا إستراتيجيا في مخططات السياسة الإمبريالية تجاه إفريقيا والوطن العربي.

الخاتمة

القضية التي تثير اهتمام وانشغال قادة السياسة الأمريكية، هي قضية الوحدة العربية؛ فهي قضية سياسية لها علاقة مباشرة بمصالحها الحيوية في الوطن العربي (النفط إسرائيل . الرجعية العربية)، فهم يدركون أن تحقيق الوحدة العربية بين دولتين أو مجموعة من الدول العربية على أي مستوى من الإقليم العربي مشرقا أو مغربا، وتحت أي صيغة سياسية، سوف تمكن العرب من إنجاز استقلالهم، والتحكم في ثرواتهم بالشكل الذي ينمي قوتهم وقدراتهم في الاتجاه الذي يخدم نهضتهم الحضارية، ويعزز استقلاليتهم السياسية في العلاقات الدولية .

من هذا المنطلق الإدراكي، ومنذ أربعينيات القرن الماضي، عملت الدبلوماسية الأمريكيون على خلق وافتعال المعوقات التي تحول دون تقدم الدول العربية في اتجاه التعاون والوحدة، وتجلى هذا السلوك السياسي المعارض للوحدة العربية في حمايتها لظاهرة التجزئة السياسية من خلال تأسيسها لدولة إسرائيل في فلسطين، وتثبيت وحماية الأنظمة الرجعية والدفاع عنها، والرعاية السياسية التي توليها للحركات الشعوبية، والأقليات القومية المعادية للوحدة العربية، في مقابل سعيها لاحتواء واستئصال القوى السياسية التقدمية التي تناضل من أجل الوحدة والحرية والتقدم في الوطن العربي، وباختصار يمكن القول، أن عداء أمريكا للوحدة العربية من الأهداف الإستراتيجية الثابتة في

سياستها الخارجية تجاه الأمة العربية، أما السياسات الأخرى، فهي سياسات ظرفية، ومتغيرة، وفي خدمة الأهداف الإستراتيجية.

الهوامش

(*) في إستراتيجيته العالمية، حاول نابليون بونابرت أثناء حملته العسكرية على مصر 1798 . 1801م، أن يفرض هيمنة فرنسية على العالم انطلاقا من سيطرته العسكرية على الشرق العربي بعد تفكيك وتقويض دولة الخلافة الإسلامية (الإمبراطورية العثمانية)، ومن بعده، تلقف قادة الدول الأوربية هذه الرؤية الإستراتيجية، فسعوا إلى تبنيها وتطبيقها في سياستهم الخارجية ضد العرب.

(*) عائلة يهودية، متخصصة في تجارة المال في أوربا، لمزيد من التفاصيل، أنظر على الموقع الإكتروني، موسوعة ويكيبيديا العربية.

(1) أنظر تقرير اللجنة عند، شفيق الرشيدات، فلسطين تاريخا، وعبرة، ومصيرا، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت 1991م، ص46 . 48 .

(2) حول دور القوى الخارجية في تكريس ظاهرة التجزئة في الوطن العربي، راجع، وليد عبد الحي، معوقات العمل العربي المشترك، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت 1987م ص 68 . 86.

(3) لمزيد من الإطلاع، راجع، إدوارد ميد ايرل، وآخرون، رواد الإستراتيجية الحديثة من مكيافللي إلى هتلر، ج 4، ترجمة العميد الركن، محمد عبد الفتاح إبراهيم،، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، 1962م، ص 478

(4) راجع، خيرية قاسميه(وآخرون) السياسة الأمريكية والعرب، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت 1982م، ص 97 . 98

(5) عمار بن سلطان، مداخل نظرية لتحليل العلاقات الدولية، طاكسيج كوم للدراسات والنشر والتوزيع، الجزائر 2009م، ص 396

. أنظر: نص المشروع، يوسف خوري" إعداد"، المشاريع الوحدوية العربية 1913 . 1989 " دراسة توثيقية"، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط 2، 1990م، ص 144.

6 . مجموعة من الكتاب السوفيات، السياسة الخارجية السوفياتية 1955 . 1965م، تعريب وتعليق خيري حماد، دار الكتاب العربي للطباعة والنشر، القاهرة 1968م،ص 130.

7 . يفغيني بريماكوف، الولايات المتحدة الأمريكية والنزاع العربي الإسرائيلي، مرجع سبق ذكره، ص 93.

8 . علي الدين هلال ، أمريكا والوحدة العربية 1945 – 1982، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1989، ص 149 . 150.

(*) نتيجة لتأثيرات الوحدة المصرية . السورية، طرح قادة المغرب العربي في مؤتمر طنجة في أفريل 1958م مشروع وحدة المغرب العربي.

9 . دان كورتس، ماذا نفعل بالعرب، في كتاب،عقدة النزاع العربي . الإسرائيلي،عرض لأراء مشاهير الكتاب الغربيين، تحرير مجدية خدوري، الدار المتحدة للنشر، بيروت 1974م، ص 137 . 139،

10 أنظر، بوني. ف. ساوندرز، الولايات المتحدة الأمريكية والقومية العربية . الحالة السورية 1953 . 1960م، ترجمة سامي خليل كلاس، دار نينوى للدراسات والنشر والتوزيع، دمشق،2002م، ص181 . 82

(*) على سبيل المثال، الإطاحة بالملكية في العراق في جويلية 1958م، وانسحابه من حلف بغداد، الشيء الذي أضعف فيما بعد من قدراته العسكرية والسياسية.

(*) كانت المملكة العربية السعودية أول دولة تعترف بحكومة الانفصال في سوريا وبالوضع السياسي الجديد بعد دقائق من حدوث الانفصال بين الإقليمين

(11) سمير بطرس، السياسة الخارجية للولايات المتحدة الأمريكية في الشرق الأوسط، أفكار حول طبيعتها الإمبريالية، كدلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ع 13، مارس 1980م، ص 10.

(12) . أنظر تفاصيل هذا المشروع عند، جلال يحي، مشكلة فلسطين والاتجاهات الدولية، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1966م. ص 265 . 267

(*) . ينص هذا المشروع على:

. أن الدفاع عن الشرق الأوسط أمر حيوي بالنسبة للعالم الحر، ويجب أن تتكفل به دول المنطقة عن طريق التعاون والتنسيق بينهم

. أن تحقيق السلم والأمن الدوليين في الشرق الأوسط، سوف يؤدي إلى التقدم في المجالات الاجتماعية والاقتصادية.

. مساندة الدول التي تشارك في الدفاع عن الشرق الأوسط، وتنمية قدراتها حتى تصبح قادرة على التصدي لأي عدوان خارجي. أنظر تفاصيل المشروع عند، أحمد نوري النعيمي، السياسة الخارجية التركية بعد الحرب العالمية الثانية، جامعة بغداد، 1975م، ص 229 .

(*) جاء في رد مصر"أن الدفاع عن الشرق الأوسط لا يمكن أن ينهض به إلا شعوبه، وهي في حالة التمتع بكامل سيادتها، أنظر الفرد ليلينتال، هكذا يضيع الشرق الأوسط، مرجع سبق ذكره، ص78. 79

(13) . أنظر محمد عبد المجيد كمال، الشرق الأوسط في الميزان الإستراتيجي، القاهرة 1972م، ص 334

(14) . لمزيد من التفاصيل أنظر، شمعون بيريز، الشرق الأوسط الجديد، ترجمة محمد حلمي عبد الحافظ، الأهلية للنشر والتوزيع،عمان 1994م

(15) . محمد نور الدين : تركيا والشرق الأوسط الكبير، السفير اللبنانية 2004/1/23.

(16) جورج حجار، العولمة والثورة، شعبي سيحكم، بيسان للنشر والتوزيع والإعلام، بيروت، 2000م ص 224 . 225.

(*) طرحت الفكرة لأول مرة في مؤتمر علمي بالولايات المتحدة الأمريكية عام 1941م للبحث في سبل كيفية مواجهة دول المحور، ورأى المحاضرون، أنه في الشرق الأوسط، يمكن لدول الحلفاء، أن تقيم حلفا من الدول الإسلامية لمؤازرة المجهود الحربي، ويكون جبهة سياسية وعسكرية ضد دول المحور في الشرق الأوسط، وبعد الحرب العالمية الثانية تطورت الفكر إلى مشروع سياسي "لحلف الإسلامي" .

(17). الفرد لينتال، هكذا يضيع الشرق الأوسط، دار العلم للملايين، بيروت 1957م.مرجع سبق ذكره،ص 71 .74.

(18). يفغيني ماكسيموف بريماكوف، تشريح نزاع الشرق الأوسط، تعريب سعيد أحمد، منشورات وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دمشق، 1979، ص 260.

(*) في لقائهما 01/30/ 1957م، وافق الملك سعود على مشروع إيزنهاور، وعلى تمديد إيجار قاعدة الظهران لمدة خمس سنوات أخرى، مقابل مساعدات اقتصادية وعسكرية.

(19). أنظر، أمين هويدي، حروب عبد الناصر، دار الطليعة، بيروت 1977م، ص110.

(20). عادل حسين، الاقتصاد المصري من الاستقلال إلى التبعية 1974. 1979م، دار الوحدة، بيروت1981م، جزءان، ج1، ص 189.

(21). زبيغنيو بريجنسكي، "هل سيكون العالم الإسلامي ميدان مواجهة بين القوتين الأعظم"، جريدة الشعب، الجزائر، 30 جانفي 1980م

(22). لمزيد من التفاصيل حول هذا الموضوع، راجع، غسان سلامة، السياسة الخارجية السعودية منذ1945، دراسة في العلاقات الدولية، معهد الإنماء العربي، بيروت 1980م .

(23). أنظر، هشام شرابي، المقاومة الفلسطينية في وجه إسرائيل وأمريكا، ترجمة إنعام رعد، دار النهار للنشر، بيروت 1970م، ص 80 .

(24). *أنظر، صلاح الدين المنجد، التضامن الماركسي والتضامن الإسلامي، دار الكتاب الجديد، بيروت 1967م، ص 69 . 79 .*

(25) *الموقع الإلكتروني. www. marefa .org/ index php تاريخ الإطلاع: 01/11/2012م .*

(26) لمزيد من التفاصيل حول هذا الموضوع، راجع، محمود عبد الفضيل، النفط والوحدة العربية، تأثير النفط العربي على مستقبل الوحدة العربية والعلاقات الاقتصادية العربية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1981م، ص 183 . 194

(27) حول الدعم الأمريكي للثورة في اليونان ضد الحكم العثماني، راجع، توماس. أ. بريستون، العلاقات الدبلوماسية الأمريكية مع الشرق الأوسط من 1784 إلى 1975م، ترجمة دار طلاس للدراسات والترجمة والنشر، دمشق، 1985م، ص 37 . 49 .

(28) نفس المرجع، ص 56، 184.

(*) بشأن هذا الدور، سوف نتعرض له في الجزء الخاص بإسرائيل.

(29) حول دور الأقليات في العلاقات الدولية، راجع كتابنا، مداخل نظرية لتحليل العلاقات الدولية، مرجع سبق ذكره، ص 77 .81.

(*) تدخلت أمريكا في جنوب السودان تحت غطاء حماية الأقلية المسيحية، فكانت النتيجة فصل الجنوب عن الشمال، وتدعم ماديا ومعنويا مسيحيي مصر لإقامة الدولة القبطية، ونصبت فرنسا نفسها وصية على المارونية اللبنانية، وعززت موقعهم السياسي في هرم السلطة"الرئاسة" رغم أقليتهم العددية مقارنة بالأقليات الأخرى في لبنان، وتقدم جمهورية إيران الإسلامية الدعم المادي للطوائف الشيعية الموالية لها في كل من العراق والبحرين واليمن، وفي بقية الدول العربية الأخرى التي توجد بها طوائف شيعية، وتدخلت أمركا وإسرائيل في الشمال العراقي منذ 1970م لدعم الانفصاليين الأكراد ضد نظام البعث، وتتلقى الحركة البربرية في المغرب العربي الرعاية والدعم من قبل الدولة الفرنسية،.، الخ. ذكرت مجلة الواشنطن تايمز، أن الولايات المتحدة الأمريكية، كانت تقدم دعما ماليا للانفصاليين(المسيحيين في الجنوب) يقدر بمليار$ سنويا، يصرف على التسليح والتدريب العسكري، وأكد رئيس بعثة جنوب السودان السيد إيزيكيل لول جانكوث، أن واشنطن تقدم هذه المساعدات بهدف الانفصال عن الشمال".

(30) أنظر مشروع بريجنسكي، في مجلة الطليعة العربية، ع 113 ، 8 تموز 1985م

(31) أنظر يومية الصباح، خطط التفكيك وإعادة تركيب دول الشرق الأوسط، ع 2425 بتاريخ 8/ 11/ 2012م، منشورة على الموقع الإلكتروني: www.newsabah. com تاريخ الإطلاع على الموقع 16/ 02/ 2013م

(*) يتكون النظام الكونفدرالي من مجموعة دول مستقلة، لكل واحدة علمها ودستورها وتمثيلها في الخارج، ولكنها تفوض بعض صلاحياتها إلى هيئة مشتركة لتنسيق السياسات في بعض المجالات.

(32) أنظر زبيغنيو بريجنسكي، بين عصرين، أمريكا والعصر التكنتروني، ترجمة وتقديم محجوب عمر، دار الطليعة، بيروت، 1980م، ص 13 . 14 ، 72

(33) أنظر الموقع الإلكتروني www.alwafd.org أبو زيد : "عثرنا على خرائط لتقسيم مصر"، تاريخ الإطلاع 2013/01/15.

(34) عاطف سليمان، مرجع سبق ذكره، ص16 . 17 .

(*) أستاذ علم الاجتماع السياسي بجامعة لوفين البلجيكية.

(35) أنظر التفاصيل في ندوة طرابلس الدولية حول الصهيونية حركة عنصرية، مرجع سبق ذكره، ص145 . 146

(*) ذكرت صحيفة" فايننشال تايمز" أن 75 في المائة من احتياجات إسرائيل من النفط، يتم استيراده من إقليم كردستان العراق. أنظر على الموقع: WWW.aLaraby.co.uk بعنوان: إسرائيل وسياسة كوردستان: تحالف الأقليات.

(36)أنظر نص الوثيقة عند، عبد المالك خلف التميمي، الاستيطان الأجنبي في الوطن العربي، سلسلة عالم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، 1983م ص ص 336 . 359 (يقترح المشروع الصهيوني تقسيم دولة مصر إلى كيانين سياسيين، واحدة مسلمة والأخرى قبطية . مسيحية، ولبنان إلى كيانات طائفية، وسوريا إلى ثلاثة كيانات سياسية(علوية، وسنية، ودرزية)، والعراق إلى ثلاثة دويلات، شيعية في الجنوب، وسنية في الوسط، وكردية في الشمال)

(37)أميل الغوري، مرجع سبق ذكره، ص 125

(38)علي الدين هلال، أمريكا والوحدة العربية، مرجع سبق ذكره، ص154

(39)حول الأزمة السياسية في لبنان، راجع، سليمان تقي الدين، التطور التاريخي للمشكلة اللبنانية 1920م . 1970 بيروت 1977م.

(*) لم يتم اكتشاف النفط في ليبيا إلا بعد 1959م.

(40)حول العلاقات الأمريكية الليبية، أنظر الملف في، مجلة السياسة الدولية، مؤسسة الأهرام، ع36 أفريل 1974م

(41)ميشيل كامل، مرجع سبق ذكره، ص 107 .

(42)أنظر التفاصيل عند، Chrles F. Gallgher. Ibid. p 240 /43

(43)ميشيل كامل، أمريكا والشرق العربي، دار الكتاب العربي، القاهرة، 1967م، ص108

(*) في شباط 1957م، قام جي موليه بزيارة رسمية إلى واشنطن، وتم فيه الاتفاق على مساعدة واشنطن والحلف الأطلسي لفرنسا في مقابل السماح لشركات النفط الأمريكية بالتنقيب على النفط في صحراء الجزائر، وجاء في رد وزير الخارجية الأمريكي دالاس على معارضة السيناتور كينيدي لسياسة إيزنهاور المتحيزة لفرنسا" الجزائر هي قضية فرنسية، وأنا أرفض أن تصبح قضيتنا،،، إذا أراد السيناتور كيندي أن يشهر بالاستعمار فعليه أن يركز على الاستعمار الشيوعي وليس الفرنسي". أنظر، فايز صالح أبو جابر، القومية العربية والدول الكبرى، مكتبة الرائد، عمان، الأردن 2000م، ص199 . 208 .

(44)حول مشروع حلف شمال إفريقيا، أنظر، أميل الغوري، المرجع السابق،ص 149 وكذلك مشال كامل، الأحلاف العدوانية الأمريكية، دار الكتاب العربي، القاهرة 1967م، ص43 .

(45)حول هذا الموضوع، أنظر، المجاهد الأسبوعي (لسان حال جبهة التحرير الوطني) ع 22 الصادر بتاريخ 15 أفريل 1958م

(*) في عام 1957م، طرح جون كيندي القضية الجزائرية على مجلس الشيوخ الأمريكي منتقدا موقف حكومة بلاده المؤيدة لفرنسا في حربها ضد الجزائر قائلا:" لو كانت فرنسا أو الغرب بأجمعه يريد أن يحتفظ بأي نفوذ له في شمال إفريقيا... فإن الخطوة الضرورية في سبيل ذلك، هي استقلال الجزائر". أنظر، آثرم شليسينجر الابن، مرجع سبق ذكره، ج2، ص 774 .

(46)نفس المرجع، ص 791 .

(*) في هذه الفترة بالذات، طالب الرئيس برقيبة بتمديد حدود الدولة التونسية من جهة الغرب إلى الجهة الشرقية من مدينة عنابه.

(47)أنظر هانسون بالدوين، الإستراتيجية الأمريكية في السبعينات والثمانينات وحتى سنة 2000م، ترجمة محمود خيري بنونة، القاهرة، 1972م، ص 158. 59.

مقاربة معرفية ومفاهيمية للسياسة الخارجية

أ . كريـم رقــولي ـ جامعــة سطيف ـ 2

مقدمة :

تعتبر عملية صنع السياسة الخارجية وإتخاذ قراراتها إحدى أهم الركائز التي تعتمد عليها الدولة من أجل تحقيق أهدافها عبر توظيف مختلف الأدوات والوسائل التي تستعملها، وذلك من خلال ما تمتلكه من إمكانات وقدرات تستطيع بواسطتها البلوغ الأهداف المرسومة فبعض الدول تلجأ إلى تحقيق أهدافها عبر الوسائل السلمية كالدبلوماسية، بينما هناك دول أخرى تعتمد على الوسائل العدوانية كالحرب، وهذا بدافع تحقيق غاياتها، ووفقا لما تتطلبه مصالحها.

و معلوم أن السياسية الخارجية المعتمدة من طرف دولة من الدول، هي التي تعمل على توجيه سلوكها الخارجي إزاء الدول الأخرى، خدمة لمصلحتها (الوطنية – القومية) ، وتحقيقا لأهدافها في البيئة الدولية حسب متطلبات إحترام القواعد الدولية العامة، التي تحكم وتنظم العلاقات بين الدول، و التي غالبا ما تستمد دورها مما توفره لها البيئة الداخلية.

وقد شهد موضوع السياسة الخارجية عدة تطورات وعبر مختلف الأزمنة التي مرت بها، شأنها في ذلك شأن بقية العلوم الإنسانية التي عرفت تحولات مختلفة، سواء على المستوى النظري، أم على المستوى العلمي والتطبيقي، و قد تمخضت عن هذه التحولات العديد من الأسئلة – الجديدة والمستجدة – المعبرة عن هذا التطور الذي شهدته السياسة الخارجية .

ولمعالجة موضوع المقاربة المعرفية للسياسة الخارجية وأبعاد مفاهيمها، يمكن طرح الإشكالية التالية : **ما هو دور المقاربات المعرفية والمفاهيمية في تمكين الدولة من بناء سياسة خارجية أكثر ملاءمة للتطبيق من أجل تحقيق أهدافها؟**

و من أجل الإجابة على هذه الإشكالية المطروحة، يمكن توظيف الفرضية التالية :

هل يمكن للمقاربات المعرفية والمفاهيمة أن تحدد المكونات التي تدخل في تحليلها، وتضبط علاقاتها بمتغيرات تطبيقها؟

وتستدعي الإجابة على هذا التساؤل الإعتماد على المحاور التالية :

المحور الأول: ماهية السياسة الخارجية وعلاقاتها ببعض المصطلحات ذات العلاقة بصناعتها وإتخاذ قراراتها

المحور الثاني: أهداف السياسة الخارجية وأدوات تطبيقها.

المحور الثالث: مكانة السياسة الخارجية في تحقيق الأمن .

الخاتمة.

المحور الأول: ماهية السياسة الخارجية وعلاقاتها ببعض المصطلحات الأخرى.

على الرغم من المحاولات العديدة والمبذولة من طرف العديد من المهتمين بموضوعة السياسة الخارجية والتعريف بها تعريفا جامعا مانعا وموحدا ،إلا أنها لم تتمكن إلى حد الآن من تحقيق هذه الغاية ، و لعل السبب في هذا يرجع إلى تعدد الزوايا والرؤى المختلفة التي ينطلق منها المفكرون في النظر إلى موضوع السياسة الخارجية؛ ومحاولة كل واحد منهم، إعطاء تعريف ينسجم مع التخصص الذي يمارسه، و كذا بحسب توجيه السلوك السياسي الخارجي الذي يحبذه، من أجل تنفيذ السياسة الخارجية مع مراعاة مجموعة المكونات التي تدخل في تركيبها وتؤثر عليها بشكل مباشر.

إضافة إلى ذلك ، ما تأخذه هذه الظاهرة من مسالك مختلفة وأنماط متباينة، تتعدد تجلياتها بين وحدة دولية إلى أخرى، وهذا ناهيك عن تعدد القضايا و تنوع المجالات التي تواجهها، وهذا ما شكل في عمومة عدم الاتفاق على تعريف -ولو عام -للظاهرة السياسة الخارجية.

و على الرغم من ذلك هناك العديد من التعاريف التي تم تبنيها من قبل البعض والتي من أهمها: تعريف "**هارتمن**" **Hartman:** الذي يعرف السياسة الخارجية على أنها: **"تقرير منتظم بالمصالح الوطنية المنتقاة بشكل مقصود"**[1]، والملاحظ، إن هذا التعريف يكتنفه الغموض، من جانب أنه يقصر مفهوم السياسة الخارجية على متغير واحد ووحيد، وهو المصلحة الوطنية، والحال أن السياسة الخارجية لا يمكن أن يستقيم مدلولها على متغير واحد فحسب.

وهناك من يعرفها ايضا على أساس أنها: [2] "**سياسة الدولة تجاه بيئتها الدولية** "، وما يميز هذا التعريف أيضا هو تركيزه على الدولة كفاعل رئيسي في العلاقات الدولية وتهميشه لبقية الفواعل الأخرى .

كما يعرفها "**باتريك مورغان**" بأنها[3] : **"التصرفات الرسمية المحددة التي يقوم بها صانعو القرار السلطويون في الحكومة الوطنية، أو ممثلوهم بهدف التأثير في سلوك الفاعلين الدوليين الآخرين".**

أما مازن **الرمضاني** فيعرفها على أساس أنها [4]:" **تلك الأفعال الهادفة والمؤثرة للدولة والموجهة خارج حدودها"**، و الملاحظ على هذه التعريفات، أنها ركزت على سلوكيات وتصرفات صناع القرار في البيئة الخارجية ، وهي بهذا تقتصر على السلوكيات التي تقوم بها الدول، دون التطرق إلى مختلف الأهداف والإستراتيجيات المعلنة و أبعادها.

في حين يعرف **محمد السيد سليم** السياسة الخارجية على أساس أنها:

"برنامج العمل العلني الذي يختاره الممثلون الرسميون للوحدة الدولية من بين مجموعة من البدائل البرنامجية المتاحة من اجل تحقيق أهداف محددة في المحيط الخارجي "[5]، و ما

يميز هذا التعريف، هو أنه يركز على مسألة التخطيط والبرمجة في السياسة الخارجية و إهمال الجوانب الأخرى. هناك من يربط السياسة الخارجية - عموما - بالأهداف*.

وهكذا، من خلال التعريفات السالفة، يتبين أنها لم تحدد كل الأبعاد التي هي قوام السياسة الخارجية، حيث نجدها تقتصر في تعريفها للسياسة الخارجية على عنصر واحد من عناصرها، وهذا سواء على مستوى السلوك، أو على مستوى الأهداف .

والواقع أن تعدد التعريفات، يظهر تعقيد ظاهرة السياسة الخارجية ومن ثمة يكشف عن صعوبة التوصل إلى مجموعة الأبعاد التي تندرج في إطارها، والعلاقة فيما بينها. ولكن مهما اختلفت هذه التعريفات وتنوعت، إلا أنه يمكن التوصل إلى تعريف إجراء لهذه الظاهرة. فتعرف على أساس أنها: "عبارة عن سلوكيات وتوجهات دولة معينة بغية تحقيق أهدافها في المصلحة الوطني من خلال الوسائل والآليات التي تعتمدها الدولة" (6)

ثانيا - علاقة السياسة الخارجية ببعض المفاهيم السياسية :

- السياسة الدولية:

لقد أجمع مختلف فقهاء العلاقات الدولية على أن السياسة الدولية تشير إلى تلك الجوانب التي تدار بها العلاقات بين الدول، والتي تمارسها في مستويات مختلفة بواسطة التعاون، والتنافس، والتكامل و الصراع *.

و من خلال هذا المنظور يتبين أن السياسة الدولية أشمل وأوسع من السياسة الخارجية؛ التي تعني بالأفعال وردود الأفعال الناتجة عنها، و أن السياسة الدولية، تهتم بالتفاعلات التي تحدث بين مختلف مكونات المجتمع الدولي، والتي تأخذ أشكالا مختلفة: قد تكون في شكل تعاون، أو تكامل، أو صراع.

أما العلاقة الموجودة بين كل من مفهوم السياسة الخارجية، ومفهوم العلاقات الدولية، فإنه يمكن إستنباطها من الموازنة بين ماهية كل مفهوم، إذ يمكن القول إن السياسة الخارجية هي برنامج عمل تقع في مجال فن الإدارة و الإختيار، التي تتمثل في عملية المفاضلة بين الأهداف والوسائل المختلفة،لاختيار الأكثر فعالية منها، وأما موضوع العلاقات الدولية، فهو علم تفسيري يهدف إلى الكشف عن حقائق والظواهر في السياسية الدولية وتفسيرها بطريقة علمية، بهدف الكشف عن خصائصها العامة المشتركة (7)، والتي تعني حسب تعريفها بالعلاقات بين الدول و الشعوب المختلفة، وبأنها أيضا علاقات غير محددة الهوية، والقائمة عبر حدود مختلف الوحدات السياسية(8). إلا أن هناك من لا يأخذ بهذا الفاصل بين العلم بحقائقه الموضوعية، وبين الفن بفعالية قواعده. وذلك من تصور أن العلاقات الدولية هي علم نفعي يستهدف الكشف عن حقيقة الظواهر الدولية ، بهدف

وضعها في خدمة السياسة الخارجية، التي ينصب اهتمامها على السلوك الخارجي لهذه الدول أو المواقف التي تواجهها في البيئة الدولية.

ويمكن القول: إن العلاقات الدولية أعم وأشمل من السياسة الخارجية، وهذا يدل على أن هذه الأخيرة هي أداة بين يدي إدارة العلاقات الدولية؛ و أنها تقع داخل إقليم الدولة، فإن العلاقات الدولية تقع خارج هذا الإقليم، لتحقيق أهداف عامة، وهكذا يمكن القول: إن علم العلاقات الدولية يعنى بما هو كائن وفقا للمنظور الواقعي، أما السياسة الخارجية فإنها تهتم بما يجب أن يكون، وهذا، طبعا .وفقا لمنظور المثالي في هذه المجالات.

كما تعتبر الدبلوماسية إحدى الأدوات الرئيسة لتنفيذ السياسة الخارجية المتبعة من لدن الدول، ولاسيما في أوقات السلم، وأن هدفها يكمن في محاولة التوفيق بين الخلافات التي تنشأ بين الدول، وذلك بالسعي إلى فتح مسالك للتواصل بينهما. أي أنها تعتبر: **"فن وممارسة إدارة المفاوضات مع الدول الأخرى في عملية تنفيذ السياسة الخارجية "**[9]، وهذا ما يجعلها أداة لتحقيق المصلحة القومية، وذلك عبر فن الإقناع، المتمثل في إخضاع الآخرين لإرادة السياسة الخارجية. ومن هنا يمكن الحديث عن وجود علاقة تكاملية بين الدبلوماسية والسياسة الخارجية، أن نجاح الدبلوماسية، ينعكس إيجابا على عملية السياسة الخارجية، وفي حالة ما إذا فشلت فإنها تؤدي إلى قصور السياسة الخارجية وتبعيتها .

والجدير بالذكر، أن مقولة أن السياسة الخارجية هي إنعكاس للسياسة الداخلية و التي يقصد بها في أي دولة: مجموعة المتغيرات والقوى الداخلية التي تؤثر في سلوكية السياسة الخارجية، كالنظام السياسي وطبيعة الحكم فيها، وكذا دور الأحزاب السياسية، وجماعات الضغط[10]، و بالتالي، فإنه كلما توفر الاستقرار داخل الدولة، كلما تمثل ذلك في انسجام واستقرار مستوى السياسة الخارجية.

هذا ما يظهر إن هناك تأثير متبادل بين هاتين السياستين، أي أنه كلما أمكن للسياسة الداخلية أن تكون لها قابلية الانتشار خارج إقليمها، كما أمكن للنظام الدولي أيضا أن يؤثر في السياسة الداخلية لدولة من الدول، وهذا ما يتجلى في ظاهرة التعامل مع الأزمات الاقتصادية، وكذا ثورة المعلومات وتأثيراتهما على المجتمعات الداخلية لتلك الدول، و من ثمة، يمكن الحديث عن أهمية تزايد الترابط وأهمية تفعيل التكامل و التواصل في ما بينهما.

المحور الثاني: السياسة الخارجية أهدافها وأدواتها:

أولا - أهداف السياسة الخارجية :

تكمن إرادة صناعة السياسة الخارجية و إتخاذ قراراتها، و في حالة ما، ضرورة وضع أصحابها في إعتبارهم مجموعة من الأهداف، والتي يجب أن تتجسد في توفير ما لديهم من الإمكانات، بغية تحويلها إلى أفعال وحقائق سياسية، واقتصادية، واجتماعية.

ويقصد بالهدف هنا:" وضع معين تتوخى الدولة تحقيقه في المجال الخارجي"[11]، وهذا من خلال تخصيص قدرا ضروريا من الجهد والإمكانيات، "أو عوامل قوة الدولة" التي يلزمها الإنتقال بهذا الوضع من مرحلة التصورات النظرية، إلى مرحلة الممارسة والتنفيذ، وتوجد هناك عدة عوامل تتحكم في تحديد أولوية الأهداف القومية للدولة منها ما يتصل بظروفها الطبيعية، ومنها ما يتعلق بالأوضاع الاجتماعية، ومنها ما يتصل بطبيعة النظام السياسي، أو كيانه العضوي، أو مما يتصل بشخصية متخذ القرار ذاته، وعلى الرغم من التفاوت في تحديد أولويات الأهداف والمضامين، في مجال السياسة الخارجية فقد يتقدم هدف في قائمة مخطط اهتمامات دولة ما، وهذا في حقبة زمنية معينة، ولتتراجع أهميته في حقبة أخرى، حيث تولى الأهمية في السبق لهدف آخر، وليست المفاضلة هنا ليست بين الهدفين، بقدر ما يتعلق الأمر بوظيفية كل هدف منهما في الزمن المناسب له.

وتبعا للعامل الوظيفي في تصنيف الأهداف الملائمة و المناسبة لفترة زمنية ما، ظهرت عدة تصنيفات لتلك الأهداف وهي:

- **التصنيف الأول**: يعتمد هذا التصنيف في الأهداف القومية وفقا للمدى الزمني وبالتالي فهم يميزون بين ثلاث أنواع، والتي يمكن ذكرها في ما يلي: الأهداف قصيرة المدى (المحورية)، والأهداف متوسطة المدى، والأهداف بعيدة المدى، وهذا مع الملاحظة، أنها مصنفة ضمن الأهداف الحيوية، والتي تتمتع بأكبر قدر من الديمومة، والإستمرارية[12]
- **التصنيف الثاني**: يقوم على أساس الأهداف القومية للوحدة الدولية، وهو يفرق بين نوعين من الأهداف: أهداف حقيقية، و أهداف معلنة، ويقصد بالأولى: تلك الأهداف التي شكلتها الدولة من أجل تجسيدها على أرض الواقع، بينما يقصد بالأهداف المعلنة: تلك الأهداف التي تصرح بها الدولة بشكل علني.
- **التصنيف الثالث** : فيتم اعتماده وفقا للطريقة التي تصاغ بها هذه الأهداف، وبهذا الصدد فإنه يميز بين الأهداف المحددة، والأهداف العامة، فالأولى منها تصاغ بطريقة واضحة غير مبهمة، أما الثانية فهي تلك التي تتميز بالغموض، مما يفسح المجال للتأويلات والاجتهادات المختلفة و المتباينة حول الدلالة التي تتضمنها[13].

وبصفة عامة، يمكن حصر أهم الأهداف التي تسعى إليها مختلف الوحدات الدولية في الآتي[14] :

أ- **حماية السيادة والحفاظ على الأمن القومي للدولة** : حيث أن غاية أي وحدة سياسية هي حفاظها على استقلالها وأمنها وبقائها ، ومحاولة الإبقاء على استمرارية نظامها السياسي ، وهذا

مهما كلفها ذلك من ثمن ، فهي تعمل كل ما في وسعها من أجل تحقيق هذه الأهداف، حتى لو استدعى الأمر الدخول في نزاعات مسلحة.

ب- **تنمية قدرات الدولة من القوة:** تسعى كل دولة إلى زيادة قدراتها من القوة للاحتفاظ بحد أدنى منها بهدف تمكينها من الحفاظ على استقلالها، وهذا انطلاقا من عدة دوافع يمكن أن نذكر منها: الخوف من مختلف التهديدات الخارجية، والتنافس المحموم بين وحدات دولية.

ج- **زيادة مستوى الثراء الاقتصادي** : يشكل هذا العنصر، هدفا أساسيا لأية دولة، تسعى من خلاله إلى البحث عن مختلف الموارد الاقتصادية، التي تكفل لشعبها المستوى المعيشي اللائق، لأن ماهية الوجود القومي للدولة يتطلب حدا أدنى من الثروة الوطنية، يكفل لها–بإستمرار- تطوير المستوى المعيشي الكريم لشعبها. وعادة ما ينظر إلى الثراء المادي الاقتصادي بمؤشر مستوى نفوذ الدولة وتأثيره في المجتمع الدولي ويتيح لها دعم قوتها العسكرية ويمكنها من التأثير في العلاقات الدولية من خلال الوسيلة الاقتصادية التي بما تخدم أهدافها.

د- **العمل على الدفاع عن قيم الدولة** : من بين الأهداف القومية التي تسعى الدولة جاهدة لأجل تحقيقها: الدفاع عن قيمها (عقيدة، أيديولوجية) والعمل على حمايتها من محاولات الغزو الثقافي، الفكري وكما تعمل على ترويج هذه المعتقدات ونشرها في الخارج، اعتقادا منها أن اتساع نطاق المشاركة الدولية للأيديولوجية التي تعتنقها، يخدم مصالحها بصورة أفضل، في الوقت نفسه يرتبط باعتبارات أمنية وإستراتيجية أيضا[*].

وأما الوسائل التي اعتمدتها الدول من أجل تحقيق أفكارها، فتمثل في الدعايات الموجهة نحو دول معينة، أو بتشجيع الثورات .

ويمكن القول: إن القيم و الأفكار التي تحملها العقيدة أو الأيديولوجية قد لعبت دورا مهما في مجال العلاقات الدولية بصفة عامة، وفي ميدان السياسة الخارجية على وجه الخصوص، لاسيما بعد الحرب العالمية الثانية، حيث عملت كل من الدول الرأسمالية و الاشتراكية إلى اللجوء لإستقطاب بقية دول العالم كل إلى معسكرها.

ثانيا- أدوات تنفيذ السياسة الخارجية:

تسعى الدولة من أجل تحقيق مجموعة من الأهداف إلى ترجمتها على ارض الواقع، حيث تلجأ إلى عدة آليات ووسائل تتماشى مع طبيعة الأهداف المراد تحقيقها. وقد تكون هذه الوسائل سلمية، كما قد تكون عنيفة. و كذلك كلما تعددت وسائل و إمكانيات تحقيق أهداف السياسة الخارجية، وكلما ساهم ذلك في منح الدولة فسحة من حرية التصرف في شؤونها الخارجية ذلك أن إنجاز بعض الأهداف في البيئة الدولة، يتطلب تنوع في العمل الخارجي[15]. وعلى العموم ثمة أنواع عدة من هذه الوسائل، يمكن حصرها في الوسائل الدبلوماسية، والاقتصادية، ووسائل الإعلام والدعاية والعسكرية، الإستراتيجية.

أ- الوسائل الدبلوماسية :

تعتبر الدبلوماسية في إطار إدارة العلاقات الدولية هي الأداة الرئيسة في تنفيذ السياسة الخارجية للدولة، ولاسيما في أوقات السلم. وهي الطريقة المثلى للتعامل في الظروف العادية وتساعد على إدارة المفاوضات والحوارات من أجل حل الخلافات والأزمات التي قد تميز العلاقات بين فواعل النظام الدولي.

وعلى الرغم من أن هذه الوسيلة هي أقدم الوسائل في تنفيذ السياسة الخارجية، وبالخصوص في العصر الحديث وإنما كانت تتميز بالانغلاق والسرية، بحيث لا يسمح للطبقات الأخرى الإطلاع عليها، وإلا أنها سرعان ما تغيرت هذه النظرة بعد الحرب العالمية الثانية، التي تطورت فيها الدبلوماسية بشكل ملحوظ وهذا نتيجة للتطور التكنولوجي و هو الشيء الذي أدى بصناع السياسة الخارجية إلى اللجوء إلى الدبلوماسية العلنية، وقد ترتب عن هذا الانتقال، إلزامية فتح مسار المفاوضات بين الدول أمام وسائل الإعلام والرأي العام، من جهة، والإعلان الرسمي عن النتائج التي قد تنتهي إليها هذه المفاوضات، من جهة ثانية.

و عليه فإن الدبلوماسية قد لعبت دورا كبيرا في التخفيف من حدة هذه النزاعات المسلحة وساهمت في إنهاء أو حل البعض منها بين القوى الدولية، وبالذات النووية الكبرى منها .

ب- الوسائل الاقتصادية :

يعتبر العامل الاقتصادي، من أهم أدوات تحقيق أهداف السياسة الخارجية منذ أقدم العصور، وقد ازدادت أهميته بعد ما يسمى بنهاية الحرب الباردة، وهو ما ساهم في تحول المؤسسات الاقتصادية والمالية الدولية إلى فاعل أساسي في التفاعلات الاقتصادية والسياسية والدولية، ومن أنجع الوسائل والآليات التي تعتمدها الدول في تحقيق أهداف سياستها الخارجية، من أجل تحقيق مصالح اقتصادية بالدرجة الأولى، حيث أنها تشمل مختلف المعونات التي تقدمها الدول الكبرى للدول الصغرى، في إطار سياساتها التسلطية و هيمنتها التي تأخذ أيضا شكل الحظر الاقتصادي ، كما قد تكون أيضا في شكل إقامة التكتلات الاقتصادية سواء كان ذلك في إطار التعاون أو التكامل[16] .

ج- الوسائل العسكرية:

تستعمل هذه الأداة وسيلة لتحقيق أهداف السياسة الخارجية في حالة ما إذا شعرت دولة ما بتهديد أمنها القومي، ولا تلجأ إليه إلا بعد فشل جميع المساعي الدبلوماسية الحميدة، كما قد تكون هذه الوسائل في شكل تدخل عسكري لدولة قوية لمساندة أحد طرفي النزاع في مختلف الحروب، سواء كانت داخلية أو حروب بين دولتين مختلفتين، كما قد تكون أيضا على شكل تقديم مختلف المساعدات المادية والعسكرية والمعنوية[17].

د- وسائل التجسس وأعمال التخريب:

يمكن القول: إن نجاح استعمال الوسائل الدبلوماسية، والاقتصادية والعسكرية لتحقيق أهداف السياسة الخارجية، لا يمكن أن يتحقق بمعزل عن العمل والنشاط التحضيري الذي تقوم به أجهزة الإستعلامات والمخابرات .

وعلى الرغم من انتشار ما يسمى، بالدبلوماسية العلنية، والمتعددة الأطراف إلا أن ذلك لم يمنع من انتشار بعض النشاطات السرية، كأعمال التجسس التي تقوم بها بعض المؤسسات و الأفراد والتي كان ينظر إليها - حسب المفهوم التقليدي- أنها تشوه وظيفة النشاط الدبلوماسي وتمس بسمعته وقداسته، لكنها اليوم - حسب المفهوم الحديث – تعتبر جزءا من النشاطات والوظائف العادية التي تقوم بها السفارات، حيث أصبح لكل سفارة ملحقا عسكريا، ولكن ضمن الحدود التي لا تمس بسلامة واستقرار الدولة المضيفة[18].

غير أن ارتباط نشاط التجسس بعمليات التخريب والتدخل في الشؤون الداخلية لدولة ما، بطريقة سرية عادة ما يثير نزاعات بين الدول، وبالتالي فالتخريب يقصد به كل النشاطات التي تقوم بها دولة أجنبية لأجل تنظيم الجماعات المعادية للنظام، وقد تصل إلى مساعدة هذه التنظيمات على القيام بالانقلابات العسكرية، وتعتبر -هذه الأخيرة- من أكثر الوسائل شيوعا في الدول الكبرى للتغيير السياسي والتأثير في المجال الاقتصادي للدول الأخرى..

المحور الثالث: محددات السياسة الخارجية:

يقصد بمحددات السياسة الخارجية مجموعة من العوامل المؤثرة في توجيه السلوك الخارجي للوحدة الدولية، وهناك من يسمي هذه المحددات بالعناصر المفسرة لها ويطلقون عليها المتغيرات التفسيرية للسياسة الخارجية[19]، لأن رسمها تتأثر بمجموعة من العوامل التي تساهم في تشكيل وتوجيه تلك السياسة، سواء أكانت هذه العوامل داخلية أم خارجية، و التي من أهمها :

أولا : المحددات الداخلية: ويقصد بها تلك العوامل التي تنشأ عن البيئة الموضوعية الداخلية للوحدة الدولية، الآتية من داخل نطاق ممارستها لسلطتها[20]، وتشمل على عدة عناصر وهي: المكانة الجغرافية، وحجم السكان والامكانات الاقتصادية والقدرة العسكرية والبناء الاجتماعي، والنظام السياسي (جماعات المصالح والرأي العام إلى غيرها من العناصر الأخرى)، وتفاعل هذه العناصر كلها يطلق عليها البعض "بالخصائص القومية "

1- المحددات الجغرافية: تلعب العوامل الجغرافية دورا أساسيا في رسم وتوجيه السياسة الخارجية لدولة معينة، وهي تلك المتغيرات المتعلقة بالموقع الجيوبوليتيكي والإستراتيجي للدولة، وما تزخر به من قدرات طبيعية ومن موارد وثروات معدنية باطنية، بحيث يترك الموقع الجغرافي لدولة ما، من خلال شساعة المساحة ومدى تنوعها في مختلف الثروات أثارا مهمة في السلوك السياسي الخارجي.

وعلى الرغم من التقدم التكنولوجي والعلمي مازالت العوامل الجغرافية تمثل إحدى المكونات الطبيعية لقوة الدولة، فهي محددات ثابتة لقوتها ومكانتها في ميدان العلاقات الدولية * .

2- المحددات الاقتصادية: يلعب العامل الاقتصادي دورا كبيرا، في التأثير على النظام السياسي لدولة معينة في إطار سلوكياتها تجاه محيطها الخارجي، بحيث تحتوي الموارد الاقتصادية الوطنية لدولة معينة على الثروات الطبيعية ومختلف المنتجات الصناعية والزراعية...إلخ.

كما أصبح الاعتماد المتبادل أمرا حتميا، بالنسبة لجميع الدول لأنه يصعب على أي دولة تحقيق الاكتفاء الذاتي، مهما بلغت مستوى عال من الرقي والازدهار، فالمتغيرات الاقتصادية تلعب دورا مهما في توجيه السلوك الخارجي للدولة، فكلما كان وضع الدولة قويا في المجال الاقتصادي، كلما زاد ذلك من مكانتها وقوتها على المستوى الدولي، وهو ما يسمح لها من تدعيم إرادتها السياسية واستقلاليتها في اتخاذ القرارات، والتأثير في سلوكيات الدول الأخرى[21]

3- المحددات العسكرية : تعد القدرة العسكرية للدولة، أحد العوامل المساعدة والمؤثرة في السياسة الخارجية[22] فالدولة التي تمتلك قوة وقدرة عسكرية كبيرة وضخمة تتبنى سياسات مخالفة عن تلك التي تتبناها دول فقيرة في هذه الميزات المذكورة، وهذا ما يدفع بالدول المتقدمة إلى إتباع سياسات التدخل والهيمنة، مما يجعلها تفرض إرادتها في مختلف المحافل الدولية، كما تعد عنصرا رئيسيا لاحتلال الدولة مكانة متميزة ومرموقة، بالإضافة إلى إن هذا النوع من القوة ويساعد المفاوض على تعظيم مكاسبه في المفاوضات التي يجريها، كما يمكن للدول أيضا أن تستعملها كوسيلة للردع ، حينما يلوح بها في وجهها طرف معين لثنيه عن متابعة سياسة معينة.

4- المحددات الثقافية: تعتبر كل من العوامل الثقافية والشخصية الوطنية ، وقيم المجتمع من أهم محددات السلوك على المستوى الاجتماعي، ومن ثم العوامل الهامة الموجهة للسلوك السياسي، ويقصد بالشخصية القومية، النمط العام من أنماط الشخصية التي تجمع الخصائص أو السمات التي يشترك فيها غالبية سكان الدولة[23]، والتي تميزهم عن غيرهم من المجمعات البشرية الأخرى.

فالتجانس الاجتماعي ، بعد ضروريا ومهما بين مختلف الأفراد* لأن وحدة الشخصية الوطنية هي الركيزة التي تحدد إحساس وشعور الأفراد بالولاء والانتماء إلى ما ترمز إليه تلك الشخصية.

وتندرج الأحزاب السياسية وجماعات المصالح، ضمن المحددات المجتمعية للسياسة الخارجية، وتظهر أهميتها أكثر في البلدان المتقدمة ذات النظام السياسي المفتوح. أما في النظم السياسية الشمولية، فلا يمكن الفصل بين توجهات الحكومة وتوجهات الحزب الحاكم في السياسة الخارجية، مما يسفر عنه غياب قوى معارضة ومراقبة للسلوك الخارجي.

بالإضافة إلى هذه المحددات فإن جماعات المصالح و الرأي العام تعتبر بدورها فواعل لا يقل أهمية عن باقي المحددات الأخرى، عند رسم وتنفيذ قرارات السياسة الخارجية، أما في المجتمعات

المتخلفة فإن المؤسسة السياسية هي التي تعمل على توجيه الرأي العام ، وفقا لما يخدم مصالحها وأهدافها في السياسة الخارجية،و ذلك من منطلق العقيدة أو الأيديولوجية التي تعتنقها الجماعة القائدة و التي تسعى إلى تنظيم المجتمع و توظيفه لخدمة مصالحها على المستويين الداخلي و الخارجي

وقد لعبت الأيديولوجية دورا بارزا في ميدان العلاقات الدولية خلال سنوات الحرب الباردة بين الإتحاد السوفيتي والولايات المتحدة الأمريكية. انقسم العالم بموجبها إلى كتلتين متعاديتين إيديولوجيا، وازدادت حدة سياسات الاستقطاب من جانب كل قطب لاجتذاب دول العالم الثالث غير المنحازة إلى جانبه، كما لعبت المحددات الشخصية المتبنية لهذا التوجه الفكري دورا بارزا في توجيه السلوك السياسي الخارجي للدول إذ لا يمكن إنكار دور الزعامة السياسية المسئولة عن توجيه السياسة الخارجية للدولة في التأثير عليها فيما يتصل بتحديد الأهداف واختيار أساليب تنفيذها[24]، وهو ما أدى - في كثير من الدول - إلى تغير توجهاتها في السياسية الخارجية مع تغير القادة فيها[*].

ثانيا - المحددات الخارجية:

تلعب المحددات الخارجية التي تفرزها البيئة الدولية دورا مهما في السياسة الخارجية لكل الدول، فالسلوك الخارجي للدولة يتأثر بسلوك الوحدات الدولية الأخرى[*].

ومن خلال ما سبق يمكن القول: إن المحددات التي تم ذكرها أنفا تؤثر بصفة مباشرة على قوة الدولة وينعكس ذلك إيجابا على مستوى تأثير سياساتها الخارجية على مستوى البيئة الدولية، ورسم أبعادها التي تنصرف إلى مجموعة من الأبعاد السياسية، والتي يمكن ذكرها في ما يلي: الواحدية، و الرسمية، والعلنية، و الاختيارية، والهدفية والخارجية والبرنامجية.

تنصرف السياسة الخارجية إلى سياسة وحدة دولية واحدة، ومعنى ذلك أنها تتبع لدولة معينة، و تتبع مختلف البرامج إزاء العالم الخارجي لدولة معينة، أي أنها عملية واعية نحاول التأثير على البيئة الخارجية أو التأقلم معها وتسعى جاهدة من اجل تحقيق مجموعة من الأهداف، وذلك عبر برنامج ذو بعدين على الأقل، حيث يتمثل، البعد الأول وهو البعد العام ويشمل التوجهات والأدوار والأهداف والإستراتيجيات، في حين يحتوي البعد الثاني على القرارات و السلوكات والمعاملات التي تتضمنها هذه العملية ويطلق عليه اسم البعد المحدد، الذي يؤطر في عمومه ماهية السياسة الخارجية للدولة، ويحدد أبعادها ، من أجل استمرارية وجودها في محيطها الدولي.

خاتمة :

من خلال ما سبق يمكن القول: إن موضوع السياسة الخارجية قد عرف تحولات متتابعة، عبر مختلف العصور، فبعد أن كان منحصرا في الشق الأمني، أو ما يسمى بالأمن العسكري حسب المفهوم التقليدي، أصبح يتناول عدة موضوعات، وذلك وفقا لما يخدم مصالح الدولة الوطنية، كما عرف عدة تعريفات فكل معرف للسياسة الخارجية تجده يعرفها وفقا لما يخدم توجهاته الخاصة، وهذا

وفقا لما يخدم مصالح الدولة التي ينتمي إليها، مما أدى بذلك إلى صعوبة تحديد مفاهيمها وحتى ماهيتها ، أضف إلى ذلك، أنه موضوع شائك ومعقد كونه يتداخل مع الكثير من المصطلحات المشابهة له، كالسياسة الدولية، الدبلوماسية، السياسة الداخلية وعلم العلاقات الدولية، وهو ما يستدعي متابعة تداعياتها وتطورها باستمرار، للوقوف على مستجداتها، ومن ثم توظيفها بالطريقة التي تحقق مصالح الدولة في إطار محيطها الدولي.

الهوامش :

(1) محمد شلبي، السياسة الخارجية الأردنية تجاه عملية تسوية الصراع العربي، الإسرائيلي 1979 1994 (رسالة دكتوراه في العلاقات الدولية، قسم العلوم السياسية ، جامعة الجزائر ، 1999) ، ص 18.

(2) William.Wallace , foreign policy and the political process (Londan : the macmillan press ltd , 1971) ,P.17.

(3) محمد السيد سليم ، تحليل السياسة الخارجية(القاهرة ، مكتبة النهضة المصرية ، 1989) ، ص9.

(4) إسماعيل مازن الرمضاني ، السياسة الخارجية : دراسة نظرية (العراق: كلية العلوم السياسية ، جامعة بغداد، 1991)، ص.13.

(5) حسين بوقارة ، السياسة الخارجية : دراسة في عناصر التشخيص والاتجاهات مزكز للتحليل (الجزائر: بوزريعة، دار هومة، 2012) ، ص، 17.

(*) هذا ما يؤكد عليه التعريف الذي قدمه مارسيل ميرل: و المتمثل في أنها "ذلك الجزء من النشاط الحكومي الموجه للخارج أي الذي يعالج مشاكل تذرج ما وراء الحدود، وهي أيضا مبادئ وأفعال تتخذها مؤسسات وهيئات الدولة داخل الدولة باتجاه الخارج، تستهدف تحقيق أهداف بعيدة المدى ، وأخرى قريبة ، وسياسة الدولة الخارجية هي جزء من سياستها الوطنية ، وعلى كل دولة أن تختار ما ينبغي أن تقوم به فيما يخص الشؤون الدولية وفي إطار قوتها وواقع بيئتها، وأن السياسة الخارجية هي المفتاح الرئيس لعملية ترجمة الدولة لأهدافها ومصالحها ".
- مفهوم السياسة الخارجية والنظريات المرتبطة بها "، الأكاديمية السورية الدولية ، تم تصفح الموقع ، أكتوبر2014.
http:// sia-sy.net/sia/view_article .php ?id=7

(6) جندلي عبد الناصر، (محاضرات في مقياس تحليل السياسة الخارجية لقسم العلوم السياسية، جامعة باتنة ، السنة الجامعية : 2007. 2008)

(*) و مثل هذه الأدوار الذي تؤديها السياسة الدولية، جعل حامد ربيع يميل إلى تعريفها بأنها " عبارة عن التفاعل الذي لابد ان يحدث الصدام والتشابك المتوقع والضروري نتيجة لاحتضان الأحداث والقرارات التي تصدر من أكثر من وحدة سياسية ".
- أحمد نوري النعيمي ، السياسة الخارجية (عمان: دار زهران للنشر والتوزيع، 2009) ، ص .28.

(7) هشام محمود الأقداحي، السياسة الخارجية والمؤتمرات الدولية (مصر: الإسكندرية ، 2012) ، ص ص.13-14.

(8) مبروك غضبان ، المدخل للعلاقات الدولية (الجزائر: عنابة ، دار العلوم للنشر والتوزيع ، 2007)، ص.2007.

(9) إسماعيل صبري مقلد، العلاقات السياسية الدولية، دراسة في الأصول والنظريات (الكويت: منشورات دار السلاسل، 1985) ، ص ص .130- 131.

(10) زايد عبيد الله مصباح ، الدبلوماسية (بيروت : دار الجيل ، 1999) ، ص.11.

(11) جندلي عبد الناصر ، مرجع سبق ذكره.

(12) هشام محمود الأقداحي ، مرجع سبق ذكره ، ص.15.

(13) هشام محمود الأقداحي ، مرجع سبق ذكره ، ص ص.17-18.

(14) صبري مقلد ، مرجع سبق ذكره، ص ص.130-135.

(*) ولعل المثال الأتي يوضح الأمر. فمثلا نجد الإتحاد السوفياتي سابقا، كان يحرص على البقاء في منطقة أوروبا الشرقية ، وذلك من أجل اتخاذها حزاما أمنيا واقيا له، تجنبا لرد الفعل الذي سيطرأ على وجود أنظمة معادية لأفكاره الشيوعية .

(15) حسين بوقارة ، مرجع سبق ذكره، ص ص.97- 98.

(16) مبروك غضبان ، مرجع سبق ذكره ، ص ص .272-275.

(17) عبد الناصر جندلي ، مرجع سبق ذكره.

(18) حسين بوقارة ، مرجع سبق ذكره، ص .109.

(19) محمد مفتي ومحمد السيد سليم ، مترجما ، تفسير السياسة الخارجية (الرياض : جامعة الملك سعود ،1980) ص .60.

(20) سعد التميمي، "السياسة الخارجية العراقية : قراءة في الواقع والطموح"، تم تصفح الموقع يوم 2013/11/30. مركز أضواء العراق www.adwaa.org.

(*) فهذا بسمارك يقول: "**إن الجغرافية هي العنصر الدائم في السياسة** "ويفهم من خلال كلامه هذا أن الجغرافيا هي الرافد الأساس لقدرة الدولة بما تمتلك وتفتقر ضمن إقليمها من عوامل قوة أو مسببات ضعف.

- حسن حافظ وهيب، " العوامل المؤثرة في السياسة الخارجية العراقية (دراسة في العاملين الجغرافي والبشري)، " دراسات دولية 44 (ب. س..ن)، ص.180 تم تصفح الموقع يوم 2014/08/24 www.jasg.net/iasg?func=fult

(21) هشام محمود الأقداحي ، مرجع سبق ذكره ، ص.37.

(22) صبري مقلد ، مرجع سبق ذكره، ص.185

(23) حسين بوقارة ، مرجع سبق ذكره، ص .90.

(*) وقد ربط مجموعة من الباحثين بين عدم الاستقرار الداخلي للدولة وانخراطها في الأعمال العدوانية الخارجية ، فالدول التي تعاني من الأزمات والصراعات الداخلية تسلك طريق الصراع الخارجي لصرف النظرعن المشكلات الداخلية

(24) بدر عبد العاطي ، أثر العامل الخارجي على السياسات الخارجية للدول:دراسة حالة اليابان – إسرائيل ،**السياسة الدولية** 153 جويلية 2003، ص ص .8- 9.

(*) "هتلر" في ألمانيا، "ستالين" في الإتحاد السوفياتي ، والزعيم و" ماو تسي توتغ" في الصين الشعبية.

- هشام محمود الأقداحي ، مرجع سبق ذكره ، ص.39.

(*) وهذا ما عبر عنه الواقعيون صراحة عندما تطرقوا إلى تفسير السياسة الخارجية بشكل أو بأخر عن طريق الاعتماد على مختلف المحددات الشخصية، الداخلية ، وطبيعة النظام السياسي ، فحسب اعتقادهم أنه مقصرين جدا في مجال البحث لأنهم يفسرون ما يحدث في النظام الدولي.

الحكامة البيئية العالمية : مدخل لتطوير السياسة البيئية الدولية

أ . نـــوال تعـالبي ـ جامعة باتنة ـ 1

مقدمة:

لقد فرض موضوع البيئة نفسه كقضية دولية يجب على دول العالم مناقشة أبعاده ضمن النظام البيئي العالمي، الذي كان يركز على دور الدول في حل المشاكل البيئية باعتبارها تمثل الأطراف الرئيسية في إدارة الشؤون البيئية الدولية.

أكدت الدراسات المعنية بالبيئة أن المنظمات الدولية قد ساهمت بشكل كبير في إعداد السياسات البيئية لمدة تزيد عن قرن من الزمن، خاصة في إطار الأمم المتحدة، حيث مر تاريخ السياسة البيئية الدولية بثلاث محطات أساسية، تمثلت الأولى في مؤتمر ستوكهولم عام 1972، والثانية في مؤتمر "ريوديجانيرو" عام1992، ثم القمة العالمية عام 2002 "بجوهانسبرغ" .

وقد لعبت الدول والمنظمات الحكومية الدولية خلالها دورا أساسيا في وضع وصياغة المخططات والسياسات البيئية، إلا أن أغلب تلك الاتفاقيات لم تجسد على أرض الواقع، و قد أرجع الكثير من الباحثين والمفكرين في مجال البيئة ذلك إلى عجز الحكومات ومحدودية قدرتها على التصدي للمشاكل البيئية، وهو الأمر الذي أدى إلى ظهور مقاربات نظرية جديدة، تبحث في ضرورة إشراك فواعل أخرى من غير الدول، في إدارتها تمثلت في "نظرية الحكومة البيئية العالمية"، كمشروع علمي وعملي يطرح أساليب جديدة لتوسيع دائرة التعاون البيئي الدولي.

والإشكالية التي يمكن طرحها بهذا الشأن هي: **كيف يمكن أن تساهم الحكومة البيئية العالمية كإطار تحليلي جديد في تطوير السياسات البيئية الدولية؟**

للإحاطة بهذه الإشكالية سوف يتم التركيز في هذه الورقة على المحاور التالية:

المحور الأول : تحديد الإطار المفاهيمي.

المحور الثاني: القضايا البيئية المعاصرة والسياسة الدولية.

المحور الثالث : استراتيجيات الحوكمة البيئية العالمية في التأثير على السياسة البيئية الدولية.

المحور الأول: تحديد الإطار المفاهيمي

شغل موضوع البيئة في السنوات الأخيرة حيزا كبيرا من النقاش، كما حظي باهتمام غير مسبوق، على مستوى التعاون الدولي، وتزامن ذلك مع ظهور ما يعرف بمصطلح "السياسة البيئية الدولية" ، ومصطلح "الحوكمة البيئية العالمية"**Global Environmental Governance**. وهي مصطلحات أكاديمية جديدة في حقول المعرفة الإنسانية و الاجتماعية.

1- تعريف البيئة :

أ- لغة : البيئة هي اسم مشتق من الفعل الماضي باء وبوأ وتبوأ، أي حل ونزل و أقام، والاسم منها بيئة بمعنى المقام والمنزل، وتبوأ المكان أي أقام به[1].

وقد جاء في لسان العرب : بوأتك بيتا بمعنى اتخذت لك بيتا . والبيئة والباءة والمباءة : المنزل[2].

وفي اللغة الانجليزية يستخدم لفظ بيئة "للدلالة على الظروف المحيطة المؤثرة على النمو والتنمية، كما يستخدم للتعبير عن الظروف الطبيعية التي يعيش فيها الإنسان[3]

وعليه فالبيئة في معناها اللغوي تعبر عن المكان أو المحيط الذي يعيش فيه الكائن الحي.

ب-اصطلاحا :

لا يوجد تعريف متفق عليه حول البيئة، فهناك تعاريف متعددة تنظر إلى البيئة من زوايا مختلفة، لكن مختلف تلك التعاريف تتفق على أن مفهوم البيئة يتضمن الظروف والعوامل الخارجية التي تعيش فيها الكائنات الحية، بالنسبة للإنسان البيئة هي المحيط الذي يعيش فيه، والمتكون من الماء والهواء والتربة، ومايسود هذا المحيط من مظاهر مختلفة، وطقوس ومناخ وأمطار...ومن علاقات مختلفة بين هذه العناصر[4]

2- تعريف الحوكمة البيئية العالمية : Global Environmental Governance

يعد مصطلح الحوكمة البيئية العالمية من المصطلحات الحديثة، التي ظهرت كنتيجة للتعاون البيئي العالمي ، وفي هذا الصدد تقول:" ماريا إيفا نوفا" **Maria Eva Nova** في خطابها عن مدخل الشراكة والحوكمة البيئية العالمية:" لقد هيمن - تقليديا - شكلان للحوكمة على الشؤون العالمية: الحوكمة الوطنية من خلال الضبط الحكومي، والحوكمة الدولية من خلال العمل الجماعي الذي تقوم به الأنظمة الدولية...والذي يتضمن فواعل متعددة عبر الحدود الوطنية، ومستويات متعددة كذلك للسلطة الضبطية... إن الشراكات العامة والخاصة...، وشبكات السياسة العامة العالمية **Global Public Policy Network**، وشبكات القضايا التي صبحت تعتبر أدوات مهمة للحوكمة العالمية"[5].

ويتفق كل من جريت بورتر"**Great Porter**، وجانت براون **Janet Brown**، مع ماريا**Maria**، حيث قاما بتعريف الحوكمة البيئية العالمية على أنها تضافر جهود الحكومات والمنظمات البيئية الحكومية وغير الحكومية لتسيير الشؤون البيئية على مستوى عالمي، وذلك من خلال وضع سياسات بيئية عالمية مشتركة[6].

ويمكن أيضا تعريف الحوكمة البيئية العالمية بأنها مجموعة القواعد والأعراف والتقاليد والمبادئ والممارسات البيئية، ضمن نطاق عالمي.

3- تعريف السياسة البيئية الدولية :

تعرف السياسة على أنها: "الطريقة التي يمكننا من خلالها أن نفهم وننظم شؤوننا الاجتماعية... وهو مفهوم نستخدمه كجزء من الأنماذج و الأطر الذهنية، التي نفسر من خلالها أو نحاول أن نفهم العالم من حولنا[7].

أما السياسة البيئية الدولية فهي نتاج التفاعل السلوكي الصادر عن الوحدات التي يتشكل منها النظام البيئي الدولي.

كما يشير مصطلح السياسة البيئية الدولية إلى ذلك الحقل الموضوعي المتخصص بصنع السياسات البيئية على المستوى الدولي، بحيث تكون الدولة هي الفاعل الرئيسي الذي يعقد الاتفاقيات الدولية الخاصة بالقضايا البيئية، حيث تكون القضايا البيئية التي تدرج ضمن أجندة النظام البيئي الدولي، هي تلك القضايا التي تحمل أبعادا عالمية.

المحور الثاني : القضايا البيئية المعاصرة والسياسة الدولية

لم تشكل القضايا البيئية أولوية من أولويات السياسة الدولية في النصف الأول من القرن العشرين، فقد كانت البيئة في نظر اللاعبين السياسيين الدوليين السياق غير المتغير للسياسة الدولية، وكانت سياسات الأمن، والتنمية والتصنيع، تشكل أولى الاهتمامات الدولية. الأمر الذي ساعد على تفاقم المشاكل البيئية بشكل كبير.

ولقد تطور مع عقد الستينات من القرن العشرين الوعي والاهتمام العالمي بالقضايا البيئية نتيجة للأضرار التي خلفتها البيئة على مستوى العالم، فانعكس ذلك على السياسات الدولية من سياسات تعمل على إدارة الموارد إلى سياسات تهدف إلى حماية البيئة، وراحت الدول تبحث عن مبادئ ومعايير وقواعد تنظم النشاط البيئي، وعقد بذلك أول مؤتمر رئيسي للأمم المتحدة والخاص بالبيئة البشرية في" ستوكهولم" عام 1972، والذي حظي بمشاركة دولية واسعة (113 دولة)، وقد أسفر المؤتمر عن إعلان 109 توصية تتعلق بموضوع التنمية وإدارة الموارد الطبيعية والتلوث البيئي، وإنشاء "برنامج الأمم المتحدة للبيئة" بـ "نيروبي" عاصمة" "كينيا"[8]، والذي كان يهدف إلى تنسيق عمليات مراقبة الأرض عن طريق شبكة دولية لرصد التغيرات المناخية ومواجهتها، وتنسيق السياسات البيئية ودعم القانون البيئي والتعليمي والتدريبي لإدارة البيئة[9].

الجدول رقم (01):أهم المؤتمرات والاتفاقيات البيئية الدولية من 1985-2012

الاتفاقية	القضية البيئية	تاريخ الانعقاد	محاور النقاش	المشاركون والموقعون على الاتفاقية
اتفاقية فيينا	استنزاف طبقة الأوزون	1985 1987 1995	- إجراء بحوث وتقييمات علمية حول مشكلة ثقب الأوزون. - اتخاذ تدابير للحد من الانبعاثات الغازية المضرة بطبقة الأوزون. - حظر استخدام المواد الكيمياوية.	155 دولة موقعة من الدول المصنعة الكبرى، دول المجموعة الأوروبية وبعض الدول النامية
اتفاقية التنوع البيولوجي بريو ديجانيرو	إنقراض الأنواع الحيوانية والنباتية	1992	- وضع خطط لحماية النوع البيولوجي - تقديم الدعم للدول النامية لحماية النوع البيولوجي.	153 دولة أوروبية. وإفريقية وباسيفيكية.
قمة كيوتو	الإحتباس الحراري	1997	- إجراء أبحاث خاصة بالانبعاثات الدفيئة. - خفض إنتاج الغازات المسببة للاحتباس الحراري.	193 دولة ومنظمة إقليمية أوروبية بالإضافة إلى روسيا.
مؤتمر جوهانسبرغ	التنمية المستدامة والبيئة	2002	- البحث عن وسائل للمحافظة عن الموارد الطبيعية والتنوع البيولوجي.	حضره أكثر من 160 دولة
اتفاقية تغير المناخ في كوبنهاغن	تغير المناخ	2009	- الحد من ارتفاع درجات الحرارة العالمية من خلال تخفيف نسبة الانبعاثات.	رفضت 141 دولة التوقيع على الاتفاقية.
مؤتمر البرازيل	البيئة والتنمية المستدامة	2012	- عدما لاستقرار في الوطن العربي بسبب ثورات الربيع العربي 2011. - البحث عن إقتصاد أخضر والقضاء على ظاهرة الفقر.	
مؤتمر التغير المناخي بقطر	تغير المناخ	2012	- تقييم مدى تنفيذ السياسات الأممية الخاصة بتغير المناخ على مستوى العالم. - اقتراح حلول وقرارات في هذا المجال. - مناقشة ضرورة تقديم المساعدات المالية .	

ملاحظة: لقد أعطى مؤتمر "ستوكهولم "دفعا قويا لتزايد الاهتمام والوعي بالقضايا البيئية حيث لوحظ بشكل واضح تطور السياسات البيئية الدولية خلال العقود الثلاثة الأخيرة التي تلت مؤتمر "ستوكهولم"،حيث شهدت عقد العديد من الاتفاقيات المتعلقة بحماية البيئة. والجدول أدناه يوضح أهم السياسات والاتفاقيات التي عالجت أهم قضايا البيئة المعاصرة خلال الفترة الممتدة من 1985 إلى غاية 2012.

من خلال الجدول الموضح أعلاه نجد أن القضايا البيئية شكلت نقطة محورية على جدول نشاطات وأعمال السياسة الدولية، ولكن ما نلاحظه هو أنه على الرغم من الأهمية البالغة التي تكتسبها تلك الاتفاقيات والقرارات الناتجة عنها، إلا أن معظمها بقي بدون فعالية، وذلك لغياب الأطر العلمية والعملية الكافية لإدخالها حيز التنفيذ، الأمر الذي جعل اتجاها من الباحثين في العلاقات الدولية يتصورون أن حل مشكلة البيئة من منطق حتمية التعاون الدولي هو عرض عقيم لمسائل التغير البيئي العالمي.(10)

فالنظام الدولي حسب هذا الاتجاه هو في حد ذاته نظام قائم على رأسمالية الشركات ومتشبع بالنزعة الإدارية السلطوية، وبالتالي فهذا النظام الذي طالما ساهم في تدهور البيئة لايستطيع أن يساهم في حل مشاكلها. فالمشكلة الأساسية لذلك هي البحث عن أطر نظرية جديدة، تساعد على توجيه مصالح الدول المتعارضة نحو العمل التعاوني المشترك، و توسيع دائرة صنع السياسات البيئية من خلال تشكيل مستويات عالية من التعاون بين المؤسسات الحكومية، والمؤسسات غير الحكومية والخاصة.

المحور الثالث: استراتيجيات الحوكمة البيئية العالمية في التأثير على السياسة البيئية الدولية

لقد ركزت مختلف النقاشات خلال العقدين الأخيرين من القرن العشرين والتي تدور حول الحوكمة البيئية العالمية قد ركزت بشكل كبير على الإسهامات الكبيرة التي حققتها هذه الأخيرة في حقل السياسات البيئية الدولية، وذلك من خلال اعتمادها على مدخل الشراكة كإستراتيجية أساسية تقوم على ضرورة إشراك الفواعل غير الحكومية في السياسات البيئية.

أولا: شراكة المجتمع المدني العالمي

يمكن لمنظمات المجتمع المدني العالمي أن تساهم في تطوير السياسات البيئية الدولية، من خلال مشاركة المنظمات الدولية في ممارسة العمل البيئي، عبر الاستراتيجيات والسياسات التالية:

1-التعريف بالقضايا البيئية ودعوة الدول لاتخاذ الإجراءات اللازمة:

تقوم منظمات المجتمع المدني بالتعريف بالقضايا البيئية التي تحتاج إلى حلول ومعالجة جدية من خلال جمع وتوفير المعلومات والبيانات الكافية حول تلك القضايا، ثم العمل على تحسيس

المجتمع بأهميتها، وقد يكون أسلوبها في تحقيق هذا الهدف هو اللجوء إلى القيام بحملات ومظاهرات على نطاق واسع. ومن الأمثلة التاريخية التي يمكن تقديمها بهذا الشأن "تظاهرات سياتل وجنوة" التي قامت بها كل من منظمة السلام الأخضر وأصدقاء الأرض المتعلقة بقضية قطع الأخشاب بالمنطقة[11]، حيث حاولت المنظمتان إقناع 22 شركة برازيلية لصناعة الأخشاب بعدم شراء الخشب إلا من تلك المسموح بقطعها في إطار إدارة الموارد الطبيعية للأمازون. وقد نجحت في ذلك بعدما قدمت إحصاءات تؤكد أن العالم قد خسر 80% من الغابات في السنوات الأخيرة. وأن معدل قطع الغابات في العالم هو 14 مليون هكتار سنويا. وأن 40% من الغابات مهدد بالفناء خلال 10 أو 20 سنة قادمة[12].

2-المشاركة في المؤتمرات والاتفاقيات البيئية والضغط على الحكومات للالتزام بها:

تقوم منظمات المجتمع المدني بالإجراءات التنظيمية لعقد المؤتمرات والاتفاقيات البيئية الدولية، كما تقوم بصياغة اقتراحات نصوص المعاهدات وتوفير وتوسيع قاعدة المعلومات التقنية وتقديم الخيارات السياسية للمنظمات الدولية التي تساعدها في اتخاذ القرارات.

من الواضح أن التطور التاريخي للسياسة البيئية العالمية قد مر بثلاث محطات أساسية يجب التوقف عندها وهي: مؤتمر "ستوكهولم" عام 1972 و "قمة الأرض" عام 1992 والقمة العالمية للتنمية المستدامة عام 2002 . وقد كان حضور المنظمات غير الحكومية خلال المؤتمرات الثلاث واردا بشكل أو بآخر، حيث حضر مؤتمر "ستوكهولم" 255 منظمة غير حكومية، و"قمة الأرض" 1420 منظمة أما" قمة جوهانسبرغ " فقد حظيت بقدر كبير من الاهتمام حيث حضرها أكثر من 1000 مندوب و8000 منظمة غير حكومية و4000 صحفي. وقد أظهرت القمة العالمية للتنمية المستدامة مستوى جديد من الحوار والنقاش بين مختلف أطراف التنمية (حكومات، قطاع خاص، مجتمع مدني)، حيث التزمت القطاعات الثلاث بتحسين إدارة النظم البيئية وحماية التنوع البيولوجي، وتوسيع إمكانية الحصول على المياه ومصادر الطاقة . وبذلك فقد تم تحديد الأعمال والجهات الفاعلة والمسؤولة التي ينتظر منها تجسيد نتائج وقرارات المؤتمر على أرض الواقع[13]، وقد أشار السيد "نيتين ديزاي" الأمين العام لمؤتمر "جوهانسبرغ" إلى أن تحقيق الشراكة بين القطاعات الثلاث هو إحدى النتائج الهامة التي توصل إليها المؤتمر حيث اعتبر أن تلك الشراكة تجعل قرارات المؤتمر قابلة للتطبيق على أرض الواقع في آلاف الأماكن[14].

وكانت قمة "كوبنهاجن" حول التغير المناخي التي عقدت في 7 ديسمبر 2009 من بين المؤتمرات الحافلة في تاريخ السياسة البيئية التي حظيت باهتمام كبير من قبل الشبكات غير الحكومية، حيث ساهمت هذه الأخيرة بشكل كبير في تنظيم هذا المؤتمر، وذلك من خلال سياسات الضغط التي قامت بها على حكوماتها من أجل اتخاذ إجراءات سريعة للحد من مشاكل الاحتباس الحراري، بعدما نظمت العديد من المظاهرات والحملات الإعلامية في "كوبنهاجن "وغيرها من المدن

المجاورة. لكن المؤتمر باء بالفشل بسبب تهرب الدول الصناعية من تحمل مسؤولياتها ورفضها التصديق على الاتفاقية[15]

في شهر جانفي 2010 دعا رئيس دولة بوليفيا "إيفوموراليس"، إلى عقد مؤتمر عالمي للشعوب حول التغير المناخي في 19 آفريل 2010 يوم الأرض الأم العالمي. فعقد المؤتمر في "كوشابامبا" و لقي استجابة كبيرة حيث حضره حوالي 30 ألف مشارك من ضمنهم منظمات من المجتمع المدني هذه الأخيرة التي قامت بتقديم شكوى رسمية أمام مجلس "كيوتو" ضد شركة" بي بي آم" التي كانت سببا في إصابة خليج المكسيك بالتلوث النفطي .وكنتيجة لذلك التزمت دولة" الإكوادور" بالتخلي عن عمليات الحفر والتنقيب النفطية مقابل دعم مالي من المجتمع الدولي.

كان من نتائج المؤتمر" أيضا إنشاء"حركة العدالة المناخية الآن"،من أجل السهر على إيجاد بدائل علمية وسياسية لمعالجة قضية التغير المناخي ووقف استخراج الموارد الطبيعية[16].

وعليه يمكن القول أن مؤتمر "كوشا بامبا" قد حقق نجاحا كبيرا، حيث استجابت الدول الصناعية لمطالبه وذلك من خلال قيامهم بإدماج القضايا البيئية ضمن سياساتهم التنموية.

3- زيادة الوعي العام للتأثير في السياسات البيئية الدولية:

تلعب منظمات المجتمع المدني دورا مهما في نشر الوعي البيئي لدى الرأي العام وإثارة اهتمامه بأهمية القضايا البيئية التي قد تؤثر في حياتهم اليومية بشكل أو بآخر، وحشد جهودهم من أجل المشاركة في إدارة الشؤون البيئية وذلك من خلال القيام بالحملات والمظاهرات التي قد تؤثر في سياسات وقرارات الحكومات وتعمل على تغييرها.

ثانيا- شراكة القطاع الخاص:

يتلخص دور القطاع الخاص في مجال تطوير السياسات البيئية في محاولة الانتقال من مفهوم القطاع الربحي إلى قطاع متعدد الأغراض. حيث يؤدي أصحاب الشركات و أرباب الأعمال أدوارهم كمواطنين صالحين يسعون لتحقيق مشاريعهم التنموية دون إلحاق أضرار أو آثار سلبية على مستوى البيئة، و المشاركة في صياغة الخطط والمشاريع والسياسات البيئية.

ويمكن إبراز الأساليب التي من خلالها يمكن أن تساهم شراكة القطاع الخاص في تطوير السياسات البيئية الدولية في النقاط التالية:

1- تجسيد الاتفاقيات البيئية والالتزام بتطبيق السياسات التنموية الصديقة للبيئة:

تتمثل أهمية إشراك القطاع الخاص في المؤتمرات البيئية في ضرورة تبنيا لاستثمارات والمشاريع التنموية الصديقة للبيئة.وبهذا الصدد حاول مجلس إدارة اليونيب والمنتدى الوزاري البيئي العالمي

تجسيد هذه الفكرة خلال المؤتمر المنعقد في الفترة الممتدة من 21 إلى 24 فيفري 2011 ،بعنوان "نحو اقتصاد أخضر"، حيث ناقش المؤتمر ضرورة اعتماد استثمار أخضر في عشر قطاعات رئيسية تمثلت في: المياه، صيد الأسماك، إدارة النفايات، الغابات، السياحة، الطاقة، الصناعة، الزراعة، النقل والبناء[17].

وقد استجابت الحكومات ومؤسسات القطاع الخاص لتوصيات المؤتمر وأبدت اهتمامها الكبير بالموضوع .فالصين على سبيل المثال حددت هدفا لإنتاج 16% من طاقتها الأساسية من مصادر متجددة بحلول سنة 2020 ، ووضعت اسبانيا هدفا لإنتاج 22.7%من الطاقة الإجمالية في البلاد بما في ذلك 42.3% من الكهرباء من مصادر متجددة بحلول سنة 2020 ،وقد سلكت الشركات الخاصة الطريق ذاته، حيث كشفت مؤسسة "تويوتا" في خطط الإنتاج عن جيل جديد من السيارات الخضراء" والتي تحمل اسم "الهايبرد"، وهي سيارة تشحن من مأخذ كهرباء عادي بحوالي 25 ألف دولار.

2- ابتكار تكنولوجيات الإنتاج الأنظف كأسلوب لتحمل المسؤولية الاجتماعية للبيئة:

تمثل الإبداعات التكنولوجية والبحث عن أساليب جديدة للإنتاج الأنظف البديل الأمثل للقضاء على مشاكل التلوث البيئي الذي يحدث بسبب عمليات التصنيع التي تقوم بها الشركات الصناعية الكبرى ، ويعتبر بمثابة الأسلوب الأمثل لتعاون الشركات مع الإدارات الحكومية في تطبيق السياسات البيئية. ومن الأمثلة المجسدة على أرض الواقع في هذا المجال نجد مشاركة رجال الأعمال في اللجنة المتوسطية للتنمية من خلال إعداد" برنامج القياس والتحكم في التلوث" في المنطقة المتوسطية[18].

3- المساهمة في التمويل لتنفيذ السياسات البيئية:

إن حشد الموارد المالية من أجل تنفيذ البرامج والسياسات البيئية يشكل تحديا كبيرا، ويمكن إشراك مؤسسات القطاع الخاص لتقديم المبادرات الخاصة بتمويل البرامج البيئية كوجه من أوجه تحمل المسؤولية الاجتماعية البيئية ومن الأمثلة المقدمة في هذا المجال "مبادرات مؤسسات القطاع الخاصة بتمويل مشاريع لتخفيف انبعاثات الكربون، في مؤتمر "مونوكاو"[19] في 22 فيفري 2008 ، الذي شكل أكبر اجتماع لوزراء البيئة، وكان موضوعه "حشد التمويل والاستثمار للتحدي المناخي" حيث حفل الاجتماع بتقديم عشرات المبادرات والبرامج الطوعية للقطاع الخاص.

خاتمة :

من خلال ما سبقت الإشارة إليه يتضح أن "الحوكمة البيئية العالمية" تعتبر الإطار التحليلي الأنسب لدراسة ظاهرة البيئة. وذلك لما يتوفر عليه الإطار من منظورات واسعة قادرة على استيعاب كل الأطراف الحكومية وغير الحكومية المساهمة في عملية الضبط البيئي على المستوى العالمي، والتي قد أثبتت من الناحية العملية قدرتها وفعاليتها في معالجة القضايا البيئية. حيث تطورت أدوارها من لفت الأنظار إلى المشاركة المباشرة في إدارة المسائل البيئية العالمية، وذلك من خلال دورها الكبير في إثارة القضايا البيئية وتعبئة الرأي العام، وإدراجها في الأجندات الحكومية والدولية، ثم المشاركة في وضع الخطط وصياغة السياسات البيئية ومراقبة تنفيذها من قبل الدول، والضغط على الحكومات من أجل اتباع سياسات وممارسات بيئية معينة.

الهوامش:

1- طارق إبراهيم الدسوقي عطية، الأمن البيئي: النظام القانوني لحماية البيئة القاهرة: دار الجامعة الجديدة، 2009، ص.103.

2-المرجع نفسه، ص.103.

[3]- فارس محمد عمران، السياسة التشريعية لحماية البيئة في مصر وقطر ودور الأمم المتحدة في حمايتها، (المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 2005)،ص.18.

[4]- سيد عاشور أحمد، التلوث البيئي في الوطن العربي: واقعه وحلول معالجته (مصر: الشراكة الدولية للطباعة، 2006)، ص.11.

[5]- صالح زياني، مراد بن سعيد، الحوكمة البيئية العالمية: قضايا وإشكالات، (دار قانة للنشر، الجزائر، 2010)، ص.90.

[6]- Ghareth porter and JanetwelshBraown , international environmental policy, (Westvewpress, 1991) ,p,46- p.53.

[7]- اسماعيل عبد الفتاح عبد الكافي، الموسوعة الميسرة للمصطلحات السياسية، (مركز الاسكندرية للكتاب،الاسكندرية، 2005)، ص.130.

[8]- مركز الخليج للأبحاث، مترجما، عولمة السياسة العالمية، (مركز الخليج للأبحاث، دبي، 2004)، ص.258.

9-حسن خليل، النظرية العامة والمنظمات العالمية: البرامج والوكالات المتخصصة، التنظيم الدولي، المجلد الأول (دار المنهل اللبناني، بيروت، 2010)، ص.500.

[10]- برايان وايت وريتشارد ليتل ومايكل سميث،مركز الخليج للأبحاث: مترجما، قضايا في السياسة العالمية، (مركز الخليج للأبحاث، دبي، 2004)، ص.267.

[11]- باتر محمد وردم علي، العولمة و مستقبل الأرض، (دار الأهلية، الأردن، 2003)، ص.331.

[12]- منظمة السلام الأخضر،" تقرير حول الموارد الطبيعية البيئية لسنة 2002" ،تم تصفح الموقع بتاريخ: 2008/11/23، peace.orgwww.green

[13]- محمد حسن عمران، "التنمية المستدامة وأهدافها ودور تقنية المعلومات والاتصالات فيها"، في التنمية البشرية وأثرها على التنمية المستدامة، المحرر: المنظمة العربية للتنمية الإدارية (المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مصر، 2007)، ص.147.

[14]- محمد حسن عمران،المرجع السابق، ص.148.

[15]- نيكولاس هاوينغر، "الجهات الفاعلة البديلة في مجال البيئة"، في أوضاع العالم 2012: لاعبون جدد وواقع جديد، المحرر: برتدان باي ودومينيك فيدال، هدى مقنص: مترجما، (الفكر العربي للبحوث والدراسات، بيروت، 2012)، ص.169

[16]- نيكولاس هاوينغر، المرجع السابق، ص.170- ص.174

[17]- المنتدى الوزاري البيئي العالمي، "إقتصاد أخضر وحوكمة بيئية". البيئة والتنمية، مارس، 2011، ص.27.

[18]- عماد الدين عدلي، "بروتوكولات خطة عمل المتوسط **MAP** "، منتدى البيئة،2008/08/17 ، ص.10.

[19]-خالد،إيراني، " تغير المناخ: نحو تعزيز التمويل والاستثمار"، البيئة والتنمية، 2008/03/13، ص.24

إدارة الأزمـــــات

د. ميلود عامر حاج

المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية ـ الجزائر

مقدمة :

يدخل العالم موجة من التحولات العميقة والرهانات الصعبة بعد تراجع الإتحاد السوفيتي سابقا مقابل مزيد من تحكم الليبرالية – الديمقراطية (بزعامة الولايات المتحدة الأمريكية) عن طريق سعي هيمنتها الأحادية على الساحة الدولية، وهو الأمر الذي ينبئ بحالة عدم القدرة على تحقيق توازن القوى في العلاقات الدولية، ومن ثم انشطارها بين وحدات سياسية – اقتصادية متصارعة أحيانا، ومتكاملة أحيانا أخرى، كونها تطمح في استقطاب ذلك لصالحها، أثناء السلم والحرب معا، والمتمثل في كل من الولايات المتحدة الأمريكية، وروسيا، والصين، والهند، والإتحاد الأوروبي، واليابان وغيره.

لكن تراجع النظام الدولي في هذا الخصوص تحت طائلة محاولة فرض القطبية الأحادية، بات يحمل في طياته جملة من المخاطر والتهديدات، وذلك ليس فيما بين الدول فحسب، بل في ما يجري بداخل مجتمعاتها، فضلا على أن هنالك مفارقة بين ما يصدر عن الفرد، عن طريق التجمع البشري المنحدر منه، حيث البحث عن العلاقات والسعي وراء المصالح التي تعرف المد والجزر، أي بمعنى التحالفات والتحالفات المضادة، والأزمات والصراعات، وذلك من خلال ما تمر به الدولة الواحدة عبر هياكلها ومؤسساتها تجاه مجتمعها، أو بين الدولة الواحدة وباقي الدول الأخرى، من خلال عمليتي السلم والحرب معا، كما يلتقي كل من الفرد والدولة في نقطة التحول، والمتمثلة في إدارة الأزمة ، بدليل أن كل واحد منها يعد مسؤولا عنها بطريقة مباشرة، من خلال ما ينسج حولهما من ظروف ومعطيات ليس مسؤولا عنها بطريقة غير مباشرة، كالكوارث الطبيعية من فيضانات وبراكين وزلازل وأعاصير وحرائق وغيرها..

وإذا كانت الأزمة قديمة قدم الإنسان على وجه الأرض، فإنها حديثة العهد جراء الاعتناء بها، كونها مرتبطة بعلم الإدارة والتسيير والاقتصاد والسياسة، والتحليل الجزئي في علم النفس (Micro - Analysis) والتحليل الكلي في علم الاجتماع (Macro-Analysis)؛ وهو اعتناء جاء متأخرا نظرا لإهمال العمل الواسع بالدراسات الإستراتيجية وتطويرها بدءا من الأزمة الكوبية في 1962 عقب تصريح الوزير الدفاع الأمريكي السابق للولايات المتحدة الأمريكية روبرت ماكنمارا، خاصة عندما ربط الإستراتيجية بإدارة الأزمة. أي بعبارة أخرى أن غياب الإستراتيجية هو نتاج حتمي لنشوء الأزمة، بدليل أن هذه الأخيرة تحمل في طياتها غياب الإستراتيجية، ليدخل العالم بموجبها سلسلة من التحولات والتحديات في ظل اتخاذ قرارات تتماشى وحجمها المتسارع من حيث الإفرازات والإسقاطات على الأفراد والجماعات والدول...، وذلك نظرا لما تطرحه الأزمات من إشكاليات منهجية وحالات استثنائية في التعامل معها، جراء الخوف المنبعث بشأنها نتيجة استفحالها وكيفية معالجتها معالجة

جادة، كما تشكل الأزمة تبعا لكل دولة وعلاقاتها بالدول الأخرى، نظرا لما تقوم به سياستها العامة بهدف عدم تكرارها أو السقوط فيها مدى الأبد. فهي تشكل إذن وعيا متناميا وحسا حضاريا لدى الطاقم الإداري والجهاز البيروقراطي، بعيدا عن الحسابات الارتجالية والتكتيكات الظرفية.

وتتطلب إدارة الأزمة أو الأزمات التي هي جزء من الإستراتيجية، الاعتناء بها بهدف التخلص من عقد المواجهة الميدانية والمجابهة الفكرية عبر معالجتها بروح من الصبر والتفاني في التخلص من تداعياتها والتحكم في كيفية التعامل معها.

وإذا كان موضوع إدارة الأزمات يعود إلى الواجهة قياسا بتعداد الحروب وانخفاض وتيرتها بالوقوع فيها، خاصة في ظرف صعب يثقل كاهل العلاقات الدولية، من ناحية، ويضع الدولة الوطنية أمام محك صعب للغاية من ناحية أخرى، وقبل تفاقم الأزمة إلى صراع، فلا بد من دراستها وتدارك أبعادها بهدف التخلص من إفرازاتها السلبية، كونها تمثل فترة غموض ونقطة تراجع ومحطة تصدع في بينة العلاقات بين الأفراد أو الدول، على حد سواء، نتيجة سوء التقدير وعدم بلوغ الظرف الناضج والطرح الناظم لها .

لذا تراعي الدول حالة الأزمة بكل جدية وذلك عن طريق ما تتبناه الأجهزة الحكومية والمنظمات العامة من سياسات عامة، تطمح على أن تكون رشيدة وذات كلفة أقل، عن طريق ما تقوم به من مهام، أو غرفة العمليات لإدارة المشكلات الحادة من أجل أن تأخذ منحى آخر، ربما يصطلح عنها بـ"الإدارة الأزموية" تفاديا للوقوع في المخاطر والتهديدات المحتملة للدولة الواحدة. وما ينجر عنها من آثار سلبية في حالة احتقانها وتماطلها قبل أن تتحول إلى صراع لا متناهي بين أطياف المجتمع وأطرافه.

ولإدراك هذا الوضع وكيفية إدارته، يظل الإشكال متمثلا في التساؤل الآتي: ما هو مصدر الأزمة؟ وكيف تتم إداراتها ؟ وإلى أي مدى تعتبر كل أزمة أزمة داخلية كانت أو خارجية؟ وهل إدارتها تكمن في ضرورة الابتعاد عن حالة الحرب ومناشدة السلم لاسيما في ظل الدفع بالتوجه إلى الأحادية القطبية التي تعكس ما مدى توصل العالم إلى نقطة الصفر أو بداية التراجع نحو العد العكسي؟ هل كل الأزمات واحدة وموحدة أم متشابهة ومتنوعة بحسب السياسات والسياقات التي يخضع إليها الأفراد أو الدول؟.

إن الحديث عن إدارة الأزمات يتوجب إذن العمل وفق طبيعة السياسة العامة للحكومات في تجاوز بواطن الضعف أو تلك المتعلقة بالدول وسياستها الخارجية عن طريق تفعيل للمنظمات الدولية، على رأسها هيئة الأمم المتحدة، والإقليمية والوطنية، ما يعزز الصلة الترابطية بالواقع والأفاق وتحولاته خوفا من انكماشها أو تفاقمها في إطار العلاقات الدولية بخصوص الحديث عن إدارة الأزمات الدولية. وفي ذات السياق يمكننا طرح التساؤل التالي: لماذا هنالك أكثر الأزمات في عصرنا الحالي؟ ما هو مرد هذه الأزمات؟ وكيف يمكن معالجتها ؟ ومن المسئول عنها؟ وهل سترى هذه الأزمات حلولا شافية لها بإداراتها في يوم ما؟

تعريف الأزمة: هنالك العديد من التعاريف التي انقاد من ورائها ثلة من المنظرين والمحللين في تفسير ظاهرة الأزمة وإداراتها، تبعا لما تحمله من تداعيات جمة، كونها منبثقة عن حالة خاصة، تعبر عن توقف علاقاتي وتراجع معاملتي، وذلك نظرا لما كان سائدا وما سيحل من إسقاطات ونتائج وخيمة ذات الحمل الثقيل على الطرفين أو مجموعة من الأطراف، لأن الأزمة كثيرا ما تحمل في ثناياها جملة من التراكمات والترسبات العميقة، نتيجة تلاقي هؤلاء وتباعد أولئك من الأطراف، سواء كانوا أفرادا أو جماعات ، في تحقيق ما كانوا يصبون إليه من أهداف وغايات تخدم الجميع، إلا أن بين فترة وأخرى يتغير الوضع لكي يصبح أزموي وذلك تبعا لتقاطع نوايا الطرفين بحسب تعاظم المصالح والغايات دون تناغمها بوجه يحقق التوازن العادل لكافة جميع الأطراف.

وقد تحدث الأزمة لتعبر - عموما - عن وضع استثنائي خاص غير معهود، سلفا لدى كامل أطراف القضية وما تؤول إليه الأوضاع جميعها في نهاية المطاف، من خلال السقوط في الانحدار العشوائي نحو الصراع في الحرب.

ومن هذا المنطلق جاءت التعاريف حول الموضوع غير متوافق عليها من قبل المختصين والباحثين كونها تكاد مختلفة ومتشابكة، باعتبارها تمس شقا كبيرا حول علم الإدارة، وإدارة الأعمال الساري العمل بها سواء في القطاع العام أو في القطاع الخاص، وهو ما يساهم في العملية البنائية من خلال المشروعات والبرامج المعدة لصالح الشأن العام .

لذا تجدر الإشارة بأن العملية جد مركبة، بل معقدة تبعا لما تنوي تحقيقه المصلحة العامة تحديدا، وذلك انطلاقا من الدولة، من جهة، وما يقوم به الوعي المجتمعي، الذي بموجبه ينحدر الحراك الاجتماعي من جهة أخرى . وذلك انطلاقا من لاعبين قدامى كانوا أو جددا بحسب تركيباتهم السيوسيولوجية واستعداداتهم النفسية ورؤاهم الإستراتيجية، عن طريق التفكير والتخطيط العلميين، تفاديا منهم الوقوع في الأزمة التي يكمن نتاجها في تدارك للمواقف وتباعد للرؤى، عن طريق تهميش للقيم ، وتنافر الحاجات، وتباعد الغايات من طرف إلى الآخر ، سواء تعلق الأمر بالمحلي أو بالوطني أو بالإقليمي أو بالدولي.

فالأزمة هي فن الممكن، عن طريق مجابهتها بطرق سلسة وبأقل كلفة، تبعا للوسائل الممكنة والمسخرة بشأنها، عن طريق خلق ظروف خاصة بها وجد مواتية لها، عن طريق حصرها في بواكرها الأولى دون امتداد تداعياتها إلى مستويات متعددة ومتنوعة، بهدف الحد منها برؤية إستراتيجية جادة، على خلفية فرض لواقع مغاير ومخالف لها في سياق الأزمة ذاته، وذلك من أجل تفادي لإسقاطاتها السلبية ونتائجها الوخيمة[*]. وللإحاطة بمدركات الأزمة ، للتمكن من إداراتها والإفادة منها، يقتضي معرفة مفهومها، ودلالاتها، وأهدافها ، والغايات من توظيفها ، وعليه فهي تعني :

1- لغة :

تعبر حالة الأزمة عن البحث عن الدواء؛ بمعنى الحمية، وكان يرمز بها إلى الطبيب، وهو ما يفسر كل طريق بين جبلين، مأزم تجاه المرور، أو موضع الحرب، الذي يعد بدوره مأزم هو الآخر. وبهذا جاء الموضع الفاصل بين المشعر وعرفة مأزمين[1]، كما تعرف الأزمة في القاموس العربي في مجالات السياسة والاقتصاد والاجتماع على أنها نقطة تحول، وحالة متوترة للانتقال، أو فترة حرجة وخطرة...، كما أنها تعبر عن حالة علمية تطورية، يحدث فيها إنفصام توازن يعلن الإنتقال الحتمي - تقريبا - إلى حالة أخرى[2]، كما أن مصطلح الأزمة يعني الشدة والقحط، على خلاف ما كان سائدا، وما سينجر عنه من تطورات مغايرة في الآجال القريبة، وما هي –عموما- إلا ذلك التغير في موازين القوى لتلك العلاقات التي نسجتها الأطراف المعنية من ذي قبل، من السيئ إلى الأسوأ، ما دام الوضع الداخلي غير مستتب على مواصلة الركب العادي لتلك العلاقات، أو عدم حفظها وتعميقها عن طريق استبعاد أطراف داخلية، وعوامل خارجية أخرى، كونها أكثر تضررا من الوضع الأول، باعتباره لا يخدم مصالحها وأهدافها في المستقبل المنظور.

2- اصطلاحا:

مصطلح الأزمة (Crisis) فهو مشتق من الكلمة اليونانية (Kipvew)، أي بمعنى تقرر (To decide). أما في اللغة الصينية فهي تنطق بـ(Ji- Wet) ، كونها تحمل كلمتين هما: الأولى ترمز إلى الخطر، بينما الثانية فإنها تدل على الفرصة وكيفية استغلالها. إلا أن القاموس رندام (Random) فإنه يعرف الأزمة بأنها " طرف إنتقالي يتسم بعد التوازن، ويمثل نقطة تحول تحدد في ضوئها أحداث المستقبل ،التي تؤدي إلى تغيير كبير"[3]. كما يفسرها فيلبس Philps "على أنها حالة طارئة، أو حدث مفاجئ يؤدي إلى الإخلال بالنظام المتبع في المنظمة، مما يضعف المركز التنافسي لها، ويتطلب منها تحركا سريعا واهتماما فوريا، وبذلك يمكن تصنيف أي حدث بأنه أزمة، اعتمادا على درجة الخلل الذي يتركه هذا الحدث في سير العمل الاعتيادي للمنظمة "[4].

وكثيرا ما تنبئ الأزمة عن ذلك الخلل المفاجئ السريع لتلك الأوضاع المترتبة عنها، والمتسارعة الوقائع، ومفاجآت الأحداث التي لم يتم التنبؤ بها، الأمر الذي يسترعي توقيف حدتها باحتوائها قبل الآوان، وهي حالة تفاقم للوضع العادي وانجذابه نحو الأسوأ، مما يعلن على انفجار الوضع العام في ظل البحث عن حلول آنية ظرفية أو مستقبلية ومستديمة، من أجل إيقاف تداعياتها الصعبة، سواء تجاه الفرد نحو الحياة بدل الموت ، أو الدولة تجاه السلم بدل الحرب .

كما تجدر الإشارة في هذا الصدد إلى ضرورة صنع واتخاذ القرار كونها تعبر عن لحظة القرار (Moment of Decision)، من أجل تفادي الخسارة أو الدمار، الذي ينجر عنها في حالة غياب روح التعامل معها بجد وجدية تماشيا مع الأوضاع الجديدة والظروف الآنية.

وبالتالي، يمكن القول بأن "الأزمة هي موقف معقد ومتشابك، يتضمن درجة عالية من التأهب أو الحيطة، وتتضارب ضمن هذا الموقف مجموعة من العناصر المتعارضة، والمتناقضة بصورة

عالية، وتزداد درجة التعقيد والتضارب بتصاعد الأزمة، وتفاعل صناع القرار معها، ومع تفاعلاتها ومع انعكاساتها"[5]، ولعل اختلاف الأزمات وتعدد إداراتها من لحظة إلى أخرى، ومن بلد إلى آخر يختلف بحسب السياقات والاعتبارات التي تصنع تلك العلاقات وما ينجر عنها إنسداد في الأفق، مما يتمخض عنها تلك الأزمات التي تشترك في طبيعتها الملامح الآتية[6]:

- وجود خلل وتوتر في العلاقات.
- الحاجة إلى اتخاذ القرار.
- عدم القدرة على التنبؤ الدقيق بالأحداث القادمة.
- نقطة تحول إلى الأفضل أو الأسوأ.

3 - مفهوم الأزمة :

تعبر الأزمة عن حالة نفور قصوى، نتيجة ضعف مستوى الأداء وتراجعه إلى ما تحت العادي ، ونتيجة تضارب المبادئ وتنافر المصالح، الأمر الذي ينعكس سلبا على مردودية المنظومة في ظل غياب التفاؤل، والابتعاد عن التوازن اللذان قلما ينبئ كلاهما بضعف الرؤية وتلاشيها مقارنة بالمستقبل المنظور، وتعد ظاهرة الأزمة صعبة وخطيرة في آن واحد، بحكم العودة إلى الوراء في البحث عن كنهها من أجل مراجعة كامل الحسابات، للتوقف عن بواطن الضعف ومنازل الزلل ومصادر الخلل. فالعملية شائكة ومتشابكة، بل متقاطعة مع مواضيع ولاعبين وميادين مختلفة، بحسب الموضع ذاته الذي التقوا حوله، لأن الأزمة - في هذا السياق - كثيرا ما تعبر عن خلل بنيوي في هيكلية الموضوع، أو تلك القضية التي تم الالتقاء بموجبها من أجل تحقيق أغراضهم وتحقيق مآربهم، إلا أن هنالك فترة ما يتوقف فيها كل ذلك، وتؤول القضية إلى إعادة الحسابات . ومن أجل ترميم الواجهة، إما آنيا ظرفيا أو مستقبلا طويل المدى.

وعليه، جاءت التعاريف والتصورات متكاملة إلى حد ما في معرفة إدارة الأزمات، بالرغم من لفضها الواحد؛ إلا أن مدلولها يبقى متعدد الإيقاعات ومتنوع الأبعاد، بحكم ما له من إفرازات وإسقاطات وخيمة، قد لا تحسم في سياق واحد، بل تتعداها كونها نتاج التفكير والتخطيط والتسيير والبيروقراطية والإستراتيجية... ، إلا أنه من الناحية الاجتماعية، مثلا، فإن إدارة الأزمة تعبر عن "توقف الأحداث المنظمة والمتوقعة واضطراب العادات، مما يستلزم التغيير السريع لإعادة التوازن، ولتكوين عادات جديدة أكثر ملائمة"[7]، أما من الناحية السياسية فإنها تعبر عن "حالة أو مشكلة، تأخذ بأبعاد النظام السياسي وتستدعي إتخاذ قرار لمواجهة التحدي الذي تمثله، سواء كان إداريا أم سياسيا، أم نظاميا، أم اجتماعيا، أم اقتصاديا، أم ثقافيا"[8]، لكن من الناحية الاقتصادية فهي ترمز إلى "ذلك الانقطاع في مسار النمو الاقتصادي، وحتى انخفاض الإنتاج، أو عندما يكون النمو الفعلي أقل من النمو الاحتمالي"[9].

وللأزمة جذور وفروع لا بد من الغوص وذلك فيها بالتطلع إلى ما هو صائب وإلى ما هو غير ذلك بهدف الإدارة الحسنة قبل السقوط في الأزمة وتداعياتها على أكثر من ميدان، كونها فترة حرجة ومضطربة، قد تنبئ بفشل المخطط وتخطيطه بعد مرور فترة زمنية محددة، وإذا كانت إدارة الأزمات تنبأ بالمخاطر والتهديدات في ظل عدم اتساع الرقعة وقلة الرؤية، بهدف احتوائها مباشرة ، وهو ما يجعل نتائجها مفروضة - سلفا - من قبل خصومها.

والملاحظ، إن عدم الوقع في الأزمة هو استبعاد إداراتها في ظل التخطيط العقلاني وإنما في إطار العمل الإداري الناضج والرشيد، من خلال اتخاذ القرار الصائب.

ولذا جاءت خصائص الأزمة متشابهة إلى حد ما مع جملة من المفاهيم وذلك نظرا للاعتبارات التي تتماشى أو تسلك نفس المعنى مع الإدارة، لكنها تختلف عنها من حيث المنظور الاصطلاحي المعمول به. وعليه، فإن الكارثة أو المشكلة[*] ليست هي الأزمة بل ما يشابهها أو طريقها إليها، بينما الصراع أو النزاع **Conflict / Dispute** هو نتاج تصادم في المكاسب، وتنافر في المصالح، مما يدعو إلى اللجوء إلى الوسائل والإمكانات المشروعة، كالتحكيم والتقاضي والتسوية والتفاوض، أو المحظورة كالعنف والحرب... ، وهي ثلاثة أنواع منها: "الصراع الخفيف والحاد والصراع متوسط الحدة والصراع شديد الحدة"[(10)]. بينما الحادث **Accident** يعبر عن " شيء مفاجئ عنيف، تم بشكل سريع وإنقضى أثره فور إتمامه، وقد نجم عنه أزمة ، لكنها لا تمثله فعلا، وإنما تكون فقط إحدى نتائجه "[(11)].

الجدول رقم (1) الأزمة : الجوانب السلبية والإيجابية

مستوى الأزمة	الجوانب السلبية (تهديد)	الجوانب الإيجابية (تطمين)
- على مستوى خطة المنظمة الإستراتيجية. - على مستوى الخطة التشغيلية. - على مستوى الخطة السلوكية. - على مستوى خطة القيم. - على مستوى خطة التعلم.	- تشويش، فوضى. - قصور ذاتي، شلل، مصدر للإرباك. - شد مفرط يؤدي إلى سلسلة من السلوكيات العنيفة والطائشة. - تصرفات روتينية مألوفة. - مدخل متسارع باتجاه قواعد معيارية.	- البحث عن الفرص، تجديد النسيج الاجتماعي. - تكييف أفعال جديدة أكثر كفاءة. - تعاون، تحالفات ائتلافات. - ضغط خلاق، البحث عن حلول واضحة. - وقاية، تماسك. - التجريب (البراغماتية).

Source : Carole Lalonde : In Search of Archetypes in Crisis Managment, Journal of Contingencies & Crisis Managment. Spain, Vol 12 , No 2. 2004. p.7

4. أسباب الأزمات وأنواعها:

هنالك العديد من الأزمات المتنوعة بحسب ظروفها وسياقاتها إلا أنها تختلف من حيث الطرح والتصور والبروز لاعتبارات خاصة وعامة، ذاتية وموضوعية، وظرفية ودائمة، وغيرها. ومن المرجح أن هنالك أسباب ودواعي أساسية في نشوئها ومواجهتها من خلال اتخاذ القرار بشأنها، ولعل سوء فهم ما قبل الأزمة ، وخلالها ، وما بعدها كثيرا ما يرتبط بتوافر المعلومات عن الأزمة نفسها، عن طريق التوصل إليها وانتشارها وغيرها، وهو ما يؤهل أصحاب القرار بشأنها، باتخاذه بشكل جيد وغير منقوص، فضلا عن سوء الإدراك لدى الطاقم الأزموي، من أجل التوصل إلى سلامة المخرج الحقيقي والفاعل دون تعميق للأزمة أو انفجارها بشكل متواصل ومتفاقم، أما سوء التقدير والتقييم لقدرات الوضع، أو حتمية واقع قابل للإنفجار أو التقليل من طاقات الخصم عن طريق جمع وتحليل ورصد المعلومات المتوافرة ، بشكل متوازن .

والجدير بالذكر، أن الإدارة بقدر ما تكون عقلانية في قراراتها، بقدر ما يكون الوقوع في الأزمة أقل، والعكس صحيح، وذلك بحسب الظروف والمعطيات المتعلقة بتوافر المعلومات وسريانها بالإضافة إلى البيانات والإحصائيات في التنسيق مع كل الهيئات والهيكل تفاديا للوقوع في الأزمة عن طريق العمل الجيد والفاعل في سلطة القرار، وهو ما يقلل من نشوء الأزمات ويحول دون تفعيلها، ويجعل الإدارة - سواء كانت محلية أو إقليمية أو دولية – لا تخضع إلى أعمال ابتزازية من طرف دوائر سرية أو جهات خفية، كجماعات الضغط بهدف حماية مصالحها، الأمر الذي يجعل من مصالحها أكثر عرضة أمام إصلاح الإدارة والتفكير في التغيير الاجتماعي كسنة منطقية بسبب توالي الأجيال وتضارب المعطيات المكتسبة والطموحات المرجوة. ومن جهة أخرى، يمكن اعتبار اليأس مثلا كأزمة نفسية على مستوى الفرد تشكل أحد الفواعل الخطيرة تجاه الإدارة والدولة معا، وهذا ما يدعو الطاقم الإداري تداركه والتعامل معه بكل روية وحكمة ، تفاديا لإنهيار الفرد أو الجماعة، وذلك عن طريق التوعية والتحسيس والعمل التشاركي والتمثيل وتحسين ظروف العمل، عن طريق النقابة العمالية أو الطلابية.

ناهيك عن الإشاعات التي تذاع هنا وهناك كونها أحد مصادر الأزمة بامتياز، وكناية عن عدم توافر المعلومات وضعف رسالة وسائل الإعلام عموما، بحيث تستخدم لتوضيح التفسيرات والإعلانات – ذات العلاقة - انطلاقا من إذاعة الإشاعة كتهيئة للأجواء والضمائر معا، من أجل تقبل ما سيأتي بإسمها وذلك بهدف أن يشق طريقه نحو الحقيقة.

بيد أن استعراض القوة من طرف الدول الكبرى ، فيه ما ينم عن تلك الأزمة المتواجدة فيما بينها، أو بين الدول الصغرى بهدف التأثير على مسرح الأحداث جراء هندسة النظام الدولي، وإتباعه من دول المحيط لدول المركز، فضلا عن انتشار كل من القوة والنفوذ والسيطرة من قبل الدول الصناعية على الأرض، ضد الدول الصغرى أو الفقيرة أو التابعة، بما تعرف بدول الجنوب (دول

العالم الثالث– سابقا-) بحكم الإسهام في المعادلة الدولية وحصد النتائج الوخيمة لدى الدول الخارجة عنها.

ومن نافلة القول، أن الحديث عن إدارة الأزمات بل التخطيط للأزمات ، بخصوص أولئك الذين لا يرغبون في العيش مع غيرهم، ويحبذون الصراع معهم انطلاقا من مواقفهم وسلوكياتهم عن طريق نشر الكراهية وبث العدوانية واللجوء إلى العنف، دون أن يساهموا في المقابل على نشر قيم الأخوة وروح المحبة ومبادئ الإنسانية في وسطهم، فإنهم يشكلون إذ ذاك أزمة، بل يساهمون في خلقها لأنفسهم تجاه غيرهم عن طريق التعامل معهم، وهذه الطائفة لا ترى خيرا لصالح غيرها من الناس، لأنها تساهم وبإرادة منها باختلاق مشاكل لغيرها، ما دامت تشكل خطرا مفرطا ضد مصالحها في ظل غياب العقد الاجتماعي، وبمساهمة الجميع في بنائه عن طريق خلق للحيز العام والحفاظ عليه، بتنميته وترقيته والذود عن حياضه .

5- خصائص الأزمة وأنواعها :

من الأسباب الداعية لنشوء الأزمة والتي يمكن الإشارة إليها أنها تكمن في جملة من الخصائص الجوهرية في تحديد ظاهرتها ومن بين ما يلي:

1. عدم وضوح الرؤية وتفاقم وضع القضية في تسرب الضبابية وانسداد الأفق وهو ما يعكس تعقيداته وتشابك تطوراته وتداخل معلوماته، عن طريق تضارب المواقف وتعدد الرؤى في الحصول على المعلومة الجيدة والأصلية؛ إلا بعد مرور مدة زمنية بعد انقضاء عهدها وغياب الأطراف المشاركة فيه؛

2. ظهور المفاجأة في رصد المعطيات واستحواذها على السطح لمدة ما لكي تتغير بشكل آخر أو تنمو لكي تتحول إلى أزمة فعلية؛ الأمر الذي يحتم على أصحاب القرار التعاطي معها عبر بناء علاقة جديدة بشأنها أو قطعها مع هيئة وطنية أو دولة أخرى، كونها تحمل تداعيات يصعب حصرها أو توقيفها في حال اتساعها. وينم عدم وضوح الرؤية لوضع ما إلى غياب كل من التفكير والتخطيط الإستراتيجيين تفاديا للوقوع في الأزمة وتفاعلاتها على مستوى الفرد أو الجماعة أو الوكالة أو الدولة أو مجموعة من الدول، مما يعقد من مسار العلاقات الثانية أو الجماعية ويحول دون معالجتها عن طريق الوقاية أو الإنذار المبكر[*] . وهو ما يدعو إلى ضرورة تطوير نظام دولي للإنذار المبكر"[12]. لأنه يعد تحصينا للوضع عموما؛ إلا أنه كثيرا ما يرتبط بضيق عامل الوقت في إدارة الوضع الأزموي للخروج بنتائج إيجابية، ولعل إدارة الأزمة كثيرا ما ترتبط بالعودة إلى الوراء بإعادة تصحيح ما فات، نتيجة تضارب في الموقف وغياب الرؤية وانعدام الحس البيروقراطي من أجل تفادي الوقوع في الثغرات والثقوب التي تدعو إلى المطالبة بالتغيير الراديكالي في ظل غياب سبل الحوار وآليات الإصلاح وأساليب التعاون وقواعد التضامن..

أما على مستوى الدول فيمكن الإشارة إلى أن هنالك ما يدعو إلى التهديد في ما بين الدول ، في ظل تفاقم الأزمة بحثا عن إداراتها بشكل عشوائي وظرفي مفاجئ نتيجة التصعيد في اللهجة بالدعوة إلى الردع عن طريق التهديد المباشر وغير المباشر؛ إلا أن أنواع التهديد عموما تختلف بحسب أطراف التعاقد حول طبيعة القضية نفسها ونتيجة تراجع أحد الأطراف عن قناعته أو التزامه. وقد يعود ذلك بحكم وجود غايات وأهداف أخرى أكثر تعاظما من الأول، الأمر الذي يستدعي اتخاذ القرار بشأنها من أجل الحد من توترات الواقع وتداعياته، دون أن يأخذ مسارات ومسالك أخرى لا قبل لأصحابه بمناوئتها.

وعلى ضوء هذه المعطيات الأولية يمكن القول أن للأزمة جملة من الخصائص الأساسية والتي يمكن أن تنفرد بها وفقا للاعتبارات الآتية[13] :

- التعقيد والتشابك والتداخل في عناصرها.
- عنصر المفاجئة.
- نقص المعلومات وعدم دقتها .
- مصدر الخطر أو الكارثة يمثل نقطة تحول أساسية في أحداث متشابهة ومتسارعة.
- تسبب في بدايتها صدمة ودرجة عالية من التوتر مما يضعف من مجابهتها بسرعة وفعالية.
- تصاعدها المفاجئ تخلق نوع من الشك في البدائل المطروحة.
- الأزمة تمثل تهديد لحياة الإنسان والجماعات وممتلكاتهم.
- مواجهة الأزمة يتطلب الخروج من الأنماط المألوفة وبالتالي ابتكار نشاطات والإمكانات وحسن توظيفها.

أما أنواع الأزمات فهي متعددة ومتنوعة بحسب سياقها العام وظروفها الخاصة إلا أن هنالك أزمات متكررة كالأزمات الاقتصادية، وأزمة الرهائن، وأزمة المياه أو أزمة النفط،...الخ، وأن الحديث عن إدارتها يعد من أصعب الأمور، باعتباره يخضع إلى متغيرات وأنماط في التفكير والقدرة على التعامل مع أوضاع جديدة، بشيء من الحكمة والروية بنية الخروج منها بانتصار. بيد أن الأزمة بوجه أعم ما هي إلا عثرة مفاجئة نظرا لسرعة الأحداث وتضارب المعطيات وتشابك المعلومات بشأنها وهو ما يدعو إلى الحذر والحيطة سواء كانت سطحية أو بتحولها إلى عميقة بحيث لها من الآثار السلبية على استقرار الطاقم الإداري وفريق الأزمة أنفسهم. كما تنشأ الأزمة عن طريق فقدان الثقة بين الأطراف بشأن قضية ما بحكم ما تستغرقه في المدة الزمنية سواء في الآجال المحدودة أو المفتوحة نظرا لتبعاتها والآثار الناجمة عنها خاصة على مستوى العلاقات المبرمة بين أطرافها، هذه الحالة الخاصة والاستثنائية في طور الأزمة وسبل إداراتها تتوقف بحسب القضية ذاتها والوسائل المتخذة بشأنها من قبل الطرف الثالث عن طريق التفاوض أو التسوية أو التحكيم أو المصالحة، إذا كانت إدارة الأزمات تنطوي على عدة جوانب متشابكة ومتباينة سواء كانت إدارية أو سياسية أو اقتصادية

أو جغرافية فإنها تتوقف على جملة من المعايير الرئيسية في التأكيد على طبيعتها انطلاقا من التصورات الآتية [14] :

أ) **نوع ومضمون الأزمة** : قد تقع الأزمة في المجال الاقتصادي أو السياسي... الخ، ووفق هذا المعيار قد تظهر أزمة بيئية أو سياسية أو اقتصادية ... وداخل كل نوع قد تظهر تصنيفات فرعية مثل: الأزمة المالية ضمن الأزمة الاقتصادية وهكذا.

ب) **النطاق الجغرافي للأزمة** : يؤدي استخدام المعيار الجغرافي إلى ما يعرف بالأزمات المحلية – ذات المظاهر الطبيعية كانزلاق التربة، أو انهيار مواقع تواصل أو حتى فيضانات ... الخ - التي تقع في نطاق جغرافي محدود أو ضيق، كما يحدث في بعض المدن والمحافظات البعيدة .

ج) **حجم الأزمة** : تقع الأزمة سواء كانت صغيرة أو محدودة داخل إحدى المنظمات أو مؤسسات المجتمع، وقد تكون متوسطة أو كبيرة، يعتمد معيار حجمها على معايير مادية كالخسائر الناجمة عن أزمة المرور، أو تعطل في توليد الطاقة الكهربائية، ثم هناك في كل أزمة معايير معنوية كالأضرار والآثار التي لحقت بالرأي العام وبصورة المجتمع، أو المؤسسة التي تعرضت للأزمة.

د) **المدى الزمني لظهور وتأثير الأزمة** : في هذا الإطار هناك نوعان من الأزمات :

- **الأول** - الأزمة الانفجارية السريعة : وتحدث عادة بسرعة وفجأة كما تختفي بسرعة وتتوقف الأزمة ، نتائج هذه الأزمات على الكفاءة في إدارة الأزمة، مثال ذلك: اندلاع حريق ضخم في مصنع لإنتاج مواد كيماوية؛
- **الثاني** - الأزمة البطيئة الطويلة: تتطور هذه الأزمة بالتدرج، وتظهر على السطح رغم كثرة الإشارات التي صدرت عنها لكن المسئولين لم يتمكنوا من استيعاب دلالات هذه الإشارات والتعامل معها، ولا تختفي هذه الأزمة سريعا، بل قد تهدد المجتمع لعدة أيام، ومن هنا لا بد من تعديل الخطة الموجودة لمواجهة الأزمة ووضع خطة جديدة والتعامل معها، بسرعة وبدون تردد.

ه) **طبيعة التهديدات التي تخلق الأزمة**: تختلف التهديدات التي تواجه المنظمة أو المجتمع وبالتالي يمكن تصنيف الأزمات استنادا إلى نوعية ومضمون التهديد، فهناك تهديدات خارجية موجهة ضد المعلومات ومجموعة متعلقة بالأعطال والفشل وتهديد خارجي موجه ضد اقتصاد المنظمة والخسائر الفادحة وتهديدات نفسية وأمراض مهنية؛

و) **أسباب الأزمات**: ويمكن تقسيمها حسب هذا المعيار إلى:

- أزمات تظهر نتيجة تصرف أو عدم تصرف المنظمة ، وتتضمن الأخطاء الإدارية والفنية أو الفشل في تحقيق أساليب العمليات المعيارية؛
- الأزمات الناتجة عن الاتجاهات العامة في البيئة الخارجية؛

- الأزمات الناتجة من خارج المنظمة وليس للمنظمة أي دخل في حدوثها؛
- الأزمات الناتجة عن الكوارث الطبيعية كالفيضانات والزلازل والبراكين.

ز) **طبيعة أطراف الأزمة**: استنادا إلى طبيعة الطرف أو الأطراف المنخرطة في الأزمة أو تأثيرها على الدولة. يمكن التمييز بين الأزمات الداخلية والخارجية، فإذا تعلق الأمر بأحد جوانب السيادة الخارجية للدولة أو انخراط طرف خارجي في الموقف كانت الأزمة دولية خارجية، أما إذا ارتبط الأمر بتفاعلات القوى السياسية والمجتمعية في الداخل كانت الأزمة داخلية.

6- أنواع الأزمات :

يهدف سرد سجل الأزمات وأنواعها، ومن خلال ما ظهر منها ، إلى التعرف على خلفياتها ومساراته، وذلك ليس من أجل تفاديها فحسب، بل في التعامل معها . وذلك بحكم تعددها وتنوعها، وإنه لمن الضروري الإنقياد حول معرفة أنواع الأزمات، كونها ليست متماثلة وفي خط واحد، ما دامت متكررة ومتغيرة، لكن بأساليب وطرق مغايرة بحسب مواقعها ومواضيعها وفواعلها من الأطراف ...، فالأزمات تختلف على أساس أنها ليست واحدة وموحدة، وذلك من حيث المدة والمكان والزمان والأطراف والمطالب والوسائل بهدف التأثير على مجريات الأمور السائدة في انتظار خلق ما دونها من الأحداث، علما أنه من المتعارف عليه أن أنواع الأزمات تتشكل وفق سياق خاص بها قد يوصف بأنه مواتي أو غير مواتي، في ضبط لحركية الحدث أو خلق الفعل ورد الفعل، كمنطلق لتغيير ما هو سائد أو منتظر، ومن هنا تتحدد معالم الأزمة من خلال إداراتها بأسلوب جيد في حال انفجارها، أو تفاديها بالتخطيط الحسن دون الوقوع فيها، وكثيرة هي أنواع الأزمات المختلفة باختلاف الأشكال والديناميات المنحدرة منها، أو تلك المتولدة عنها في ضبط لمعالمها بعد التأكد منها بأن مخاطرها محدودة وتهديداتها معزولة على التأثير على كامل الكيان، بعيدا عن تناثر قواه ونخر مفاصله عن قرب أو عن بعد. بيد أن تقسيم الأزمات يصنف إلى أنواع وهي كالآتي[15]:

- **من حيث طبيعة الحدوث** – عن طريق فعل الإنسان أو حدث طبيعي لا دخل له فيه - .
- **من حيث المستهدف بالاعتداء**- إقتداء على شخصيات أو اعتداء على ممتلكات- .
- **من حيث الهدف**- بين الابتزاز والإرهاب- .
- '**من حيث مسرح الجريمة** – بين اختطاف طائرة في مطار ما أو حدث آخر في مكان آخر-.
- **من حيث المصدر**- بين أزمة متجذرة في أصلها وأخرى مصدرة أو مفتعلة -.
- **من حيث العمق**- بين أزمة سطحية وأخرى عميقة- .
- **من حيث التكرار**- بين أزمة متكررة وأخرى فجائية وعشوائية لكنها غير متكررة- .
- **من حيث المدة** – بين أزمة قصيرة وأخرى طويلة الأجل-.

- **من حيث الآثار**- بين أزمات ذات آثار وخسائر بشرية ، وأزمات ذات آثار وخسائر مادية ، وأزمات ذات آثار وخسائر معنوية ، وأزمات ذات آثار وخسائر مختلطة - .
- **من حيث القصد**- بين أزمات عمدية تحبكها إحدى القوى وتنفذها لتحقيق أهداف محلية. وأزمات غير عمدية وإنما تنتج نتيجة إهمال وسوء التقدير، بينما هنالك أزمات خارج الإطارين بل تنتمي إلى القضاء والقدر بحيث لا دخل فيها للإنسان -.
- **من حيث مستوى المعالجة** – بين أزمة محلية وأزمة إقليمية وأزمة دولية - .
- **من حيث المظهر**- بين الأزمة الزاحفة والأزمة العنيفة الفجائية والصريحة أو العلنية و الضمنية أو المستترة
- **الأزمات المادية أو المعنوية** : **المادية منها**: بين انخفاض حاد في المبيعات، وإنتاج سلع فاسدة أو غير مطابقة للمواصفات، وأزمة الغذاء، وأزمة الديون، وأزمة الاقتراض من البنوك، عدم توفر السيولة، وأزمة العمالة ... **أماالمعنوية**: فهي تتراوح بين أزمة الثقة، وتدهور الولاء، وعدم إرضاء العاملين واستيائهم، ويأس البعض، وتدهور الانتماء، وانخفاض الروح المعنوية- .
- **الأزمات البسيطة أو الحادة:** - معظمها تكون أزمات خفيفة يمكن معالجتها بشكل فوري وسريع بحسب المدة التي تقتضيها ومنها الإشاعات الداخلية، عمل تخريبي في بعض أجزاء الكيان الإداري ، إضراب عمال أحد الأقسام في الشركة، وفاة مدير إدارة أو استقالته وعطل في خط الإنتاج" -.

8. إدارة الأزمات والإدارة بالأزمات:

عمليا، الإدارة العارفة تمتنع عن المجازفة ولا تحبذ المغامرة في ظل توافر المخططين والأكفاء والخبراء البارزين ما لا يرهق كاهل الدولة ويحد من قوتها، بل يعرضها للخطر كمنبع للأزمة، لأن الأزمة ما إن وجدت فإنها تنبئ بضعف القرار، الأمر الذي يقلص من سيطرة الدولة ويحد من سيادتها على إقليمها ويضعفها في المحافل الدولية . وبالمثل يقال عن الشركة من حيث الوزن مقارنة بنظيرتها على المستوى الإنتاج والتسويق والإشهار والمردودية وغيرها ... بحيث أن كل دولة أيا كانت فهي معرضة لأزمة ما أو أزمات متنوعة سواء في الداخل أو الخارج كونها جزءا لا يتجزأ من السياسة العامة والمرتبطة بالسياسة الخارجية. وما دام هنالك تجمع بشري حيث يكون المجتمع ومعه الدولة فإنهما معرضان لحالة من التراجع والتصادم لكن عن طريق علم السياسة وعمل الإستراتيجية إذ يتم تحقيق التوازن بينهما في ظل تناغم طبقات المجتمع الواحد من جهة، والدولة المعنية والدول الأخرى من جهة أخرى [*].

وإذا كانت إدارة الأزمات تعني أنها " مجموعة الاستعدادات والجهود الإدارية التي تبذل لمواجهة أو الحد من الدمار المترتب على الأزمة"[16] (16) ، أضف أنها جزء لا يتجزأ من مشروع البناء لا في تدارك

ضعفها وهفواتها فحسب، بل في التقليص من حدتها مدى الأبد. فإدارة الأزمات هي حالة نفور قصوى تحذر من مغبة الأمر من خلال تداعياتها من أجل معالجة صدماتها ونقائصها على الأرض نتيجة انجرار الواقع في ظروف صعبة وقاهرة. إنها تقوم على إعادة التفكير مجددا ببناء خطط عمل جادة انطلاقا من بداية الحدث مرورا بالانحدار الذي أصاب الخط الأمامي وبروز ما يعرف بالأزمة أولا، لكي ثم تعود إدارتها إلى طبيعة توافر المعلومات بشكل جيد ما يسمح للطاقم الإداري الأزموي في التعاطي معها شريطة توافر كامل الشروط واللوازم للحد منها سواء كانت داخلية أو خارجية ثانيا. إن ضرورة الرجوع إلى ما قبل وأثناء وما بعد إلى إدارة الأزمة يكمن في اجتثاث جذورها والتخلص من إفرازاتها بشكل واضح وجلي من خلال إعداد الخطط وببناء المشروعات والقيام بالبرامج بهدف احتواء الأزمة وتعويضها بمخططات هادفة بيقين أصحابها بعد التأكيد منها ودارستها دراسة جادة وعقلانية بعيداعن الوقوع فيسلبياتها، بل بمزيد من إيجابياتها . أما الإدارة بالأزمات فهي تنم عن سوء إدارة الأزمات بحدذاتها؛ إلا أنها تكتسي طابع التغطية والتمويه دون التوصل إلى حل نهائي لإدارة الأزمة. كما أن الإدارة بالأزمات كثيرا ما تكون مفتعلة لدرجة الهروب من واقع الأزمة الأصلية المطروحة للمعالجة. إن الحديث عن الإدارة

بالأزمات هو الحديث عن خلق بدائل . لكن السؤال المطروح بإلحاح هو: إلى متى تحل الإدارة بالأزمات عن طريق إدارة الأزمات؟ ومن هذا المنطلق أنه من الصعب جدا التمادي في السياق ذاته خوفا من التوصل إلى نتائج إيجابية ترضي جميع الأطراف. "والأزمة المصنوعة المختلقة لها مواصفات حتى تبدو حقيقية، وحتى تؤتي ثمارها ، وأهم مواصفاتها هي: الإعداد المبكر - تهيئة المسرح الأزموي – توزيع الأدوار على قوى صنع الأزمة – اختيار التوقيت المناسب لتفجيرها – إيجاد المبرر والذريعة لهذا التفجير"[17]. إن غياب الحلول لإدارة الأزمة هو الذي جعل من اختلاق أخرى أو أزمات أخرى متتالية لكن بأحجام متفاوتة من حيث الخطورة والخسائر عن عمد من أجل تضييق الخناق على المعنيين بالأولى وربطهم بالثانية في ظل السيطرة على واقع التطورات الأساسية لمدلول الأزمة. علما أن هذا الاتجاه الثاني غير محبذ لدرجة أنه يهمل الخطوات الأولى التي إنقادت بموجبها إدارة الأزمة من خلال الحد من بطش العوامل المساعدة وغير المساعدة خاصة الظاهرة منها أو الخفية على حد سواء في التأكد من علاجها. لكن السؤال المثار للجدل هو: هل الإدارة بالأزمات تعني مقاربة لإدارة الأزمات أم تغطية عليها؟ ومن هذا المنظور تتأكد طبيعة الأزمة وتتحدد فواعلها وتبرز أهميتها حول كيف ومتى ولماذا تطفو الأزمة على السطح وكيف تدار وبأي وسيلة ممكنة؟ ومن الواضح أن فشل المنظومة هو المحدد لخوض السيناريوهات المحتملة لا في إدارة الأزمات فحسب، بل في التقليص من حدتها حتى لا تصبح مقرونة في حال فشلها بسلسلة من الإدارة بالأزمات ربما تغطي حتما بمفعول الإدارة ذاته وعلاقاته بالتخطيط وإعداد البرامج وبناء الخطط بحسب القطاعات والميادين في الداخل والخارج معا.

إلا أن هناك هدفان متعارضان في إدارة الأزمات باعتبار أن كلاهما مضاد للآخر وهما[18]:

- **الهدف الأول**: هدف قوى صنع الأزمة الذين يسعون غلى تحقيقه.
- **الهدف الثاني**: هدف مدير الأزمات الذي يعمل إلى تحقيقه.

ولعل البحث عن الهدف المتوخى من وراء ذلك هو الذي يجعل صاحب متخذ القرار يبحث عن آلية أو آليات أخرى للخروج من الأزمة عن طريق إداراتها الجيدة بهدف التخلص من تبعاتها، أي بمعنى آخر إلى أي مدى يمكن التعامل مع الأزمات على أساس أنها مختلقة باختلاف أنواعها؟ وذلك تبعا لظروفها وملابساتها لا عن طريق معالجتها فحسب ، بل في كيفية التخلص منها بشكل جيد . فالحد من الخسارة هو أصل إدارة الأزمات عن طريق التقليل من تداعياتها باتجاه الميادين والحقول الأخرى في حال تفاقمها نظرا لما يترتب عنها من أحداث وعواقب وخيمة ومتسارعة. وإذا كان عامل المفاجأة هو الأساس في إحداث الأزمة، فضلا عن عما يترتب عنها من تهديد مباشر وغير مباشر عن طريق سرعة الأحداث وتلاطم المعلومات حولها في ظل عدم الاستقرار وغياب الحقائق، فإن ذلك سيشوب مسارها في امتداداتها لفترة طويلة. "وهنا يجب التمييز بين مفهومين هما: إدارة الأزمات والإدارة بالأزمات، فإدارة الأزمات تعني كيفية التغلب على الأزمات بالأدوات العلمية والإدارية المختلفة وتجنب سلبياتها والاستفادة من ايجابيتها. أما الإدارة بالأزمات فهي تعني انتقال الأزمات وإيجادها كوسيلة للتغطية والتمويه على المشاكل القائمة بالفعل، وتقوم على افتعال أزمة وهمية يتم من خلالها توجيه الفعل السلوكي والاقتصادي إلى تكريس الأزمات أو الأزمة إلى سلوك معين"[19].

كما يمكن القول أنه من الصعب إيجاد مقارنة تماثلية بين إدارة الأزمات والإدارة بالأزمات في ظل تمادي الأولى وتفاقم الثانية دون التأكيد على علم الإدارة ذاته والذي بقدر ما يكون متوافر الثقافة والتجربة والخبرة والأطر والإطارات بقدر ما يقل الوقوع في الأزمات أو في إداراتها بأزمات أخرى نجهل حيثياتها ومقاصدها في الزمن والمكان. "إن 'الإدارة بالأزمات' هو أسلوب يلجأ إليه طرف في علاقة ما، إذا ما اعتقد أن له مصلحة في تغيير الوضع الراهن لهذه العلاقة، إما لشعوره بالغبن في ظل هذا الوضع، أو لإعتقاده بأن الظروف الراهنة تمثل المناخ الملائم بالنسبة له، لتعزيز وضعه داخل إطار هذه العلاقة"[20]. والأزمة ما دامت من نتاج الفرد كمسئول عن طريق تأثيراتها السلبية عن المسئول عنه من خلال ما تحمله من حالات التوقف في مسار الأحداث العادية، لكي تدخل حينئذ موجة من الانقطاع بداخل المؤسسة أو عدم الاستقرار لدى الدولة الواحدة، ما يقوض من الدعائم ويرمي بحالة العادي والمعتاد إلى ما دونها من التوتر والفوضى في ظل انتشار الخوف من تمزق النسيج الإداري بخصوص عمل سلطة اتخاذ القرار، قد لا يحمل بوادر الانفراج بسهولة بحكم تلاشي الوضع العام سواء بداخل المؤسسة . فالإدارة بالأزمات تعني التخلي عن الوضع الأول دون تفاديه بحجة تجاوزه Managment by Crisis ما يبقي المدير على رأس الوحدة الإنتاجية لكن بأسلوب مغاير في إدارة الأزمة والمرهون بقاءه مع الحفاظ على عمل المؤسسة.

الخاتمة :

إن موضوع إدارة الأزمات يعد من المواضيع الصعبة والمعقدة في آن واحد بحيث لا يمكن التوصل بسهولة لا إلى فهم شامل ومانع من خلال تعريف موحد من قبل أهل الاختصاص أو التوقف على إنجاح أو إفشال إدارة الأزمات. ومن هنا يصعب مبدئيا التوصل إلى مفهوم عام يشمل إدارة الأزمات كونها لصيقة بالذات البشرية دون أن تنمو وترتقي هذه الأخيرة بعيدا عن الأزمات . ومن هذا المنطلق كانت الأزمات متولدة عن تفاعل القضايا وتشابك الطموحات للأفراد والجماعات والدول معا. أي بمعنى آخر أن في تلاقي المصالح وتباينها هو الناظم للبحث عن إدارة الأزمات في ظل السعي عن حلول جادة وعقلانية بعيدا عن الوقوع في الصراع فالحرب.

كما لا يمكن ربط الإدارة بالأزمات ما دمت تحاول مبدئيا عدم الوقوع في ما لا يضعفها أصلا وأساسا من خلال ما يضبط العلاقة بين أعضاء المجموعة البشرية سواء كانوا أفراد أو شركات أو دول مقابل الإدارة بالأزمات التي تعبر بدورها عن حالة الضعف والاستياء والتوقف والتخوف على أن ينجر عنها الصراع من داخلها أو الحرب من خارجها . لذا تظهر الأزمات نتيجة ضعف التخطيط أو غياب المراقبة قبل أن تتحول إلى أزمة عن طريق الحلول الراديكالية أو المرور بالصراع أو الوقوع في حرب مدمرة. إن بروز الأزمات يعد كناية عن ضعف الإطار الإداري والعرف القانوني والتنوع الثقافي والتواصل الاجتماعي والتحسيس الإعلامي في ظل التعامل مع ما يقوي الصلة بين الفواعل المعنية ويربط العلاقة بين المكونات الأساسية التي ينطلق منها فتيل الأزمة قبل البحث عن حلول لها سواء كانت آنية ظرفية أو جذرية ارتجالية. لكن وجود الأزمة وارد جدا لأن الأمر كله متعلق بالدرجة الأولى في كيفية الخروج منها بأقل تكلفة وبنتائج ايجابية .

الهوامش:

(*) ولمزيد من المعلومات الاضطلاع على المراجع التالية: ديفيد جارنم ، دراسات في النزاعات الدولية وإدارة الأزمة ، (أبوظبي : مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية،2001)؛ حسن البزاز، إدارة الأزمة بين نقطتي الغليان والتحول ، (بيروت : المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع،2001)؛ إدريس لكريني، إدارة الأزمات في عالم متغير المفهوم والمقومات والوسائل والتحديات، (عمان: المركز العلمي لدراسات السياسية، 2010) .

(1) محمد بن بكر الرازي ، مختار الصحاح، (بيروت : دار الكتاب العربي،1967)، ص 15 .

(2) فهد سعود اليحيا، الإعداد النفسي قبل حدوث أزمة متوقعة وأثنائها والعلاج النفسي للمتضررين من الأزمات ، محاضرة في دورة إدارة الأزمة، (الرياض: أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، معهد التدريب، 1996)، ص1 .

(3) H.Rondom, Rondom House Dictionary English Language, (New York, Rondom House, 1969), p.491.

(4) Norman Phelps , Setting Up A crisis Recovery Plan, (Journal of Business Strategy , Vol 6, N° 4, 1986), p.6.

(5) عبد السلام جمعة زاقود، إدارة الأزمات في ظل النظام العالمي الجديد، (عمان: دار زهران للنشر والتوزيع،2012) ، ص23.

(6) ماجد عبد المهدي، إدارة الأزمات المداخل ، المفاهيم، العمليات، (عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع، ط 1،2012)، ص 23 .

[7] السيد عليوة، إدارة الأزمات والكوارث: مخاطر العولمة والإرهاب الدولي ،ط2، (القاهرة: دار الأمين للنشر والتوزيع، 2002)، ص 13.

8

[8] السيد عليوة ، المرجع السابق، ص13.

[9] محمد عبد الغني هلال، مهارات إدارة الأزمات ، ط4، (القاهرة: مركز تطوير الداء والتنمية،2004) ص 51.

[*] إن مفهوم **الكارثةDisaster** فإنه يعبر إما عن حالة نفسية بالإنسان كالغم نسبة إلى الكرث أم حالة مادية خارج نطاق الإنسان من حوادث جغرافية خارج وسطه من فيضانات وزلازل وبراكين وأعاصير وحرائق... وما يمكن اللجوء إليه عن طريق الكفاءة والوفرة والتقنية والإمكانيات من خلال انتشارها على الأرض من استعداد ولوجيستيك وخطط للمواجهة وغيرها. بينما **المشكلةProblem** فهي تعبر عن ذلك العارض للحيلولة لبلوغ الهدف المسطر في ظل بذل الجهد المنظم للحركة والناظم للمجابهة .

[10] سعود سراج عابد ، إدارة الأزمات، (الرياض : مجلة الحرس الوطني ، العدد 144، 1415ه)، ص39.

[11] السيد عليوة ، المرجع السابق، ص12.

[*] كما نشير في هذا الخصوص إلى معهد GTZ الألماني من خلال تأكيده على توفير بيئة مواتية ذات ظروف وقائية لمنع وجود أزمات لتفادي إدارة الصراعات تباعا ما يتوجب توفير وسائل وآليات (Instruments) للتنبؤ بالأزمات .(Crisis Forecasting) "ظهر الاهتمام فيما يسمى بنظام الإنذار المبكر للصراعات في مرحلة ما بعد الحرب الباردة، وبشكل مرتبط مع الاهتمام بدراسة المنع الوقائي للصراعات، وبشكل أكثر تحديدا ظهر الاهتمام بهذا الحقل العلمي كحقل أساسي في علم دراسات الصراع والسلام ما بعد الصراع في البوسنة والهرسك عام 1991، وكذلك بعد مذابح رواندا في إفريقيا عام 1994 وما نتج عنهما من مقتل الملايين من المدنيين.

[12] سامي إبراهيم الخزندار، نظام الإنذار المبكر ومنع الصراعات التطور والمفاهيم والمؤشرات، (الجزائر: بسكرة ، مجلة المفكر، العدد 7)، ص58.

[13] السيد عليوة ، المرجع السابق، ط3، 2004، ص13.

[14] فهد أحمد الشعلان، إدارة الأزمات، الأسس - المراحل – الآليات، (الرياض: أكاديمية نايف للعلوم الأمنية ، 2002)، ص49-56.

[15] مدخل مبسط لمفهوم إدارة الأزمات (8/1/2016)http: //hichamoukal.blogspot.com

[*] ولمزيد من المعلومات أنظر: فلايح جوفي، كوارث العولمة وغياب الإدارة، (القاهرة: مكتبة مدبولي،2010) ؛ زيد منير عبوي، سيكولوجية التقنيات الحديث في إدارة الأزمات، (عمان : دار الشروق،2011)؛ عباس رشدي العماري، إدارة الأزمات في عالم متغير، (القاهرة: مركز الأهرام للترجمة والنشر، 1993).

[16] ماجد عبد المهدي، المرجع السابق، ص37.

[17] ماجد عبد المهدي، المرجع السابق، ص39.

[18] ماجد عبد المهدي ، المرجع السابق، ص 50.

[19] https :/ropicsinpublicrelations.wordpress.com(8/12/2015

[20] عباس رشدي العماري، إدارة الأزمات في عالم متغير، (القاهرة: مركز الأهرام للترجمة والنشر، 1994)، ص49.

الفضاء السبراني : هندسة و فواعل

أ . بلفـرد لطفي لميـن

المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية - الجزائر

مقدمة :

كثيرا ما نسمع عن الفضاء السبراني[1](Cyberespace)، بالإضافة إلى كونه مجالا اجتماعيا للتواصل والتبادل، على أنه مسرح تقترف فيه جرائم ومجال حيوي تخاض فيه حروب رقمية، وترتكب فيه انتهاكات وتشن فيه هجمات رقمية، كما تجلى ذلك، على سبيل المثال، من خلال الهجمات المعلوماتية بعيد الأزمة التي شهدتها إستونيا في نهاية شهر أفريل 2007 [2]، بعدما قررت السلطات الاستونية تحويل تمثال يخلد ذكرى المقاتلين السوفيات الذين قضوا على الاحتلال الألماني سنة 1944، من وسط العاصمة تالين نحو مقبرة عسكرية، الشيء الذي أثار حفيظة الحكومة الروسية و الجالية الناطقة بالروسية المتواجدة بإستونيا، التي تشكل قرابة 30 % من مجموع السكان هذه الأخيرة[3]، حيث شهد يوم 27 أفريل 2007، موجة من الهجمات الالكترونية استهدفت مواقع حكومية و عمومية ومواقع متعاملي الهاتف النقال و البنوك التجارية و وسائل الإعلام.

هذه الهجمات، التي تتميز بصعوبة تحديد مصدرها، من خلال "الحرمان من الخدمة الموزعة" (Distributed Denial Of Service – DdoS) [4]، أدت إلى إشباع (Saturation) هذه المواقع و جعلها غير متاحة، من خلال إرسال طلبات وصل كثيفة ومتزامنة، بلغت أوجها في 2007.05.09، مؤدية إلى سد و عاقة 58 موقع، منهم من شهد 5 ملايين محاولة وصل / ثانية.

يجدر القول أن استونيا من بين الدول ذات الاستعمال الواسع للانترنيت آنذاك، تقدم جل الخدمات على الخط حصريا، على غرار الخدمات البنكية (95% من العمليات تتم عن طريق الاتصال الالكتروني)، مما أدى إلى تشويش سيرورة الحياة اليومية للبلد، من خلال حرمان بعض مستعملي الانترنيت من الخدمات الأساسية التي تتم على الخط.

هذه الحالة أدت بإستونيا، و تبعتها دول عديدة على غرار فرنسا، إلى إعادة النظر في مفهوم الأمن من خلال إدراجها بعدا جديدا في دفاعها الوطني السبراني (Cyberdéfense)، وإعادة تصور جديد في منظومتها الدفاعية، للتهديدات الأمنية داخل الفضاء الافتراضي[5].

ولعل هذه الصحوة الأمنية نتجت عن ظهور هذا المخترع الذي أفرزته التكنولوجيا وخرج عن سيطرة مخترعه[6]، فأمسى مصدرا للإزعاج والانكشاف الأمني في ظل الغموض الذي يكتنف هذا المجال غير محدد المعالم و عدم التمكن من خباياه، ناهيك عن نقص الأدبيات العلمية التي من شأنها إماطة اللثام ولو بالنزر القليل عن طبيعة هذا الفضاء وخصائصه وسلوكيات المبحرين فيه ونواياهم المحتملة، مما يسترعي التعريف بطبيعة هذا المجال الحيوي الجيوسياسي الجديد أي

الفضاء الافتراضي أو السبراني. ولإدراك أبعاد هذا الفضاء سيتم التطرق إليه عبر المحاور الثلاثة التالية :

المحور الأول: الشباب والإنترنيت:

لقد اجتاح الانترنيت[7] حياة الإنسان، فأمسى وسيلة لا يمكن لهذا الأخير الاستغناء عنها، لولوج عالم يطلع فيه على معلومات تفيده أو ينبع من فيض خدماته المتنوعة، في شتى المجالات، إذ أصبح الانترنيت يستقطب عناية الكثير و لاسيما الشباب منهم، من خلال ما يتيحه من شبكات التواصل الاجتماعي، على غرار الفيس بوك و التويتر، سرعان ما ذهب الكثير، منساقين وراء سحرها الأخاذ، إلى اعتبارها وسيلة لكسب صداقات جديدة أو إحياء أخرى قديمة، في حين ترتسم أحيانا أخرى، ملامح صورة قاتمة، جاسوسية، إباحية، جرائم، قضايا، مهازل، فظائع وفضائح إلخ....

و لعل المثير للدهشة، اندفاع الشباب و تأثرهم بالانترنيت، على ذكر تنظيمهم على شكل مجموعات للانضمام إلى منتدى أو تبادل ملفات و صداقات و معارف، مما قد يولد أزمات و مشكلات قد تصل إلى حد جرائم بسبب اكتشاف صور أو فيديوهات قد تورط بعض مستعملي شبكة الانترنيت، الذين يجدون أنفسهم، بسذاجة، يقدمون معلومات عن أنفسهم و بلادهم، فأصبح الانترنيت مسرحا لمناورات قد تمس بشبابنا وبلادنا و أمنها القومي، ما لم يتوخى الحذر في التعامل داخل هذا الفضاء من خلال عدم البوح بأسرارنا و التزام السلوك الأخلاقي مع احترام ميثاق استعماله.

في سياق آخر، فإن الانترنيت يعد فضاء مفتوح قد يتربص البعض داخله للتنصت أو التجسس على مستعمليه لأغراض عدة، تنتهي بالتهديد وحمل الضحية على الرضوخ إلى إرادة المتجسس، أو لإثارة الفتنة وتحريض هؤلاء للقيام بالفوضى أو إحداث حركات احتجاجية على حساب النظام العام، كما تجلى ذلك من خلال الدور الذي لعبته هذه الوسيلة التكنولوجية باستعمال تقنية السكايب والفيس بوك في إثارة ثورات الربيع العربي، و نقل مشاهد للجمهور للتأثير على الرأي العام، إذ تتعذر مراقبة مثل هذه التصرفات، داخل مجال ذي طبيعة جديدة وخصائص تميزه على باقي الفضاءات المتاحة برا وبحرا وجوا وفضاءا، في ظل عدم التمكن التكنولوجي واستيعاب دسائس هذا الفضاء التي تصب في خانة التهديدات الأمنية التي تتربص بالبلدان، حديثة العهد بتكنولوجيات الإعلام و الاتصال.

والجدير بالذكر، أن التكنولوجيات الجديدة وبالأخص المعلوماتية والشبكية، تحتل مكانة مرموقة في الحياة الاقتصادية، إذ تزايد عدد التعاملات و التبادلات باستعمال الانترنيت بشكل مذهل، فإذا كانت هذه التكنولوجيات تساهم على نحو إيجابي في تطور الحياة، فإنها في المقابل تشكل وسيلة جديدة قد يغتنمها البعض لاقتراف جرائم معلوماتية أو للقيام بأعمال مشينة، الشيء الذي يوحي بمخاطر لا يستهان بها، بالنظر إلى المدى الذي قد يصله أثر هذه الأعمال أو النتائج الضارة التي

تكتسي في غالب الأحيان طابعا دوليا عابرا للحدود والأوطان، بالرغم من أن المعلومات في حد ذاتها مشمولة بحماية القانون الداخلي.

من هذا المنظار، فإن تدفق المعلومات التي تعبر الشبكة دون عناء، تجعل السلطات المكلفة بالتحقيق، متمسكة باختصاصها الإقليمي و بمبدأ سيادتها، الشيء الذي يطرح إشكالية القانون الواجب التطبيق في هذا الفضاء الافتراضي، إذ نجد كل مشرع يحاول أن يحتمي في إقليمه أو يتنازل عن اختصاصه التشريعي في مواجهة هذه الأعمال غير المشروعة، أو يكتفي بالملاحظة و يستنتج القاعدة القانونية بأدنى مقدار ممكن، مما قد يشكل حلا ناجعا، في حين يبقى تصرف المشرع غير كاف، في ظل تعدد المعايير داخل الفضاء الجديد المتاح من خلال شبكة شاملة، تعد مصدرا للأمن القانوني.

في سياق ذي صلة، نجد أن التطورات التكنولوجية أفرزت تحولات شملت مجال الإعلام والاتصال على غرار مضامير أخرى، نتج عنها ظهور هذا الفضاء الجديد منفردا بخصائصه عن الفضاءات الجغرافية، إن برا أو بحرا أو جوا أو فضاءا، مشكلا بذلك حيزا ناجما عن وصل شبكات حواسيب و كمبيوترات بمعدات إلكترونية أخرى، متجليا في مسرح يتمثل في "الفضاء السبراني" (Cyberespace)، تمخض عن ولوجه ظهور ثقافة جديدة و سلوكيات جديدة، إذ أصبحنا نتكلم عن مجتمع المعلومة، الأمية الرقمية، القطيعة الرقمية، الحكامة، الأنترنيت، الأنترانيت، الإفتراضي، الثقافة الرقمية (الحكومة الإلكترونية، التجارة الإلكترونية، التعليم الإلكتروني و الاقتصاد المعرفي، ...)، إنها فعلا ثورة حقيقية في الحياة اليومية تترجم السرعة في الحصول على المعرفة، خاصة بعد إدماج الهاتفية إلى الإعلام الآلي و مجال السمعي البصري، مما جعلنا نرحل إلى عصر تكنولوجي جديد و نغوص في الفضاء السبراني.

المحور الثاني: الفضاء السبراتي ودلالاته:

ما هو المقصود بالفضاء السبراني؟

عرفت الوكالة الفرنسية لأمن أنظمة الإعلام (**Agence Nationale de Sécurité des Systèmes d'Information**) و التي تعد وكالة قطاعية للدولة، مكلفة بالدفاع السبراني الفرنسي، الفضاء السبراني على أنه "فضاء التواصل المشكل من خلال الربط البيني العالمي لمعدات المعالجة الآلية للمعطيات الرقمية"[8] .

يمكن القول أن هذا التعريف ورد مركزا على الجانب التقني للفضاء السبراني، إذ يولي الاعتبار إلى "التجهيزات" و" الأتمتة"، و أن البعد الفضائي ناتج عن الربط البيني العالمي، في حين أن البناء نجده يتمخض عن عاملين : أحدهما تقني (ربط بيني) و ثانيهما (جغرافي)، مما يجعل هذا التعريف مشمول بمأخذ عدم استيعابه من عموم الجمهور.

وعليه، يمكن القول أيضا : " الفضاء السبراني هو مجال شامل يتكون من شبكة محبكة، تضم المنشآت التكنولوجية للإعلام، بما فيها الانترنيت، شبكات الاتصال السلكي واللاسلكي، أنظمة الإعلام الآلي، دارات مدمجة و معالجات دقيقة و يضم المعلومة الرقمية المنقولة وكذا متعاملي الخدمات على الخط"، كما يفهمه الأمريكيون على أنه "مجال شامل على مستوى البيئة الرقمية يتشكل من شبكات مرتبطة بينيا بالمنشآت وتكنولوجيات الاعلام بما فيها الانترنيت، شبكات الاتصال، أنظمة الحواسيب والدارات المدمجة و كذا وسائل الرقابة".

هذه المدركات التقنية تبدو كأنها لا تأخذ في الحسبان الفاعل المحوري المتمثل في الإنسان، الذي يعتبر دون أدنى شك جزءا من الفضاء الافتراضي لأكثر من اعتبار، وعليه فإن تعريف الفضاء السبراني من خلال مفهوم توظيف القوى، يأتي بتوضيحات إضافية، إذ يرى الفضاء السبراني على أنه "شبكة كونية تربط افتراضيا نشاطات البشر بفضل الربط البيني للحواسيب وتمكن مرور ونقل المعطيات و تبادلها السريع"، فالفضاء السبراني ليس مهما فقط كوسيلة تقنية، بل ما يحمله من معطيات أهم، مما يطلعنا على أمرين: المعلومة ليست معطى حيادي، وبالخصوص فإنها تصلح للإنسان. فيمكن القول أن الفضاء السبراني يعتني ببعد اجتماعي تتجاهله التعريفات التكنولوجية. وعليه فإن إشكالية تعريف هذا الفضاء لا تعد بداهة موضوعية كما توحي به، بل تدرج اتفاقيات وتمثيلات تتطلب تحليلا أدقا لما يقصد بالفضاء السبراني.

و لعل تعزيز الجانب الدلالي لهذا الفضاء يسترعي الخوض في البنية التركيبية لهذا المجال، باعتباره مسرحا لسلوكات و تصرفات تصدر عن الإنسان سرعان ما يضفى لها فحواها الوظيفي، الشيء الذي لا يمكن استيعابه إلا من خلال التطرق إلى البنية الطبقية للفضاء السبراني، إذ يمكن اعتباره ذي بنية ثلاثية، بالنظر إلى الطبقات الثلاث التي تتراكب لتشكيله وهي:

1- الطبقة المادية : التي تتكون من المعدات بما فيها الحواسيب وأنظمة الإعلام الآلي ولكن كذلك كل المنشآت الضرورية للربط البيني، ويعني الأمر مختلف الكوابل وأسلاك الاتصال وكذا الاتصال عن طريق الأمواج، عن قرب أو بعد، كما تشمل هذه الطبقة أنظمة التوجيه، الخوادم ومراكز البيانات وأنظمة البث (أجهزة إرسال واستقبال كهرو- طيسي) وكل الأقمار الصناعية، أي أن هذه الطبقة تشمل كل أجهزة التحكم لهذه العناصر وربطها البيني.

و عليه يمكن أن نستنتج بعض الخلاصات الجزئية التالية:

- الأولى تتعلق بالترسيخ "الجغرافي" للفضاء السبراني، إذ كونه يرتبط بمنشآته وبناه التحتية، إلا أن هذا لا يعني أنه فضاءا افتراضيا لا ماديا كما تتصوره الأغلبية، بل يمكن أن تكون هذه المنشآت محلا لمناورات إستراتيجية، مما يؤدي بالإستراتيجي إلى ضرورة إدراجها في تحليله.

- بالرغم من أن الكثير من الروابط تستعمل أجهزة سلكية، إلا أن الاستعمال المعاصر أخذ وجهة نحو الروابط عن بعد (بلوتوث – ويفي – مفاتيح 3G - ...)، إما من خلال أجهزة جوارية أو أخرى ذات صلة بالأقمار الصناعية، بعبارة أخرى فإن هذا يكرس لدى المستعملين شعورا بالانسلاخ المادي، كون الأمواج غير مرئية بالنسبة لهم، إلا أن الأمر يتعلق فعلا باستعمال فضاء فيزيائي مادي، الشيء الذي يؤدي بنا إلى استنتاج خلاصة أخرى تتمثل في الترحال الذي يفصل المستعملين عن مواقع ثابتة. فهناك إذن انصهار نظامين منفصلين أصلا، أحدهما يتضمن الحواسيب وأنظمة الإعلام الآلي و ثانيهما نظام الاتصال السلكي واللاسلكي تعلق الأمر بالهواتف أو وسائل السمعي البصري (تلفزيون – راديو)، الأمر الذي يعزز الطابع الاجتماعي و الإعلامي للفضاء السبراني.
- أخيرا لا يمكن تجاهل الأجهزة الضرورية لتشغيل هذه الأنظمة، بالأخص اعتبار الطاقة الضرورية لتشغيل الطبقة المادية للفضاء السبراني التي تتضمن، علاوة على مختلف الحواسيب، منشآت تربطها ببعضها. في سياق آخر، يستهلك الفضاء السبراني كميات كبيرة من الطاقة، بسبب المعالجات (PROCESSEURS) القوية التي تتطلب الكثير من الكهرباء وكذا تعدد التجهيزات والأنظمة المرتبطة، حتى أمست مسألة الطاقة مضاعفة الأبعاد: فالمعالجات تستهلك الطاقة و لكن تستخن و تفرز الحرارة، مما يسترعي تبريدها من خلال طاقة إضافية. وعليه فقد قرر بعض مقدمي الخدمات تنصيب وتثبيت مراكز تجميع البيانات في مناطق قريبة من الدائرة القطبية، للاستفادة من التبريد الطبيعي لتجهيزاتهم.

2- **الطبقة المنطقية**: هذه الطبقة تشمل مجموع البرامج و البرمجيات التي تترجم المعلومة على شكل معطيات رقمية تستعمل هذه المعلومة وترسلها، و لعل الملاحظ، كثرة المصطلحات في هذه الطبقة، إذ نجد الخوارزمية والبرامج والبرمجيات والبروتوكول، إلخ... ويمكننا في حين وصف هذه الطبقة بالقول أنها تشمل شفرات و رموز ومخططات في آن واحد، فالطبقة المنطقية، هي قبل كل شيء، عبارة عن مسألة تشفير يمكن من التحاور بين الآلة والمستعمل، من خلال طبقات تحتية تشكل ترجمات متتالية تمكن الانتقال من لغة الإنسان إلى لغة الآلة، فننتقل إذن من اللغة المتداولة إلى ترجمة على شكل خوارزمية ومنها إلى برنامج مطور بلغة برمجة (C، HTML، JAVASCRIPT،..)، ليتم فيما بعد جمع كل العناصر للتوصل إلى تشفير عشري يمكن بدوره تشفير ثنائي على شكل سلاسل ورزم تتكون من الرمزين "1" و "0"، تؤدي بنا إلى ترجمتها على شكل نبضات كهربائية ومنه المرور عبر شبكات "إلكترونية".

في سياق آخر، فإن هذه الطبقة لا تتضمن فقط التحاور بين الإنسان والآلة، بل أيضا تحاور الآلات فيما بينها، مما يشكل ربطها البيني، بل أن محادثة الحواسيب فيما بينها هي التي تشكل النسيج الشبكي ومنه تبني الفضاء السبراني، إلا أن هذه النسيج يحتاج إلى مخطط يعتمد على تصور نمط

شبكة سكك حديدية تحتاج إلى قواعد مشتركة (السير في الممر الأيسر، مقدار السرعة، الأولوية، احترام الأضواء، تحويل المسار) و في نفس الوقت إلى هيئة تسيير وإتقان المرور، مع توفر وسائل الاتصال بكل نقطة من الشبكة، على ذكر تبديلات القيادة والتحكم التي تعطي الأمر بفتح مسار أو إشعال ضوء أحمر.

إذن، يمكن القول أنه يوجد في كل شبكة "بروتوكولات" على شكل قواعد مرورية أو مخطط تنقل داخلها، سرعان ما تتعرف عليها الآلات الموصولة التي تبعث رسائلها على شكل حزم بيانات على الشبكة بواسطة موجهات، الشيء الذي يجعل بروتوكول الشبكة يتضمن أيضا مخطط تقسيم الحزم الرقمية و مساراتها وإعادة تجميعها عند وصولها إلى وجهتها.

خلاصة، يمكن القول أن الطبقة المنطقية تتضمن بعدين، أحدهما يتصل بالتحاور بين الإنسان والآلة (الشفرات) والآخر متعلق بمحادثة الآلات فيما بينها، مما يوصلنا إلى الملاحظات التالية:

- على صعيد التشفير، يمكن القول أن نظام الترجمات المتتالية يترك لا محال المجال لأخطاء أو لعدم الدقة، التي تعد فجوات قد يغتنمها فاعل سيء النية لمحاولة شل أو التأثير على السير المراد لأي عملية.
- الارتفاع المذهل لعدد المستعملين والحواسيب الموصولة بالشابكة (La Toile) أدى إلى تفاقم التعقيد البنيوي لتركيبة الفضاء السبراني.
- كل وسيلة برمجية يكتبها ويعدها مهندسها، الذي يعد الوحيد الذي يعي دقة وصحةما أنجزه، كما يمكنه أن يضيف في صلبها أسطرا أو تعليمات تختلف من حيث هدفها عن المبتغى الرئيسي للمستعمل، و التي يمكن أن تنفذ على حساب هذا الأخير.

من جهة أخرى فإن وجود البروتوكولات يثير إشكالية القاعدة وإنشائها، حيث أن من يحدد القاعدة يتمتع بسلطة الضبط التي تهم حتما الاستراتيجي، إذ من يضمن الانضباط داخل الشابكة يحتكر ضبطها، مما يذكر أحيانا بفكرة "احتكار العنف الشرعي" التي تعد حسب Max Weber حكر للدولة.

3- الطبقة الدلالية أو الإعلامية: إن التعريفات الأولى التي سبق تقديمها، تعتمد أساسا على الآلات والروابط المؤتمتة، أي على الطبقتين السالفتين، و لكن ثمة بعد اجتماعي يؤدي بنا إلى طبقة ثالثة، نسميها الطبقة الدلالية أو الإعلامية.

و لعل الملاحظ أن مبدأ وحدة الهوية لكل شخص، لا يطبق في الفضاء السبراني، إذ يمكن أن يكون لكل إنسان عدة هويات رقمية، العنوان IP لوصله، عنوان بريده الالكتروني، رقم هاتفه

النقال، رقم بطاقة الائتمان التي تخصه، بل أكثر من ذلك يمكن له أن يصنع لنفسه عدة صور رمزية (AVATARS) على شبكات التواصل الاجتماعي.

فكل النشاطات والأفعال التي يقوم بها مستعمل الأنترنيت تترك أثرا يمكن تحليلها و استعمالها لصالحه، من خلال تحليل ابحاراته والمواقع التي زارها على الأنترنيت، مما يؤدي إلى الاطلاع على نشر إعلانات الاشهار المتعلقة بمراكز اهتمامه، أو ضده للكشف عن حالات نصب، انتحال شخصية أو تجسس. فالطبقة الدلالية للفضاء السبراني تكتسي بعدا سلوكيا، إذ تمس نشاطات الأشخاص وتكشف العلاقات الاجتماعية داخل هذا المجال، كما يتضمن هذا البعد أهمية متزايدة على اعتبار أن الأشخاص ينظمون علاقاتهم الاجتماعية من خلال هذا الفضاء المتاح. فبالنسبة للكثير من معاصرينا، أصبح الفضاء السبراني فضاؤهم الاجتماعي الأساسي، من خلال الشبكات الاجتماعية.

هذا يؤدي بنا إلى بعد ثان للطبقة الدلالية الذي يرتبط بمفهوم المعلومة التي تمر داخل الفضاء السبراني، و التي ينظر إليها من خلال مقاربة تقنية، على أنها حيادية، بل على أنها مجرد تجميع لحزم رقمية.

من جهة أخرى، فإن مفهوم المعلومة في حد ذاته ينطوي على نوع من الإبهام، بالنظر إلى تعدد معانيها (Polysémique)، فالبيانات المعلوماتية تختلف، إلى حد ما، عن المعلومة الوسائطية، بل عن المعلومة الاستخباراتية و عن كل معلومة ضرورية لنسق أو عملية التحكم و المراقبة. فالطبقة الدلالية للفضاء السبراني تقحم البعد الإخباري، إذ مصداقية ما يقال تكون بدلالة مصداقية الوسائل التي تعرب عنها أو تنقلها. فالفضاء السبراني هو كذلك محصلة لما ينطق به داخله، فهو ليس الناقل فحسب بل هو أيضا المعلومة التي ينقلها، الشيء الذي أثار عدة تعقيبات بخصوص ثورات الربيع العربي خلال سنة 2011، التي رأت أنها "ثورات الفيس بوك".

لنلاحظ في هذا المقام أن هناك مقاربات ثقافية للطبقة الدلالية، فالأمريكيون والغربيون عموما يرون بيسر البعد التقني للفضاء السبراني، و منه الطبقتين (المادية والمنطقية)، عندما يذهب الصينيون و الروسيون إلى الطبقة الدلالية، ذات البعد الاجتماعي، مما يجعل تنافسا بين مختلف القوى و الدول من خلال سعيها لبسط السيطرة داخله لدرء أي خطر قد يستهدف مصالحها أو يمس بسيادتها، مما يثير مسألة التهديدات الأمنية داخل هذا المجال الجديد المتاح.

بعد التعاطي مع الموضوع كمرحلة أولى، طبقا لما تقتضيه منهجية طرحه، إلى التعريف بطبيعة الفضاء السبراني وتركيبته الطبقية، كمجال حيوي، ذي طبيعة جديدة وخصائص تميزه على باقي الفضاءات المتاحة برا وبحرا وجوا وفضاءا، سنحاول الخوض في ذات المجال كمصدر للتهديدات الأمنية معرجين على الفواعل التي تنشط ضمنه.

ففي ظل عدم التمكن التكنولوجي واستيعاب دسائسه، يمكن القول أن هذا الفضاء يشكل مصدرا للتهديدات الأمنية التي تتربص بمستعملي هذا الفضاء (cybernautes)، على اختلاف مراكزهم (دول، منظمات، هيئات، شركات، أشخاص، إلخ..)، ما لم يبصر هؤلاء قواعد الاستعمال السليم ويلتزم بالحيطة و الفطنة لدرأ كل محاولة مساس بمصلحة ما مصدرها هذا الفضاء الافتراضي، الذي مكن لملايير الأشخاص التواصل فيما بينهم، على اختلاف نواياهم ومآربهم، ناهيك عن تباعدهم الجغرافي في ظل القطيعة الحدودية التي جعلت من الحدود مجرد سراب سرعان ما يدلهم تصورها، بالنظر إلى الميزة العابرة للأوطان التي تخص الأفعال التي يقوم بها مستعمل الانترنيت داخل هذا الفضاء الافتراضي.

المحور الثالث :. الفضاء الإفتراضي مصدر تهديد أمني:

في السياق ذاته، فإن هذا الفضاء الذي يشكل مسرحا تخاض فيه هجمات وأفعال تخريب وتدمير وعرقلة بل جرائم وحتى حروب فعلية، بالرغم من كونه افتراضيا، إلا أنه يهدد مصلحة مستعملي الانترنيت في قطاعات الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية، من خلال استهدافهم من طرف مستعملين سيئي النية أو مجرمين سبرانيين (Cybercriminels) يتربصون بهم في الشابكة لاغتنام أدنى ثغرة أو مكمن ضعف وهشاشة وانكشاف، للمساس بمصالحهم أو القيام بحملات تعبوية لحشد المستعملين لأغراض توظيفية خفية.

كما أننا نشهد كثرة ظهور أرضيات تواصل وتبادل معلوماتي على حساب الطرق التقليدية للتواصل، وأساليب جديدة على الخط لاستهلاك المعلومات والمصنفات الموسيقية والمصنفات السمعية البصرية والأدبية وكذا تعميم التبادلات الالكترونية على مستوى الإدارات العمومية أو في إطار العلاقات مع المسيرين، مما يخلق في نفسية مستعملي الانترنيت الشعور المشروع بإمكانية التعويل على تشغيل وسير دون خلل للمنشآت ذات الصلة. فالتواجد المستمر للفضاء السبراني في الحياة اليومية يصحبه شعور بالإرتباط والإنكشاف الذين لا يجوز تجاهلهما تحت أي طائلة كانت.

كما أن التهديد يكمن في عرقلة وتحويل وشل منظومات معلوماتية أو شبكات رقمية لبنوك أو الخزينة أو مصالح البريد أو متعاملي الهاتف النقال ناهيك عن الأضرار التي تلحق بالأشخاص، سيما أولئك الذين يستقبلون يوميا عروضا عبر البريد الالكتروني، مما يعد ظاهرة منتشرة لا تزال تكبد خسائر جمة للأشخاص.

أمام هذا الوضع، أخذت بعض الدول الواعية على عاتقها ضمان حق الولوج داخل هذا الفضاء السبراني من أجل تقليص الشرخ والقطيعة الرقمية بالنسبة لهذا الفضاء الجيوسياسي الجديد، بالرغم من كونه أحيانا مضمار صيد لقناصين متعددي الملامح والحوافز، وذلك من خلال وضع ميكانزمات من شأنها إدماج المواطنين كمستعملي الانترنيت وتمكينهم من الوصل بالشابكة في هذا الفضاء التبادلي الجديد.

والجدير بالذكر أن المواطنين الذين يسعون إلى إشباع رغباتهم و تلبية حاجياتهم يلجئون في سبيل ذلك إلى الربط والوصل بهذا الفضاء، سواء في إطار حياتهم الاجتماعية أو في سياق علاقاتهم مع الإدارات و مختلف الفاعلين في الحياة الاقتصادية عبر منشآت ومنظومات تواصل ومعالجة للمعلومات، مما يوحي بضرورة ضمان تموين مستمر والحيلولة دون أدنى انقطاع أو خلل يمس بمصلحة مستعمل الانترنيت.

الفواعل في الفضاء الافتراضي:

يخضع الفضاء السبراني في حركيته إلى تضافر نشاط عدة فواعل، منهم من يهندسون أعمالهم بدلالة الرهانات، التي يحدد تأثيرها بعدها الاستراتيجي، فمن أجل فك التعقيد الذي يشوب هذا الوسط التنازعي الجديد (nouveau milieu conflictuel)، الذي يتواجه فيه عدة فواعل، يمكن تصنيف هؤلاء إلى طائفتين: الفواعل الدولاتية و الفواعل اللادولاتية.

1- **الفواعل الدولاتية:** في هذا السياق، تعني الدولة السلطة التي يمكن أن تمارس على الأشخاص في الفضاء السبراني، باستعمال عدة وسائل: الحكومة، الإدارات و قوى الأمن، إلخ...، فالدول، بوسائلها المادية والمالية والهيئاتية، تشكل حاليا الفواعل الأساسية للفضاء السبراني، إذ أن السياسة الداخلية للدولة في مجال الفضاء الإفتراضي، تعتمد أساسا على التنظيم والتأمين و تسيير المنشآت الحيوية التي تمكن من الولوج إلى الشابكة.

ولعل "الدولة" في هذا التصور تعتبر الفاعل المحوري بامتياز، داخل هذا الفضاء الجيوسياسي بما يتضمنه المعنى من تنافس في سبيل احتلال مكانة أو التموقع في الهرم التصنيفي الجديد، على أساس التفوق التكنولوجي والإحاطة بمكنونات الفضاء السبراني، مما يضفي للقوة تصورا جديدا، من شأنه إعادة النظر في تصور القوة ذاتها، فبعد القول بالقوة العسكرية والقوة الاقتصادية والقوة النووية، جاء الدور للخوض في القوة السبرانية، بما يرافق هذا البعد الجديد للقوة من أسلحة رقمية وهجمات رقمية وحروب رقمية.

2- **الفواعل اللادولاتية:** إن المصالح الداخلية للدول تتعامل مع العالم الجامعي والأكاديمي والشركات المتخصصة في تطوير وسائل الأمن للمنظومات المعلوماتية، فنجد إذن فواعل فردية وأخرى جماعية:

2-1/ الشخص أو الفرد (INTERNAUTE) : يلعب الفرد في سياق الرقمية دورا رئيسيا في الفضاء الإفتراضي و يعتبر فاعلا أساسيا لتطويره، إذ استفاد من تطوير قدراته داخل هذا الحيز المتاح، الذي يعد في الواقع إقليما حضاريا جديدا.

فالفضاء السبراني يمنح أحيانا للفرد قدرة إيذائية (Capacité de nuisance) أكثر من تلك التي يتيحها للدول، كما يمكن استنتاج ذلك من خلال حالات تسريب معلومات تخص دولة ما ونقلها لعامة الجمهور للإطلاع عليها، مما يمكن للفرد العادي أن يتصفح وثائق مصنفة.

في سياق آخر، يساهم الفرد في إحداث التحولات و تطوير الفضاء السبراني، فهذا مارك زوكربارغ (Mark Zoukerberg)، استطاع أن يستقطب ما يفوق مليار مستعمل في شبكته للتواصل الاجتماعي فايس بوك، التي أنشأها منطلقا من مجرد فكرة.

فالفرد يمكن له أن ينضم و يتشكل في مجموعات لها أهداف خاصة (منظمات غير حكومية – مجموعات إفتراضية – شركات – أحزاب سياسية – مجموعات إيديولوجية – جمعيات).

2-2/ **المنظمات غير الحكومية**: تسعى الكثير من المنظمات غير الحكومية إلى برمجة تربصات و تكوينات لصالح البعض في إطار ما تعتبره برامج المساعدة التقنية بتمويل من بعض الدول، حول استعمال الانترنيت والتكنولوجيات الجديدة في تعبئة وتركيب الحملات السياسية، مراقبة الانتخابات و تنظيم و تعبئة المجتمع المدني.

إذ أن المشاركين في هذه التربصات، جلهم ممثلي المجتمع المدني و ناشطين حقوقيين، يتلقون دروسا حول تقنيات النشاط السياسي "غير العنيف"، و هو ما نظر له العالم السياسي الأمريكي جين شارب في كتابه "From dictature ship to democracy"، الذي ساهم كدليل لفائدة المحرضين على "الثورات الملونة" في دول الإتحاد السوفياتي سابقا، حيث تم نشر عدة مقاطع من هذا الكتاب ومقالات أخرى لنفس الكاتب ومؤلفين نشطاء غربيين في هذا المجال على الويب منذ بداية ما اصطلح على تسميته بالربيع العربي.

3-2/ **المجموعات الافتراضية**: يزخر الفضاء السبراني بمجموعات من القراصنة (Hackers) الذين ينشطون بكل حرية واستقلالية، لكل منها أهدافه الخاصة، ثراءه غير الشرعي، سياسته وأيديولوجيته، إلخ...

يمكن في هذا الصدد ذكر المجموعة الافتراضية (Anonymous) التي تتمثل في كيان بدون تركيبة و لا هرم، تسعى للإعراب عن مطالب أو تسويق خطابات سياسية هشة البناء.

في سياق آخر، فإن سلوك الفواعل اللادولاتية في مجال الأمن، يشكل انشغالا شاملا، كما هو الحال، على سبيل المثال، بالنسبة للرئيس الأمريكي باراك أوباما الذي حذر كل كيان (دولة أو منظمة) من مغبة ارتكاب أدنى اعتداء أو هجوم رقمي يستهدف الولايات المتحدة الأمريكية، مشيرا إلى أنه سيعتبر الأمر، كفعل حرب (Acte de guerre)، في حالة إحداث شل جزئي لسير الدولة أو الاقتصاد أو الأنظمة المدنية الجماعية. يمكن أن نعتبر هنا أن الأمر يتعلق بخطاب يضفي الشرعية للتدخل على غرار ذلك الذي منح الحصرية للأمن الإنساني، فلطالما أكد الرئيس باراك أوباما على أهمية الفضاء

الافتراضي كمصدر أمني على ذكر مقطع من خطاب ألقاه بتاريخ 2009.05.20 في البيت الأبيض يرى فيه أن ازدهار أمريكا يمر حتما عبر الأمن السبراني[9](La prospérité de l'Amérique passera par la Cybersécurité).

الخلاصة :

يأتي الفضاء الإفتراضي كبعد خامس لمجال يلي البر والبحر والجو والفضاء، يعد مسرحا لتنافس القوى ومشكلا بذلك رهانا جيوسياسيا، أدى إلى ظهور فواعل متعددة من مرتفقيه، قد تصل إلى حد تشكيل جيوش سبرانية ولو أن أشكال ونتائج المواجهات بداخله لا تزال مشوبة بالغموض، مما يؤدي بنا إلى ضرورة تشريح هذا الفضاء وفهم مكنوناته، سيما وأن أدنى هجوم يستهدف منظومة معلوماتية يمكن أن يلحق ضربة موجعة باقتصاديات دولة ما أو يضر بمصالحها الإستراتيجية، على غرار الهجوم الرقمي الذي استهدف استونيا في 2007 و شل اقتصادها.

الهوامش

[1] يعود استعمال هذا المصطلح إلى نوربير فينير NORBERT Wiener، أستاذ بمعهد التكنولوجيا بمساشوسيت في كتاب نشره في 1948 تحت عنوان "**Cybernetics** " صادر عن دار النشر Hermann/ باريس، للدلالة على "المجال الشامل لنظرية التحكّم و الاتصالات لدى الكائنات و الآلة"

[2] Daniel Ventre, **Cyberattaque et Cyberdéfense**, Paris : Lavoisier, 2011, p28

[3] Nicolas Arpagian, **La Cybersécurité**, Alger, ITCIS Editions, 2014, p24

[4] " Le déni de service vise à rendre indisponible, durant une certaine période, l'accès aux services ou ressources d'un serveur cible", selon Bertrand BOYER dans son ouvrage "CYBERSTRATEGIE, L'ART DE LA GUERRE NUMERIQUE", publié par les éditions NUVIS – 3, avenue Hoche, Paris, 2012, p208

[5] Jean Marie Bockel, Présentation du rapport " **La Cyberdéfense: un enjeu mondial, une priorité internationale** ", France, publications du Sénat, 2012, p6.

[6] هذا ما يعبر عنه ب "Le fantasme de Golem" أو "L'hallucination de Golem" لتصوير حالة الاكتشاف الذي يفلت من سيطرة مخترعه.

[7] شبكة الانترنيت عبارة عن ربط موسّع لشبكات على صعيد عالمي تجمع بين موارد الاتصالات عن بعد والحواسب (خدم وعملاء)، موجهة لتبادل المعطيات الرقمية والمعلومات المتعددة الوسائط والملفات، تستخدم بروتوكول موحّد يسمح بتوجيه رسائل مجزئة ومقسّمة إلى رزم مستقلة من نقطة إلى أخرى وفق بروتوكول الانترنيت IP.

[8] **Olivier KEMPF, Introduction à la Cyberstratégie**, Paris : Economica, 2012, p9

[9] Nicolas Arpagian, **La Cybersécurité**, Alger, ITCIS Editions, 2014, p3

Le Terrorisme Non Conventionnel : La Menace A Venir

Dr . Djouhri Smail

ENSSP – Alger

Introduction

Le terrorisme est aujourd'hui un phénomène qui constitue la préoccupation centrale en termes de sécurité et de défense et ses capacités de nuisance sont avérées et systématiquement intégrées dans les stratégies sécuritaires des Etats, y compris les grandes puissances de ce monde, d'où l'impératif de connaitre et comprendre d'abord ce phénomène. Contrairement à une idée reçue, au demeurant très répandue, le terrorisme ne relève pas d'une construction stratégique, il s'apparente plutôt à une tactique, c'est-à-dire à des modes opératoires dont la combinaison en termes d'espace, de temps, d'intensité et de fréquence, frappent les esprits et provoquent des désordres dans les sociétés et des ruptures graves dans le fonctionnement de leurs institutions. En effet, le terrorisme est une praxis, autrement dit, un mode d'action et une façon d'opérer. Pour Jean Paul Charnay, il y a confusion entre stratégie et praxis en matière de terrorisme, c'est-à-dire entre l'action et le but ou la fin et les moyens. De cette ambiguïté fondamentale résulte l'amalgame à l'origine de la difficulté qu'éprouvent les Etats, même au sein de l'ONU, à s'accorder sur une définition consensuelle du terrorisme [(1)].

Par ailleurs, le terrorisme généré notamment par l'extrémisme religieux vise la réalisation d'un projet idéologique totalitaire, contrairement aux organisations criminelles prédatrices de type parasitaire, qui ne cherchent que les gains matériels en veillant toutefois à conserver le système politico-social des Etats qu'elles ont préalablement parasité. L'intégrisme idéologique exprime ainsi un refus existentiel de la société et de ses valeurs fondatrices. Il dénie toute possibilité de dialogue et reste foncièrement non réceptif à tout signal de dissuasion. Il n'a d'autre fin que lui-même. Il s'agit naturellement de fins absolues, contenues dans un corpus théologique bien construit. Pour servir ce projet, il recourt à une violence illimitée, irrationnelle et sans cesse renouvelable. Cela n'empêche pas que les deux entités (subversive et prédatrice) partagent les techniques terroristes comme moyens d'action ou leviers tactiques, car les groupes maffieux recourent aussi, quoique exceptionnellement, aux

voitures piégées et parfois même aux attentats à l'explosif dans des lieux publics, induisant des dommages collatéraux préalablement acceptés, voire recherchés. Le terrorisme exploite cette proximité qui lui offre la possibilité d'additionner à son potentiel de destruction, les capacités de mobilisation et de nuisance propres à des entités prédatrices et parasitaires de type criminel.

Toutefois, le terrorisme dans son acceptation tactique, ne constitue pas un dogme rigide, un schéma immuable, bien au contraire, il a toujours affiché un caractère dynamique et évolutif, cherchant constamment à s'adapter pour conserver, régénérer, voire démultiplier son potentiel de nuisance. L'analyse des modes d'action terroristes en Algérie, comme cas d'espèce, fait ressortir une courbe irrégulière truffée d'innovations et de ruptures qui témoignent du caractère volatile et changeant du terrorisme au regard des modes opératoires diversifiés auxquels il a eu recours. Dès lors, il serait suicidaire de porter un regard statique sur un phénomène dynamique par essence. Une telle vision tronquée fausserait gravement l'analyse et l'interprétation, et frapperait *in fine* d'obsolescence et d'anachronisme toutes les réponses et parades en matière de contre-terrorisme.

Pire, ignorer le caractère mutant du terrorisme exposerait la sécurité de la population à de graves menaces, dès lors que, par défaut d'anticipation, une fracture profonde remettra en question la dialectique entre « épée et bouclier », dans le sens où ce dernier accuse en permanence une longueur de retard par rapport à l'épée. La prévention d'un tel déséquilibre, porteur de graves dangers sécuritaires, suppose de comprendre d'abord la dynamique d'évolution du terrorisme et penser en amont les réponses appropriées pour enrayer la spirale de violence terroriste et dégrader précocement son potentiel de nuisance. Cela induit aussi d'en faire une bonne lecture des tendances d'évolution de ce phénomène pour anticiper les comportements et mieux définir les réponses. Il existe d'ailleurs un consensus chez les militaires et les civils pour dire qu'il est nécessaire de mettre en œuvre des changements significatifs dans la stratégie sécuritaire des pays pour la centrer sur l'atténuation de la surprise et la réduction des incertitudes [(2)].

Par conséquent, en matière de lutte antiterroriste, l'imprévision, l'imprévoyance et l'impréparation qui en découlent, expliquent en grande partie, la faillite et l'inanité des réponses redondantes et routinières aux problèmes tactiques variables posés par le terrorisme sur le terrain. Les schémas rigides et

trop conservateurs en matière de lutte antiterroriste, procurent certes, le confort intellectuel propre aux habitudes, mais traduisent néanmoins une totale méprise du phénomène et débouchent fatalement sur l'inadéquation des réponses, elles même génératrices de surprises stratégiques.

La surprise stratégique n'est donc jamais si proche que lorsque certaines conditions sont réunies : masse de signaux faibles que des analystes, bridés par un mode de pensée prédéterminé et par une rationalité qui leur est propre, sont incapables d'intercepter et de comprendre, une impréparation morale des autorités politiques et militaires et des citoyens ; une rigidité de l'organisation nationale ; ces paramètres pouvant se combiner et conduire à un emballement paroxystique (3).

Dès lors, face au terrorisme, il faut apprendre à composer avec l'incertitude et prévoir des surprises stratégiques en tant qu'actes hostiles à caractère intentionnel peu ou mal anticipés, traduisant une rupture brusque des modes opératoires terroristes au niveau de l'intensité, de la gravité et de l'ampleur de destruction. «Là où il n'y a pas de sûreté stratégique, il y a surprise stratégique, c'est-à-dire possibilité pour l'ennemi de nous attaquer quand nous ne sommes pas en état de bien le recevoir» (4) et provoquer conséquemment des situations chaotiques brusques et inattendues.

A ce titre, une question centrale mérite d'être posée : le terrorisme, en tant que tactique, peut-il dans l'avenir proche s'orienter massivement vers la démultiplication de ses capacités de nuisance en recourant à des armes de destruction de masse ? L'hypothèse la plus grave, identifiée actuellement, est celle d'une attaque terroriste majeure sur le territoire national, en utilisant des armes non conventionnelles, de type nucléaire, radiologique, chimique oubiologique. Une mutation vers l'emploi des ADM serait-elle une hypothèse plausible ou relève t-elle du fantasme et de l'alarmisme infondés ? Une collusion terrorisme et armes de destruction massive va-t-elle induire une nouvelle combinaison stratégique qui transformera les modes opératoires des terroristes et leur garantira le maximum d'efficacité? Si tel est le cas, quelles sont les mesures de prévention-anticipation, de réparation et de sanction requises pour neutraliser cette menace en amont afin de prévenir toute exacerbation dans l'usage indiscriminé de la violence?

Pour répondre à cette problématique, la présente contribution tente, en écartant les idées reçues sur ces questions, de dresser un panorama objectif de la

réalité de la menace non atypique. L'objectif étant de faire ressortir «la proximité» de ces armes avec la rationalité terroriste qui cherche à optimiser les dommages physiques et psychologiques en minorant les moyens. Qui d'autres, en dehors des ADM, pourraient autoriser la concrétisation de cette rationalité effroyable?

Il s'agit donc d'un essai de compréhension d'un phénomène dans sa dynamique évolutive et mutante, en sondant la probabilité de sa reconversion d'une forme conventionnelle qui, au demeurant, se trouve en fin de cycle, vers une autre forme émergente à caractère non conventionnel, susceptible d'opter pour l'usage d'armes de destruction massive.

L'hyperterrorisme : stade suprême du terrorisme

Pour la mouvance terroriste en Algérie comme un peu partout dans le monde [(5)], le besoin de passer à une stratégie d'action différente est indéniable. Un faisceau d'indicateurs d'ordre structurel et conjoncturel pousse le terrorisme à migrer vers des modes d'actions inédits pour créer la surprise stratégique. L'interaction et la conjonction de ces paramètres vont projeter, à court terme, le terrorisme actuel vers une forme d'hyperterrorisme, stade suprême du terrorisme, qui se démarque de son prédécesseur par son caractère non conventionnel. Aussi, l'acte terroriste non conventionnel désigne toute entreprise aussi spectaculaire que meurtrière ayant pour but de nuire gravement à l'ordre public, par l'intimidation ou la terreur, par le fait d'introduire dans l'atmosphère, sur le sol, dans le sous-sol, dans les aliments ou les composants alimentaires ou dans les eaux, y compris celle de la mer territoriale, une substance de nature à mettre en péril la santé de l'homme, des animaux ou du milieu naturel [(6)].

Le passage vers ce type de terrorisme serait-il une hypothèse crédible ?

L'étude analytique des facteurs structurels et conjoncturels qui objectivent le phénomène peut nous renseigner sur la probabilité d'occurrence de cette mutation.

Les facteurs qui favorisent la mutation vers un terrorisme non conventionnel

Une bonne lecture des **fondements philosophiques** sur lesquels repose le terrorisme Djihadiste-salafiste plaide pour une collusion imminente entre ce dernier et l'emploi des armes de destruction massive (ADM). En effet ,les armes

chimiques, biologiques et radiologiques frappent l'imaginaire des peuples à travers la réactivation des peurs primaires et renvoient à l'idée du grand châtiment divin [(7)]. Ces groupes nihilistes à base de radicalisme religieux, animés par une sorte de rage meurtrière fédératrice seront dès lors, les vraies menaces à venir et «constitueront vraisemblablement la catégorie d'utilisateurs potentiels la plus probable, des armes de destruction massive» [(8)].

Il existe des nihilistes religieux, qu'on appelle Djihadistes, d'origine cosmopolite et socialement diversifiée, se réclamant d'un dieu « permissif » à souhait qui, de surcroît, autorise ses fidèles qu'ils transgressent même sa loi ([9]). Le terrorisme religieux, c'est-à-dire un mysticisme appuyé sur un corpus transcendantal, est considéré comme particulièrement dangereux. Il est globalement vu comme la forme de violence politique capable de franchir les seuils les plus extrêmes en matière de violence et de destruction de masse [(10)].

Un autre trait structurel caractérise le phénomène terroriste : **La mutabilité et la montée aux extrêmes,** une donne constante qui a toujours caractérisé les modes d'action terroriste sur le terrain. L'énoncé du précèdent algérien fait ressortir cette propension à innover et diversifier les modes opératoires. Au ciblage des forces de sécurité par des actions de guérilla ont fait suite des attentats planifiés contre ces forces combinées, bientôt élargis aux intellectuels, journalistes, commis de l'Etat et enfin contre toutes les catégories de citoyens d'une façon indiscriminée. Les massacres collectifs de populations désarmées s'inscrivent dans cette spirale de mutations et de modifications brusques et permanentes des actions terroristes. D'autres attentats spectaculaires, notamment en Europe, de par leurs caractères aveugle et indiscriminant s'inscrivent dans cette même logique de montée aux extrêmes où la violence échappe désormais à toute logique morale ou politique.

Ce changement traduit effectivement une montée en puissance, d'une manière constante et régulière, de l'intensité de la violence terroriste. Cette logique de radicalisation s'explique aussi par le recours massif à l'usage d'explosifs sur des lieux publics, le piégeage des voitures et autres engins, et enfin, dernière innovation, la généralisation des attentats-suicides de type Kamikazes qui dénote, en plus du caractère mutant de ce phénomène, d'une volonté constante de démultiplier et d'élargir sans cesse le champ et les outils de production de la violence pour optimiser les destructions infligées à la société entière et terroriser les populations.

La volonté d'occasionner toujours et de plus en plus de dommages, autrement dit, **la massification des destructions, constitue un facteur de rapprochement, voire de proximité entre le terrorisme et les ADM**. Cet hyperterrorisme, forme mutante du terrorisme conventionnel, trouverait ainsi le moyen, le plus efficace de tout, pour causer des dommages existentiels et irréversibles pour provoquer une situation chaotique qui répond à un état final recherché (EFR) par les parrains du terrorisme.

En réalité, les événements dramatiques du 11 septembre qui ont vu le terrorisme franchir un seuil de rupture sans précèdent, traduisent justement cette logique d'exacerbation de la violence. Ils ont provoqué un traumatisme aux Etats-Unis et ont surtout révélé une nouvelle rationalité terroriste terriblement efficace au regard de l'équation moyens utilisés et dégâts occasionnés. Les attentats de 2001 et ceux qui ont suivi en Europe (Madrid 2004, Londres 2005), ont aussi conforté cette tendance caractérisée par le recours à des modes opératoires dont les effets de nuisance considérables contrastent avec la faiblesse et la simplicité des moyens mis en action.

Le terrorisme est devenu capable de frapper au cœur de tous les pays, à une échelle de violence sans précédent, avec un degré de préparation internationale et d'efficacité dans l'action, jamais atteint auparavant par des groupes terroristes. Cela permet de poser comme hypothèse sérieuse un recentrage probable de l'action terroriste sur l'emploi des ADM, qui répond parfaitement à cette volonté d'optimisation et de massification des effets destructeurs tout en minorant les moyens employés.

Enfin, **la rationalité** qui guide l'action terroriste pourrait être un autre facteur structurel qui militerait pour une éventuelle intersection entre le terrorisme avec les ADM. Il est clair que la violence n'a de sens que si elle sert un objectif politique clairement défini. C'est la quintessence de la violence légitime de l'Etat, garant de la sécurité de ses sujets. Cette rationalité qui a toujours humanisé la guerre légitime en l'assujettissant à des contraintes d'ordre juridique et surtout moral ne semble pas concerner le terrorisme dont la nature nihiliste le place en dehors du champ de la morale et du droit. De plus, pour un acteur rationnel, la détention d'armes de destruction massive sert beaucoup plus à délivrer un signal dissuasif pour prévenir la montée aux extrêmes d'une violence déchaînée. Il s'agirait beaucoup plus d'une arme de dissuasion que d'une arme d'emploi.

Or, les terroristes animés d'une volonté totalitaire, considèrent les ADM plutôt comme des armes de bataille, ce qui leur enlève toute valeur dissuasive. Cette propension à user de violence disproportionnée accompagnée en général de revendications intelligibles, témoigne naturellement d'une volonté de nuire, de manière indiscriminée, excessive et surtout affranchie de tout objectif politique rationalisant. Nous sommes entrés dans une nouvelle période de l'histoire du terrorisme, caractérisée par une tendance suicidaire (11), qui cherche à infliger volontairement des dommages massifs à des civils et qui appartient à des groupes qui n'ont aucun intérêt à la négociation (12). Cette démarche terroriste totalitaire pousse justement à privilégier une rationalité effroyable qui consiste à occasionner le maximum de préjudice en usant du minimum de moyens. Qui plus que certaines ADM permettent de répondre au mieux à cette effroyable rationalité ?

Enfin, parmi les éléments d'ancrage de la mouvance terroriste qui favorise également son évolution vers l'hyperterrorisme, on peut citer aussi la recherche systématique **du retentissement médiatique.** Le terrorisme est une démarche de communication, une forme de langage et «de propagande par le fait» (13). Il consiste à délivrer un message psychologique, à l'effet d'intimider le pouvoir et altérer sa volonté de résistance et aussi à déstabiliser la population en frappant l'imaginaire des foules pour les amener à adhérer à la démarche des extrémistes. L'acte terroriste est pensé comme propagande par essence, les attentats du 11 septembre constituent à cet égard le modèle parfait de la communication par la terreur qui devient ainsi un produit médiatique. Ce trait structurel du terrorisme peut rendre les ADM particulièrement attractives de par les effets de destruction massive qu'elles peuvent engendrer. Cette attractivité réside notamment dans la capacité de ces vecteurs à produire des effets spectaculaires pour obtenir un écho dans les médias lourds notamment qui, par manque de professionnalisme et de discernement, sont ainsi instrumentalisés à leur insu (14).

Ceci explique pourquoi les objectifs ciblés se situent généralement dans les grandes villes où la présence des chancelleries, des médias, des ONG et autres observateurs est particulièrement prononcée. La résonnance médiatique se mesure en nombre de morts, blessés, et autres destructions, divisé par la distance qui sépare le lieu choisi pour l'attentat d'une mégapole comme Alger. **Plus la distance est faible, plus l'impact est fort**. Les médias, à leur insu, se transforment en vecteurs de diffusion et d'amplification, une sorte de caisse de résonnance de la terreur, d'où résulte ce qu'on appelle la «terreur stratégique».

Elle a pour but de faire comprendre à la population que la neutralité n'est pas une option en faisant primer la responsabilité collective sur la responsabilité individuelle [(15)].

Au final, le concept de «responsabilité collective» rend la notion même d'«innocence» inopérante. Si les civils sont ainsi terrorisés par les insurgés par médias interposés, c'est parce que l'Etat, censé les protéger, n'a pas la volonté, ou la capacité ou les moyens de le faire [(16)].

Les facteurs conjoncturels

Le terrorisme porte en lui des dynamiques internes qui favorisent une évolution plus que probable vers l'hyperterrorisme. On a fait l'énoncé non exhaustif des facteurs structurels qui rendent compte d'une probable collusion entre terrorisme et ADM. Il existe en parallèle d'autres facteurs conjoncturels qui poussent vers la radicalisation des modes opératoires et la massification de la violence par le recours probable à ces armes prohibées. Le premier facteur renvoie **au processus de mondialisation** caractérisé par l'intensification des réseaux d'échanges, l'accélération des flux et de la mobilité des personnes, des biens et des services qui ouvrent de grandes opportunités d'évolution aux réseaux terroristes à travers le monde. La globalisation se trouve ainsi simultanément acceptée, intégrée, exploitée dans ce qu'elle a de plus efficace sur le plan opérationnel. Il en découle un «terrorisme globalisé» qui relève d'un registre différent du terrorisme à ancrage national ou régional. A la faveur dela mondialisation et la démultiplication de l'effet d'annonce qui en découle, un terrorisme local peut bénéficier d'un retentissement médiatique mondial.

L'accessibilité et l'abondance des connaissances techniques permettent désormais à tout groupe de profiter d'un savoir disponible, souvent considéré comme « déclassifié », mais potentiellement dangereux lorsque celui-ci est détourné à des fins terroristes [(17)]. Le néo-terrorisme, opportuniste à souhait, cherche à emprunter à la mondialisation les outils qui lui permettent d'élargir son champ d'action et d'améliorer son système de commandement et de communication. Il parvient à opérer l'alchimie entre l'explosion des TIC et le renouvellement constant des moyens d'action sur le terrain, affichant ainsi une capacité permanente d'évolution, voire d'anticipation. Dès lors, les terroristes saisissent toutes les possibilités offertes par l'accélération des flux et l'intensification des échanges, très difficilement contrôlables, pour dissimuler

leurs activités clandestines ou, à l'inverse, pour valoriser leurs faits d'armes en tirant parti de toutes les ressources de la médiatisation.

Beaucoup d'indices corroborés par des témoignages d'experts, issus des services de renseignement occidentaux, convergent vers l'hypothèse d'une collusion imminente, sinon avéré des entités terroristes, tels que Al-Qaïda et DAECH, avec les armes de destruction massive à caractère chimique. L'usage « expérimental » de moyens de destruction massive, jusqu'alors inédits, pourrait viser surtout les pays qui, par leur vulnérabilité et leur imprévoyance, se prêtent plus pour ce genre d'attentat.

Cependant, l'état de forte corrosion des capacités de nuisance du terrorisme, suite aux effets d'usure générés par l'efficacité des forces de lutte anti-terroriste, notamment en Algérie, favorise le renouvellement des modes opératoires des terroristes pour maintenir un minimum d'efficacité. En effet, on assiste actuellement à une faillite totale des modes opératoires terroristes ou de guérilla de maquis ou urbaine auxquels les forces de sécurité, de par le retour d'expérience, se sont adaptées et apportent désormais les parades appropriées. La mouvance terroriste se trouve dans l'obligation d'innover en la matière pour compenser le haut degré d'attrition des désormais « attaques classiques » qui deviennent improductives eu égard aux aptitudes de réponses efficaces développées par les forces de sécurité. Dès lors, une transition vers les ADM, notamment l'arme chimique devient un mode opératoire alternatif pour des terroristes en panne de solutions.

De plus, l'assèchement progressif des viviers de recrutement, pour recompléter l'effectif perdu, dicte une nouvelle façon d'appréhender les actions sur le terrain. En dépit de la mobilité géographique des groupes armées, la déflation de l'effectif ne peut s'accommoder d'une stratégie d'intensification des activités criminelles qui suppose quand même une certaine densité d'effectif pour couvrir un large spectre d'action et frapper plusieurs cibles simultanément.

Dès lors, le déficit en «main-d'œuvre» constitue un motif de plus pour la mouvance terroriste pour recourir à des ADM qui n'exigent pas un effectif massif. Le choix se portera alors sur des noyaux durs, dotés de savoir-faire technologiques à même de leur permettre de fabriquer, stocker et utiliser des armes de destruction massive. Ce noyau dur se compose de la superposition de trois générations du terrorisme djihadiste mondial :

- les vétérans de la première guerre d'Afghanistan, dont beaucoup ont été neutralisés ou se sont retirés;
- les militants formés dans les camps d'entraînement afghans à l'époque des Talibans;
- les nouvelles recrues dont l'engagement se place sous la bannière de la «génération Irak», et chez lesquelles on constate plus fréquemment une propension à l'acte suicidaire de type kamikaze.

Ces trois strates de recrutement coexistent au sein des réseaux actuels. La première, même décimée, fournit les figures historiques, la deuxième l'encadrement actif, la troisième les fantassins. Les deux premiers groupes demeurent dangereux. Ils s'apparentent aujourd'hui à la catégorie d'utilisateurs potentiels d'armes de destruction massive.

Aussi, la question du croisement entre ADM et terrorisme ne se pose même pas, dés lors que la logique de mutation du phénomène confirme largement la théorie d'un terrorisme non conventionnel auquel les nations doivent faire face dans le proche avenir.

Le terrorisme non conventionnel: entre fantasme et réalité

Des facteurs d'ordre structurel et conjoncturel, exposés précédemment, font craindre à juste titre le recours à des formes de terrorisme utilisant des armes non conventionnelles. Le besoin de nouveauté dans la manipulation de la terreur en est un. La diffusion grandissante des technologies, des équipements et des savoir-faire nécessaires au terrorisme chimique et surtout biologique en est un autre. Elle permet en effet de franchir certains obstacles techniques. Le recrutement d'individus, dotés de qualifications scientifiques appropriées et disposant de formations en chimie et en biologie, peut permettre la mise en œuvre d'armes rudimentaires à base de produits chimiques hautement toxiques, facilement disponibles dans le commerce et l'industrie, ou de protocoles de fabrication et d'emploi accessibles dans le domaine biologique.

La survenance d'une telle menace massive ne s'apparente pas forcément à une sinistrose ou une forme de catastrophisme visant à réveiller des peurs profondes enfouies dans l'imaginaire des foules. Au contraire, il s'agit d'une éventualité plus que probable qui mérite d'être questionnée d'autant plus que des indices probants tendent à la corroborer et dont la sous-estimation serait porteuse de tous les dangers. La plausibilité d'une telle menace suppose

d'apprécier les capacités de maîtrise techniques (l'accessibilité et la faisabilité techniques) pour rendre possible l'accès des entités terroristes aux ADM. Certains analystes américains optent pour une approche capacitaire. Le fait que les moyens techniques sont accessibles, la menace est vraisemblable. Pour notre part, par un effort d'analyse et d'interprétation, on cherchera par contre à se focaliser sur l'articulation des moyens et des fins sans laquelle toute réflexion prospective sur le terrorisme non conventionnel n'aura pas de sens.

A- Des indices troublants, des témoignages et aussi des résolutions

L'évolution récente du terrorisme mondial dans le sens d'une plus grande atomisation devrait impliquer normalement une moindre sophistication des actions. Il reste à déterminer si cette tendance restera longtemps exclusive d'un mouvement inverse vers des modes opératoires plus spectaculaires ou plus meurtriers. Car on ne peut exclure une autre mutation qui conduirait au terrorisme nucléaire, radiologique, biologique ou chimique. Nul interdit moral ou juridique ne s'y oppose du point de vue des terroristes, seuls comptent la capacité et l'opportunité d'agir.

Les terroristes, notamment d'obédience islamiste ont en effet suffisamment démontré qu'aucune horreur ne les rebutait et qu'ils ne négligeraient, a priori, aucun mode opératoire pour peu qu'il réponde à leurs critères d'efficacité. Il ne fait aucun doute, d'ailleurs, que certains d'entre eux ont déjà réfléchi à l'utilisation de telles armes et qu'ils ont songé à s'en procurer. Oussama Ben Laden en son temps a fait mention, à plusieurs reprises, du besoin de l'islam de se doter d'armes nucléaires ou chimiques. Il a déclaré notamment en 1998 : «Nous, nous ne considérons pas comme un crime d'essayer d'avoir des armes nucléaire, chimiques ou biologiques…»[(18)].

Les attentats au sarin survenus au Japon en juin 1994 dans la ville de Matsumoto et le 20 mars 1995 dans le métro de Tokyo ont prouvé qu'une action terroriste mettant en œuvre des substances toxiques était possible. En 1995, des terroristes ont déposé, dans un parc de Moscou, une source de césium 137 associée à de l'explosif. Entre 1986 et septembre 2001, plusieurs indices relevés lors d'enquêtes sur des mouvements terroristes ont confirmé ce risque, en particulier dans la période 2000-2001. Le 11 septembre 2001, les attentats aux Etats-Unis ont montré que la stratégie des terroristes pouvait désormais chercher à provoquer un nombre massif de victimes.

En septembre-novembre 2001, les « enveloppes au charbon » ont constitué une première forme de terrorisme biologique, tandis que les investigations conduites par les services sur les réseaux en Europe confirmaient la nécessité d'une vigilance accrue. En mai 2003, un terroriste était arrêté à Chicago et accusé d'avoir voulu préparer un attentat à la «bombe sale».

Depuis 1993, l'Agence internationale de l'énergie atomique (AIEA) a comptabilisé plus de 600 cas de ventes illégales d'éléments radioactifs, tandis que les investigations conduites par les services chargés de la surveillance des réseaux terroristes confirmaient l'intérêt de ceux-ci pour l'utilisation d'engins à dégagement d'énergie nucléaire ou d'engins à dispersion d'éléments radioactifs.

Plus récemment, les attentats perpétrés en Irak entre janvier et avril 2007 avec des explosifs associés à du chlore ont montré l'intérêt particulier de certains terroristes pour les matières NRBC. En Syrie, durant l'année 2014, il y a eu un usage massif des armes chimiques et jusqu'à aujourd'hui aucune commission d'enquête n'a pu situer les responsabilités.

De plus, et d'après le journal *the Times,* des notes, en partie brûlées, ont été récupérées par les Américains à Kaboul après la destruction du quartier d'Al-Qaïda comportant des détails sur les missiles et bombes nucléaires ainsi qu'une description de la réaction en chaîne. Un plan d'un engin rudimentaire à fission aurait aussi été trouvé [(19)]. Le porte-parole de l'Agence internationale de l'énergie atomique (AIEA) annonçait en novembre 2001: «Il est à craindre que Al Qaida disposerait de matériaux radioactifs» [(20)]. Le «*National Intelligence Council* (NIC)» américain, dans son rapport « *Mapping the global future* », publié en janvier 2008, estime, pour sa part, très crédible la possibilité que des organisations terroristes liées à Al-Qaida, puissent conduire des attaquesau moyen d'agents comme le bacille du charbon ou la variole, contre les Etats-Unis ou d'autres Etats-ennemis au cours des 15 prochaines années [(21)].

Par ailleurs, plusieurs théologiens extrémistes ont légitimé, dans leurs écrits, l'utilisation d'armes de destruction massive contre des objectifs civils. Où en est la menace aujourd'hui ?

Il n'en demeure pas moins que les progrès techniques des activistes islamistes sont rapides, notamment grâce à la diffusion des connaissances par Internet, et il est aujourd'hui établit qu'ils peuvent parvenir à se procurer et maitriser des protocoles valides de fabrication et d'emploi d'agents chimiques

et bactériologiques puissants [22]. D'ailleurs, les services de renseignements en Occident témoignent d'un intérêt particulier pour certains sites Internet de la mouvance qui continuent de présenter des « recettes » à l'efficacité plus ou moins avérée. Néanmoins, le phénomène le plus récent est l'emploi, en 2007 en Irak, de chlore associé à des explosifs, attaques qui n'ont fait que peu de victimes chez les militaires américains, beaucoup plus parmi les civils. On note tout de même une sophistication croissante des attaques au cours du premier semestre par un emploi plus adéquat des explosifs et la prise en compte des conditions météorologiques locales.

Les opérations menées en Afghanistan par la coalition ont aussi permis d'établir qu'Al-Qaïda avait mené, avant 2001, des recherches assez avancées dans les domaines biologique et chimique, avec le concours d'experts de bon niveau. Plusieurs terroristes interpellés en France, depuis 2001, s'étaient engagés dans des projets terroristes comportant un volet non conventionnel rudimentaire[23]. En effet, la synthèse d'agents chimiques tels que des neurotoxiques puissants, ainsi que l'acquisition de savoir-faire et de technologies biologiques sont désormais à la portée de certains groupes ou d'individus. La preuve en a été donnée lors des attaques au gaz Sarin, perpétrées par la secte Aoum dans le métro de Tokyo en mars 1995, ou avec l'envoi d'enveloppes contenant des spores de bacille du charbon, à l'automne 2001, aux Etats-Unis. Ces attentats, qui n'ont causé que quelques morts, ont révélé les difficultés d'apporter des réponses efficaces à ces modes opératoires extrêmement dangereux. Aux Etats-Unis, un microbiologiste diplômé (*anthrax killer*) disposant d'une petite officine bien équipée d'un matériel adapté d'une valeur n'excédant pas 2000 dollars a pu semé la mort, la panique et le désordre aux Etats-Unis pendant des mois [24].

Plus récemment, un islamiste marocain affilié à El-Qaida, soupçonné d'avoir voulu empoisonner le réseau d'eau potable, a été arrêté en Espagne. En effet, il a publié un texto sur des sites Web islamistes à caractère subversif dans lequel il fait non seulement l'apologie des attentats non conventionnels, mais il affiche en plus sa volonté d'empoisonner les réserves d'eau destinée à la consommation humaine dans le Sud espagnol [25].

Par conséquent, la menace d'emploi d'armes de destruction massive de nature RBC notamment, surnommées par ailleurs, l'arme nucléaire du pauvre, au regard du rapport asymétrique des modes opératoires qu'elles autorisent et

des effets spectaculaires qu'elles drainent, devient la préoccupation sécuritaire centrale aussi bien en Occident qu'au niveau des organisations internationales. Dans ce cadre, le responsable de l'Unité de Coordination de la Lutte anti-terroriste en France a affirmé que «… bien que l'utilisation d'armes chimiques, bactériologiques sont heureusement délicats et plus difficile à maîtriser que les explosifs conventionnels, **Il existe pourtant, des preuves incontestables que les terroristes s'y intéressent ».** (26)

Cette conscience partagée en Europe et aux Etats-Unis, à propos de l'inéluctabilité de la collusion entre terrorisme et ADM, a même amené les décideurs à réfléchir ensemble aux voies et moyens d'en juguler prématurément les effets. Pour les Etats-Unis, la menace est réelle au point où ils avalisent la délivrance de frappes militaires à l'aide de missiles de croisière contre une usine pharmaceutique au Soudan, censée produire des ingrédients pour des armes chimiques.

Même une menace terroriste de type nucléaire ne doit pas être écartée. Il serait donc aventureux d'affirmer, de façon péremptoire, que la préparation d'un engin nucléaire rudimentaire par un groupe terroriste est rigoureusement exclue. En décembre 1995, des indépendantistes tchétchènes menacèrent de faire exploser une bombe nucléaire artisanale, correspondant en fait à une bombe classique contenant des résidus radiologiques qui, au moment de l'explosion, aurait dispersé des particules radioactives, contaminant ainsi la ville de Moscou. Pour affirmer leurs intentions auprès des autorités russes, ces activistes tchétchènes déposèrent dans un parc à Moscou une certaine quantité de césium 137 hautement radioactif (27).

Toutefois, la situation serait différente si un groupe terroriste venait à bénéficier de la complicité d'un Etat-parrain qui mettrait à sa disposition l'infrastructure logistico-scientifique nécessaire à la conception d'un programme nucléaire militaire (28). En effet, dès 1995, le président démocrate Clinton avait signé un décret affirmant que «la priorité absolue de la politique étrangère américaine était d'empêcher des terroristes d'avoir accès à des armes de destruction massive» (29). En suggérant qu'il existait un monde sans frontières, les attentats du 11 septembre ont fini par convaincre les dirigeants américains qu'ils étaient en droit, si nécessaire, d'ignorer ces dernières, mieux ils ont légitimé la notion de «guerre préventive», le droit pour eux d'aller

chercher l'ennemi et le combattre sur place avant qu'il ne les frappe. Cela a été la première conséquence du 11 septembre**.**

L'Europe semble consciente de cette menace, au point où la stratégie de sécurité de l'Union Européenne, arrêtée en 2003 à l'occasion du sommet de Thessalonique établit, explicitement et pour la première fois, la relation entre ADM et terrorisme: «…le risque de voir des terroristes acquérir des matériels chimiques, biologiques, radiologiques ou fissiles et leurs vecteurs ajoute une nouvelle dimension critique à cette menace (terroriste) » … La stratégie met aussi en évidence le risque biologique, qui peut présenter un attrait particulier pour les terroristes. Elles pourraient directement ou indirectement menacer l'Union européenne…En particulier, la possibilité que les ADM soient utilisées par des terroristes représente une menace directe et accrue pour l'Europe [(30)].

C'est ainsi qu'à la suite de l'alerte au bacille du charbon, durant l'automne 2001, les Etats-Unis ont décidé de rehausser les mesures de protection et de santé publique contre les attentats à l'arme biologique. Le budget dédié à cette fin allait connaître une augmentation de 319% par rapport aux chiffres de l'année précédente. Les armes

Cette conscience d'une menace latente certes, mais hautement dangereuse, a amené aussi le Conseil de Sécurité des Nations unies à adopter à l'unanimité, en juin 2004, la résolution 1540, en vertu du chapitre VII de la charte, qualifiant la prolifération d'armes de destruction massive et de leurs vecteurs de «menace à la paix et à la sécurité internationales». Elle recommande également à tous les Etats de renforcer leurs contrôles aux exportations et reconnaît leur responsabilité pour toute activité non étatique qui pourrait se développer sur leur territoire. Dans le même chapitre, on peut aussi évoquer l'Initiative de Sécurité contre la Prolifération ou PSI (dont les principes ont été agréés à Paris en mai 2003) et qui rassemble aujourd'hui près de 90 Etats. Elle vise à améliorer la coopération opérationnelle entre acteurs gouvernementaux, pour identifier et interdire le transfert illicite de matières ou d'équipements pouvant contribuer à des programmes d'armes nucléaires, radiologiques, chimiques, biologiques ou de leurs vecteurs.

B- Le terrorisme nucléaire et radiologique

Le rapport d'une entité terroriste à la fabrication et à l'emploi d'une bombe nucléaire pose un problème d'accessibilité et de maîtrise de certaines

capacités clés dans ce domaine. Pour bon nombre de chercheurs, le terrorisme d'origine nucléaire est considéré comme l'option la moins probable à l'heure actuelle [(31)]. Il faut distinguer entre le «vouloir stratégique» et le «pouvoir stratégique» qui lui donne sens et sans lequel le vouloir n'aura plus de crédit. Certains Etats sont en mesure de maîtriser cette technologie qui nécessite une «masse critique» de ressources humaines qualifiées, d'infrastructures scientifiques adéquates et d'équipements adaptés. En réalité, la production de matières fissiles comme le plutonium ou l'uranium 235 est très difficile à obtenir en quantités suffisantes et la fabrication de l'arme est beaucoup plus complexe que sa description théorique ne le laisse supposer.

Ainsi, une entité non étatique, même animée d'une réelle détermination de se doter d'armes non conventionnelles, pourrait difficilement forcer les verrous technologiques pour parvenir à l'enrichissement de l'uranium à des fins militaires sans une complicité d'un Etat parrain proliférant et prolifératéur [(32)]. Or, un Etat doté d'arme nucléaire (EDAN) reconnu ou de fait [(33)], ne peut s'accommoder d'une posture aussi irrationnelle que compromettante pour «téléguider» un projet nucléaire terroriste. De plus, les Etats détenteurs n'ont aucun intérêt à céder une de ces armes à une organisation terroriste, car ils tiennent à garder la suprématie qui s'attache à sa détention.

En revanche, la fabrication d'une bombe radiologique reste largement à la portée d'une quelconque organisation terroriste dotée d'une architecture organisationnelle et financière appropriée. Il s'agit d'une bombe dite sale (*dirty bomb*) que j'appellerai plutôt « Bombe Radioactive Rudimentaire » (BRR), fabriquée ou improvisée à partir de matériaux qui ne peuvent pas être utilisés pour la fabrication de bombes nucléaires, mais qui génère une radioactivité trop létale pour se permettre de la sous-estimer.

En fait, les armes à dispersion de matières radioactives qui se limitent à répandre des matériaux contaminants sont davantage des armes de terreur d'autant plus que la radioactivité fait peur, sans doute parce qu'on ne la perçoit par aucun de nos sens, qu'elle est immatérielle et que son mécanisme d'action sur l'organisme semble mystérieux. On sait seulement que plusieurs années après une irradiation, la personne peut être atteinte d'une leucémie ou d'un cancer. Il est statistiquement rare qu'un rayonnement atteigne directement un gène ; ce sont, en réalité, les radicaux libres générés par les radiations qui provoquent des altérations irréversibles sur les «centres de commande» des

chaînes d'ADN. Dans le cas d'un attentat par bombe radioactive rudimentaire, il n'existerait pas, rappelons-le, de rayonnement initial délivrant des doses massives mais une contamination externe, sur les zones exposées de la peau, d'un produit radioactif [(34)].

Ces armes de terreur ont la capacité de contaminer une population et un territoire par la dispersion de matériaux hautement radioactifs comme le cobalt 60 ou le césium 137 qui dégage une radioactivité 310 fois supérieure à la normale [(35)], et que l'on trouve notamment dans divers appareils à usage industriel et médical, disponibles dans les hôpitaux (les services de médecine nucléaire) et les usines. Alors que l'arme nucléaire repose sur le principe d'une réaction nucléaire rapide de fusion ou de fission, une arme radioactive rudimentaire n'est que la projection dans un espace limité d'un produit radioactif incorporé à un explosif classique. Cette rusticité la rend plus accessible et mieux attractive pour des terroristes déterminés à commettre un attentat radiologique.

Un rayonnement résiduel se développe à partir des matériaux arrachés à la surface de la terre par la boule de feu pulvérisés en particules de poussière et rendus radioactifs, ils s'élèvent dans le «champignon» et forment un nuage radioactif. Ces particules retombent au sol et recouvrent la zone par effet éolien (du vent), d'une couche radioactive. En fonction de la puissance de l'arme radiologique et des conditions météorologiques, la pollution liée aux retombées radioactives peut s'étendre à plusieurs semaines, voire plusieurs années.

Le danger qui résulte de la radioactivité dépend de l'intensité du rayonnement gamma initial qui diminue fortement en fonction de la distance de l'explosion, mais aussi de la radioactivité des poussières qui peut se prolonger pendant longtemps. Les victimes immédiates, si elles en existaient, seraient celles de toute explosion d'une bombe artisanale, mais aussi toutes les personnes situées à proximité de l'explosion qui seraient ainsi contaminées par le produit radioactif pulvérisé dans l'atmosphère. Par conséquent, quelques kilos de matériaux, hautement radioactifs répandus par un puissant explosif conventionnel au dessus d'une zone urbaine, pourraient engendrer des pathologies lourdes comme des cancers, la cécité, des malformations congénitales et irradier indélébilement des infrastructures, autrement dit, disposer de capacités de reproduire à des échelles variables des «Tchernobyl en série». Une telle attaque aurait des conséquences très déstabilisantes en terme de

victimes, mais pas seulement, car la psychose, qui en résulterait serait de loin plus destructrice [36].

La disponibilité relative de ces matériaux en abaisse substantiellement le niveau d'accessibilité, car les hôpitaux sont plus vulnérables que certains sites critiques surprotégés qui hébergent les programmes nucléaires militaires. Toutefois, un engin radiologique serait facilement repérable au regard des radiations intenses qu'il émet d'une façon constante. Cependant, la capacité de dissimuler l'engin, tromper les vigilances en faisant jouer des complicités et surtout d'amener très vite l'engin sur le site d'emploi à bord d'un moyen de locomotion rapide, rend cette menace très plausible. L'utilisation de cet engin dans des lieux fermés et très fréquentés pourrait démultiplier les effets nocifs et amplifier la psychose.

En outre, la combinaison d'une bombe sale avec des vecteurs balistiques même rudimentaires, pourrait massifier les effets destructeurs. Des missiles de fabrication artisanale peuvent servir de vecteur de lancement de matériaux radioactifs pour irradier toute une zone urbaine et la contaminer d'une manière irréversible. En effet, les produits radioactifs, très disponibles au regard de leur nature duale, pourraient aisément être incorporés dans des explosifs classiques ou des matériels pyrotechniques par des groupes de terroristes opérant sur le territoire national. Des explosifs conventionnels ou des engins balistiques «improvisés» [37] de type Katioucha, HAB-HAB, peuvent être équipés de têtes «radiologiques» et utilisés comme vecteurs pour optimiser au maximum les effets militaires et psychologiques.

Autre possibilité d'occurrence de cette menace consisterait à orchestrer des attaques à l'aide de lance roquettes, d'avions ou de camions bourrés d'explosifs contre des installations abritant des produits ou des déchets radioactifs stockés ou même contre des centrales nucléaires civiles pour provoquer des fuites radioactives massives et hautement nocives pour l'homme et son environnement. Imaginons un peu l'ampleur des dégâts, si l'un des avions du 11 septembre aurait été dirigé contre une centrale nucléaire…

C- le terrorisme biologique et chimique

La convention d'interdiction des armes biologiques de 1972 de l'ONU classe les agents d'origine biologique de la manière suivante :

- les agents vivants capables de se reproduire par eux-mêmes (bactéries);
- les agents vivants capables de se reproduire uniquement dans une cellule hôte (virus);
- les agents non vivants sécrétés par des organismes vivants (toxines);
- les agents non vivants obtenus par synthèse, mais de structure chimique identique ou très proche des précédents.

D'une certaine manière, la frontière qui sépare les agents biologiques et chimiques est un peu artificielle puisque les toxines de synthèse, qui devraient relever de la chimie, sont englobées dans la catégorie des agents biologiques. Ces dernières, produisent des effets mortels ou incapacitants par l'emploi de micro-organismes ou de toxines (poisons dérivés d'organismes vivants). Elles ont été les premières armes de destruction massives auxquelles ont toujours recouru les belligérants pour détruire les combattants ennemis. Ainsi, les cadavres, porteurs de virus de la peste ou d'autres maladies contagieuses, sont systématiquement jetés dans les puits, les cours d'eau ou carrément projetés derrière les murs des forteresses pour favoriser la propagation des épidémies et des pandémies ravageuses [(38)].

Aujourd'hui, la communauté internationale s'est dotée d'instruments juridiques afin de bannir définitivement la production, le stockage et encore plus, l'emploi de ces armes «terroristes». Les Etats-nations ont volontairement et sincèrement souscrit à cette interdiction, s'imposant des obligations juridiques contraignantes[(39)]. Toutefois, des acteurs infra-étatiques, affranchis de toute rationalité politique, juridique ou même morale, n'hésitent pas à investir dans ce créneau porteur pour accroître leurs capacités de nuisance, marquer les esprits par l'exacerbation des peurs et des émotions et provoquer des situations de chaos et de désordre à forte résonance médiatique.

Ces armes ont aussi l'avantage d'être facilement utilisables une fois la conception faite, car il suffit de disposer d'un outil de dispersion et d'identifier les lieux-cibles «porteurs» en milieu urbain notamment au regard de la forte concentration humaine qui optimise les pertes et le désordre. En fait, et contrairement aux militaires, les terroristes considèrent les agents biologiques comme une arme stratégique dont la zone d'efficacité peut couvrir un Etat et toute sa population. La mise en œuvre de ces armes renvoie à des modes de

dispersion multiples et plus ou moins accessibles: vaporisation dans les airs, dans des lieux très fréquentés, dilution dans les circuits d'alimentation en eau potable, contamination d'un ou de plusieurs composants entrant dans la fabrication des denrées alimentaires, lâcher d'insectes, d'animaux ou même d'oiseaux vecteurs de propagation de virus pathogènes et contagieux, voire contamination massive de journaux ou des plis postaux.

Le bioterrorisme consiste donc en la dissémination sur un large spectre, d'agents biologiques toxiques, dont la concentration et la suspension dans l'air pourraient provoquer des pertes massives parmi la population. Un nuage de spores, suffisamment lourd et compact pour rester groupé, peut résister aux variations d'humidité et de températures, pour contaminer un champ assez étendu. **Des agents biologiques peuvent être délibérément choisis pour certaines de leurs caractéristiques associant létalité, accessibilité et facilité de fabrication, de stockage et d'emploi et aussi en raison de l'indisponibilité en quantités industrielles du vaccin préventif.**

A partir de l'ensemble de ces critères stratégiques, techniques, biologiques et psychologiques, on peut d'ores et déjà procéder à l'identification des agents pathogènes susceptibles d'intéresser les groupes terroristes pour organiser des actions bio terroristes. Dès lors, il faut retenir les agents biologiques dont la probabilité d'utilisation est la plus élevée et ne pas susciter l'inquiétude et la peur en évoquant des germes rares ou nouveaux, créés par génie génétique. En effet, l'élément stratégique le plus recherché par les terroristes est, comme souligné précédemment, celui de l'impact psychologique de masse. Au regard du manque de moyens et des exigences de clandestinité, les nouveaux terroristes n'auront donc pas recours à des germes «sophistiqués», issus du génie génétique, mais plutôt à des agents résistants dont la production, le stockage et l'emploi sont relativement faciles.

Ainsi, le germe de la peste pulmonaire serait beaucoup plus redoutable que le choléra en raison du risque élevé de contagion interhumaine et de l'efficacité moyenne du traitement. En effet, la contamination de la peste pulmonaire ne se fait pas par l'intermédiaire d'une puce de rongeur, mais par un malade atteint de la peste, qui transmet, par voie aérienne, en toussant, les bacilles à des personnes proches qui l'inhalent. Les bacilles infectent alors directement les tissus pulmonaires par une simple contamination interhumaine.

Ainsi, cette maladie, de par sont potentiel épidémiologique, serait très attractive pour des terroristes.

Le bacille du charbon, pour sa part, rassemble presque tous les critères techniques requis par les terroristes. Il possède en plus la propriété de résister aux conditions extérieures défavorables en se transformant en spore. Sa préparation et son stockage sont aisés, son coût de revient est faible et son impact psychologique est considérable.

Parmi ces agents biologiques éligibles à un emploi militaro-terroriste, figure aussi en bonne place **l'anthrax.** Ce dernier se trouve être relativement facile à produire. Il existe aussi en stock car il a fait l'objet d'une production industrielle pour un usage militaire intensif de la part de beaucoup d'Etats proliférants et potentiellement proliférateurs.

Certaines souches de cet agent, dont les propriétés génétiques sont préalablement sélectionnées, sont capables de libérer des toxines extrêmement virulentes. Il est d'autant plus dangereux au regard de son aptitude à s'associer avec d'autres germes qui le rendent suffisamment lourd, afin de permettre une large dissémination dans l'air tout en restant suffisamment légers pour qu'il reste en suspension. Cette forme, particulièrement résistante du germe, peut être utilisée comme une arme biologique redoutable après un traitement thermique ou chimique approprié, autrement dit, après une modification génétique orientée[(40)].

La transmission peut s'effectuer par plusieurs formes. La forme cutanée, la plus fréquente et la moins grave, se transmet par un simple contact de la peau avec les bacilles ou les spores du charbon. La contamination indirecte de la poudre de spores dans les enveloppes et les colis ne peut, en principe, transmettre que la forme cutanée. En fait, une ventilation excessive peut disséminer la poudre et entraîner une forme pulmonaire. La forme pulmonaire peut résulter d'une dissémination de spores de charbon par un aérosol dans un espace clos : immeuble, gare, aéroport, métro, salle de spectacle. Les systèmes d'aération ou de climatisation sont particulièrement propices à la contamination d'un immeuble. Il n'est pas exclu que les terroristes aient aussi recours à une dissémination de spores dans un espace ouvert par épandage à partir d'un avion piloté ou téléguidé ou d'un hélicoptère. La forme digestive peut être transmise par contamination de l'eau, d'aliments ou de boissons.

Au contraire des bactéries, les virus ne peuvent être cultivés qu'au sein des cellules vivantes qu'ils parasitent et sont donc, à l'exception du virus de la variole, très difficiles à stocker, à manipuler ou à utiliser à des fins militaro-terroristes. Leur préparation est dangereuse et nécessite des installations lourdes et un personnel hautement qualifié. Leur conservation est délicate, il n'est pas envisageable de les transporter discrètement, puisqu'ils doivent être conservés dans la carboglace à 80°C et baignant dans l'azote liquide.

En fait, parmi les virus potentiellement utilisables par les terroristes, celui de la **variole** constitue l'option la plus indiquée. Le virus, facilement lyophilisable, conserve sa virulence pendant des années, pénètre à travers les muqueuses et entraîne une mortalité de 30% chez les personnes non vaccinées. La contagion interhumaine est très grande et la seule protection efficace réside dans la vaccination, qui a été abandonnée depuis plus de vingt ans, conformément aux recommandations de l'OMS. Ceci constitue en fait, un facteur aggravant, car le vaccin n'est plus produit et de ce fait n'existe même pas en stock, créant ainsi une vulnérabilité majeure pour les populations du monde entier([41]).

Les toxines, substances sécrétées par des germes, sont classées par la Convention d'interdiction des armes biologiques de 1972 comme des agents biologiques. En réalité, leur nature et leur mode d'action les rapprochent davantage des agents chimiques. A l'instar de la **toxine botulique**, elles doivent également être prises au sérieux. Assez faciles à produire et à conserver, elles agissent directement sur les muqueuses digestives ou pulmonaires et peuvent donc être transmises par aérosol ou par introduction dans le réseau d'alimentation en eau potable (AEP) ou dans les produits alimentaires. Le caractère redoutable de la toxine botulique réside en fait dans son seuil de toxicité particulièrement bas : il suffit d'une gouttelette de quelques dizaines de nanogrammes, à peine visible au microscope, pour intoxiquer un homme.

Pour ce qui est **du terrorisme chimique,** il est encore plus destructeur car la prolifération chimique est en principe la plus aisée et la moins coûteuse. L'arme chimique, arme anti-personnel mettant en œuvre des agents toxiques chimiques, s'adapte à des vecteurs très divers. Ses techniques sont largement duales. Elle présente des caractéristiques voisines du bioterrorisme, même si les armes, elles mêmes, sont évidemment différentes. Les armes chimiques sont des substances d'origine synthétique qui peuvent être dispersées dans les airs ou

dans l'eau pour tuer, blesser ou neutraliser leurs victimes. Elles peuvent être non létales, comme les gaz lacrymogènes, fumées gênantes et nauséabondes, utilisées généralement pour disperser les foules et maintenir l'ordre. Les gaz mortels dédiés à des usages militaires sont nombreux mais qui peuvent néanmoins se subdiviser en quatre familles principales:

- les agents suffocants comme la chlorine et le phosgène;
- les vésicants comme le gaz moutarde;
- les poisons du sang;
- les agents neurotoxiques comme le gaz sarin.

Il faut savoir aussi que ces armes de destruction massive ont besoin de vecteurs de lancement pour démultiplier leurs effets toxiques et élargir le plus possible la zone de contamination. Des obus tirés par l'artillerie ou largués par des avions sont susceptibles de porter des têtes chimiques et disperser les agents toxiques dans l'air et dans les eaux. Ces catégories d'armes chimiques, notamment les deux premières, ont été intensivement utilisées durant le premier conflit mondial, bien qu'à l'époque c'étaient déjà des armes répréhensibles que les officiers de la Grande Guerre qualifiaient, à juste titre, d'armes déloyales. Néanmoins, au regard des effets massifs de destruction qu'elles ont générés sur l'homme (pas uniquement sur les combattants) et sur l'environnement, ces armes atroces et extrêmement cruelles ont été prohibées durant la deuxième guerre mondiale. Cela n'a pas pour autant dissuadé les laboratoires militaires des grandes puissances de développer, durant la guerre froide, des systèmes d'armes chimiques ultra perfectionnés en prévision d'un emploi militaire éventuel.

Les Etats, en tant qu'entités rationnelles, ont majoritairement renoncé volontairement à la fabrication et encore plus à l'emploi des armes chimiques durant les conflits. Malheureusement, les Etats ne sont plus les seuls acteurs des relations internationales, des entités chaotiques, dopées par des idéologies radicales, découvrent les capacités meurtrières et effroyables de ces armes et commencent à s'y intéresser sérieusement en vue d'un emploi terroriste. Circonstance aggravante, la fabrication de ces armes de destruction massive est à la portée de grands groupes terroristes transnationaux et se prête énormément à la clandestinité tant recherchée par les terroristes. Dans le domaine chimique ou même biologique, des activités clandestines peuvent aisément être

camouflées derrière un usage licite, comme la fabrication de pesticides pour les armes chimiques ou la mise au point de vaccins pour les armes biologiques.

De plus, elle ne requiert que des notions universitaires de chimie ou de microbiologie et des machines comme celles qui sont employées dans l'industrie agroalimentaire ou pharmaceutique. La dispersion d'agents chimiques ou biologiques par aérosol ou par une puissante explosion au dessus d'une grande ville est un scénario effrayant. Ne disposant pas de capacités scientifiques et logistiques pour contaminer de larges espaces urbains, les terroristes favoriseraient un emploi moins massif à travers une dissémination locale, par le biais des conduits d'aération de grands ouvrages publics clos comme les tunnels routiers, les stations de métro, les aéroports, gares maritimes et terrestres, grandes surfaces, stades, etc.

Ainsi, les armes radiologiques, biologiques ou chimiques, bien qu'elles ont été auparavant fabriquées et même utilisées, pour certaines d'entre elles, par des Etats, deviennent aujourd'hui plus dangereuses, car elles sont désormais susceptibles d'être fabriquées et utilisées par des entités terroristes. En fait, les militaires considéraient ces ADM comme des armes tactiques, autrement dit, ils ne chercheraient pas à créer avec l'arme biologique une anadémie, c'est-à-dire une contamination massive directe, sans rechercher l'épidémie, c'est-à-dire la contagion d'un individu à l'autre pour décimer indistinctement toute une population et qui, de surcroît, pourrait, par effet «boomerang», se retourner contre eux. Les nouveaux terroristes, qui sont des « tueurs de masse », rechercheraient au contraire l'épidémie dévastatrice à l'échelle d'un pays par:

- un potentiel pathogène naturellement élevé entraînant une forte morbidité;
- un pouvoir infectant élevé ne nécessitant qu'un petit nombre de cellules pour infecter chaque organisme cible;
- une capacité de pénétration rapide par le maximum de voies : respiration, cutanée ou muqueuse digestive;

Aujourd'hui, l'action des terroristes de masse est désormais guidée par le souci de provoquer des épidémies, voire des pandémies, contrairement aux militaires qui rechercheraient plutôt l'anadémie : les terroristes, véritables tueurs de masse ne craignent évidemment pas que les agents biologiques se retournent contre eux. Il est vrai que l'utilisation des armes chimiques, biologiques ou

même radiologiques pourrait comporter un danger certain pour l'utilisateur lui-même, au regard des fluctuations des conditions météorologiques et aussi du caractère aléatoire de ces armes. Les armes biologiques représentent une menace terrifiante certes mais équivoque tout de même, car elles ne permettent pas de prévoir des effets précis ni dans le temps ni dans l'espace et présentent des risques d'effets en retour pour leur utilisateur.

Ces considérations ont poussé certains analystes à minorer la probabilité d'attaque biologique ou chimique par les terroristes sous prétexte que cet emploi comporte un risque en retour. Cette analyse reste dangereuse car elle favorise la méprise et occulte la réalité de la structure mentale du terroriste, orientée exclusivement vers le sacrifice de soi pour faire triompher sa cause. Croire à la limite que le danger découlant d'une fausse manipulation d'une arme de destruction massive dissuaderait un terroriste djihadiste, trahit une méconnaissance totale du rapport à la mort qu'entretient ce dernier.

L'esprit « kamikaze » dénote justement un certain mépris vis-à-vis de la mort. A moins d'en être empêché par des stratégies de prévision, de prévention et d'action, savamment pensées, le terroriste djihadiste ne renoncerait jamais à recourir à des armes de destruction massives pour réaliser ses objectifs. La seule parade réside dans la prise de conscience de cette menace massive à venir et l'élaboration d'un plan d'action pour juguler en amont cette menace. **La radicalisation prévisible de la violence terroriste àl'échelle mondiale impose une transformation des stratégies de défense et de sécurité.**

Conclusion

Ainsi, le terrorisme en tant que phénomène mutant doit être approché en tant que tel et chercher systématiquement à assurer une veille stratégique afin d'assurer toujours, en matière de connaissance et de compréhension du phénomène, une longueur d'avance. Les armes de destruction massives, particulièrement les armes chimiques, au regard de leur accessibilité et l'emploi facile disposent de tous les qualités techniques et tactiques requises pour exercer un effet d'appel sur les Etats majors des terroristes. Le fort potentiel de létalité ajouté aux peurs qu'elles suscitent au sein de la population et les échos médiatiques qu'elles drainent, font de ces armes de destruction massive, l'axe d'intérêt principal des organisations terroristes à court et moyens termes.

Les indices révélateurs de l'intérêt de plus en plus accentué que les organisations terroristes attachent à la maîtrise de ces armes doivent réveiller les

consciences sur l'impératif de concevoir et mettre en œuvre une stratégie mondiale sous le pilotage de l'ONU afin de prévenir toute collusion entre ces ADM et les entités terroristes et faire en sorte, par une action internationale concertée, d'interdire l'accès de ces terroristes à ces armes prohibés par le droit international. Cette stratégie internationale doit au demeurant trouver son prolongement au niveau des pays, notamment ceux particulièrement visés par la menace terroriste, sous forme d'actions et de mesures pour rendre hautement impossible le contrôle et la possibilité d'emploi de ces ADM contre la population.

Etant dans le collimateur de DAECH notamment, l'Algérie doit adapter et renforcer son dispositif de lutte anti-terroriste à travers l'introduction de mesures de veille et de surveillance et la réorientation de son système de renseignement, le contrôle des frontières et d'autres mesures de prévention afin d'enrayer précocement toute tentative d'acquisition et d'emploi de ces armes destructrices contre la population algérienne. Dans ce registre, la lutte anti-terroriste doit s'inscrire dans une logique d'anticipation et de prévention, la seule logique à même de nous accorder des préavis suffisants pour réagir et contenir cette menace désormais imminente assez précocement afin de faire échouer tout projet terroriste d'emploi d'armes non conventionnels.

Références :

[1]- Jean-François Dagusan, «Qu'est-ce que le terrorisme? Catégories et concepts», in Sécurité Globale, automne 2007, p.24.

[2]- Audition de Paul Wolfowitz, Secrétaire adjoint à la Défense devant la Commission des forces armées de la chambre des représentants, le 18 juin 2003, cité par Sami MAKKI, La puissance militaire américaine entre modèle expéditionnaire et renouveau de la posture globale, in Cahier Stratégiques n° 36-37, p119.

[3] - Centre des Hautes Etudes Militaires (CHEM), «La surprise stratégique», in Défense Nationale et sécurité collective, mars 2008, p. 42.

[4]- Maréchal FOCH, Des principes de la guerre, Ed. ECONOMICA, Paris, 8ème édition, 2007, p. 201.

[5]- Le caractère transnational du terrorisme est avéré, il serait donc contre-productif de parler isolément du cas algérien.

[66] - Thierry Vareilles, Encyclopédie du terrorisme international, éd. L'Harmattan, 2001, p.28.

[7]- On se rappelle qu'après le séisme de Boumerdès en 2003, les islamistes, exploitant les peurs et la crédulité des gens, ont entretenu un discours interprétant, au mépris des lois tectoniques, le séisme comme un châtiment divin à l'encontre d'une population mécréante.

[8]- Bruce Hoffman, La mécanique terroriste, Ed. Calmann-Lévy, Paris, 1999, p. 244.

[9]- Il s'agit surtout de la notion de «l'Istihlal» qui autorise un soi-disant Djihadiste à rendre licite par des décrets religieux (Fetwas) ce qui est textuellement illicite au regard de la doctrine religieuse.

[10]- André Glucksmann, Dostoievski à Manhattan, Ed. Robert Laffont, Paris 2002, p. 28.

[11] - Ne pouvant donner un sens à la vie, les terroristes Kamikazes cherchent plutôt à donner un sens à la mort», voire à ce sujet, Gérard Chaliand, L'arme du terrorisme, Editions Louis Audibert, Paris, 2002, p. 137.

[12]- Laurent BONELLI, Un ennemi « anonyme et sans visage » renseignement, exception et suspicion après le 11 septembre 2001, in Cultures et Conflits, n° 58, été 2005, p.119.

[13] - Brigitte L. Nacos, Médias et terrorisme, éd. Nouveaux Horizons, Paris, 2005, p.10.

[14]- L'un des auteurs des attentats d'Oklahoma City a déclaré aux enquêteurs qu'ils avaient besoin d'un certain nombre de cadavres pour faire passer leur message, «…We nedeed a body count to make our point», voir à ce sujet l'article du New York Times du 01.03.1997.

[15]- Marc HECKER, «Du bon usage de la terreur», IFRI, in www.ifri.org, avril 2008, p. 8.

[16]- Edward N. Luttwak, «Les impasses de la contre-insurrection», in *Politique étrangère*, 4-2006, pp. 849-861.

[17]- Olivier LEPICK et Jean-François Dagusan, Le terrorisme non conventionnel, Ed. PUF, Paris, 2003, p.18.

[18]- Roland JACQUARD, Les archives secrètes d'AL-QAIDA, Ed. Jean Picollec, 2002, p. 42.

[19]- Voir à ce sujet *The Times* du 15 novembre 2001.

[20] - Déclaration rapportée par le quotidien Libération du 3-4 novembre 2001, p. 5.

[21] -Jean-Pierre Meyer (Général de Division), «les risques potentiels sur le territoire national, face auxquels l'armée de terre pourrait être engagée: la menace terroriste internationale», Revue «Doctrine», n° 06, à consulter in www.cdef.terre.defence.gouv.fr, mars 2005, p. 11.

[22] - Ibid. p.11.

[23] - En effet, le 16 décembre 2002, les forces de sécurité ont démantelé à La Courneuve (France) une cellule soupçonnée de préparer des attaques non conventionnelles à l'aide de produits chimiques.

[24]- Jacques MASSEY, Bioterrorisme: l'état d'alerte, Ed. L'Archipel, Montréal, 2003 p.33.

[25] - Une information de source judiciaire espagnole rapportée par le quotidien Liberté dans sa livraison du dimanche 21 aout 2011, p. 2.

[26]- Voir l'interview accordée au quotidien l'Express du 12 avril 2004.

[27] - Thierry Vareilles, Encyclopédie du terrorisme international, éd. L'Harmattan, 2001, p.28.

[28]-George le Guelte, «Terrorisme nucléaire: risque majeur, fantasme ou épouvantail?», Ed. IRIS, P.62. .

[29]- Pierre Mellandri, «L'empire américain après le 11 septembre 2001 », in Hérodote, n° 109, 1è semestre 2003, p.25.

[30]- Catherine Colona, «L'Europe dans la mondialisation», In: Défense nationale et sécurité collective, mars, 2007, P.9.

[31]- Voir François Géré, A la recherche du chaînon manquant: terrorisme nucléaire et contrebande nucléaire, in Stratégique, n° 66-67, février-mars 1997, pp.161-167.

[32]- Marc CARSON, «Can terrorists build Nucléar weapons?», Etude commanditée par le Nuclear Control Institute, disponible sur le site www.nci.org

[33] - il faut signaler que le TNP de 1968, par une approche discriminatoire, reconnait aux cinq membres permanents le statut de PDAN et en interdit aux autres l'accès. Cela n'a pas empêché une prolifération horizontale qui a permis à au moins quatre autres pays d'intégrer «par effraction» le club nucléaire.

[34]- Jacques BAUD, Le renseignement et la lutte contre le terrorisme : stratégies et perspectives internationales, Ed. LAVAUZELLE, Paris, 2005, p. 74. (413P.)

[35]-Au début de novembre 1995, le chef de la guérilla tchétchène annonçait à la télévision russe que quatre valises contenant du césium 137, probablement dérobé dans des hôpitaux avaient été cachées à Moscou.

[36]- Charle-Philipe DAVID, Repenser la sécurité, Ed. Fides, 2002, p. 95.

[37]- Engin Explosif Improvisé (EEI) désigne chez les spécialistes un dispositif explosif de circonstance, mis en place ou réalisé de façon improvisée, qui contient des produits chimiques destructeurs, mortels, nuisibles, pyrotechniques ou incendiaires.

[38]- La grande peste de 1347-1349 qui décima la population européenne avait pour origine les cadavres infectés que les Mongols catapultaient derrière les murs des forteresses pour propager le virus de la peste. Voire à ce sujet, Charles-Philippe DAVID, Repenser la sécurité, Ed. Fides, 2002, p. 91.

[39]-Se référer à ce sujet à la résolution 1540 adoptée par le Conseil de Sécurité en date du 28 avril 2004 qui recommande aux Etats signataires de «s'abstenir d'apporter un appui, quel qu'en soit la forme, à des acteurs non étatiques qui tenteraient de mettre au point, de se procurer, de fabriquer, de posséder, de transporter, de transférer ou d'utiliser des armes nucléaires, chimiques ou biologiques ou leur vecteurs».

[40] -Dominique LEGLU, La menace bioterrorisme, la guerre à venir, Ed. Robert Laffont, 2002, p. 53.

[41]- La réactivation de la chaîne de production d'un vaccin à une échelle industrielle exige des délais considérables incompatibles avec la situation d'urgence que suppose la prise en charge d'une masse de victimes générée par une attaque bioterroriste.

المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية
The National Graduate School of Political Science

المجلة الجزائرية للدراسات السياسية

The Algerian Journal of Political Studies

تعنى المجلة الجزائرية للدراسات السياسية بالبحوث والدراسات النظرية والتطبيقية، في ميادين العلوم السياسية والعلاقات الدولية.

تهدف المجلة - في إطار تدعيم الرسالة التعليمية للمدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسة، وتطلعاتها المستقبلية - إلى الاهتمام بكل النتاجات الفكرية والعلمية المنسجمة مع طابعها التخصصي، والسعي إلى نشرها وفق أساليب البحث العلمي ومتطلباته.

للمدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسة، وتطلعاتها المستقبلية - إلى الاهتمام بكل النتاجات الفكرية والعلمية المنسجمة مع طابعها التخصصي، والسعي إلى نشرها وفق أساليب البحث العلمي ومتطلباته.

تستمد المجلة أهميتها عبر تطلعها إلى التأسيس لإرادة واعدة، تطمح إلى تحقيق الإنجازات البحثية والدراسات العلمية، التي تتجاوب مع المستجدات على المستويات الوطنية والإقليمية، والتي ستراعاها هيئة علمية من ذوي الكفاءات والخبرات العلمية والمتمرسة في الدراسات السياسية، وذلك من عدة مؤسسات جامعية ومتخصصة، لتكون منطلقا لإصدارات أخرى لتفعيل الإنتاج العلمي وتبليغه للطلبة والدارسين، للإفادة منه في صناعة واستشراف المستقبل المنشود.

وعليه، تنشد المجلة التكفل بكل النتاجات العلمية (النظرية والتطبيقية) المنسجمة مع طابعها التخصصي والعمل على نشرها، وفق المتطلبات التالية :

- ترحب " المجلة الجزائرية للدراسات السياسية " بكل إنتاج علمي جديد، وترعى كل مبتكر في مجال الدراسات السياسية.
- وجوب مراعاة توحيد أسلوب الإعداد التقني، والتهميش العلمي أثناء إعداد البحث.
- ترسل المساهمات البحثية باسم :

المجلة الجزائرية للدراسات السياسية

على الروابط التالية :